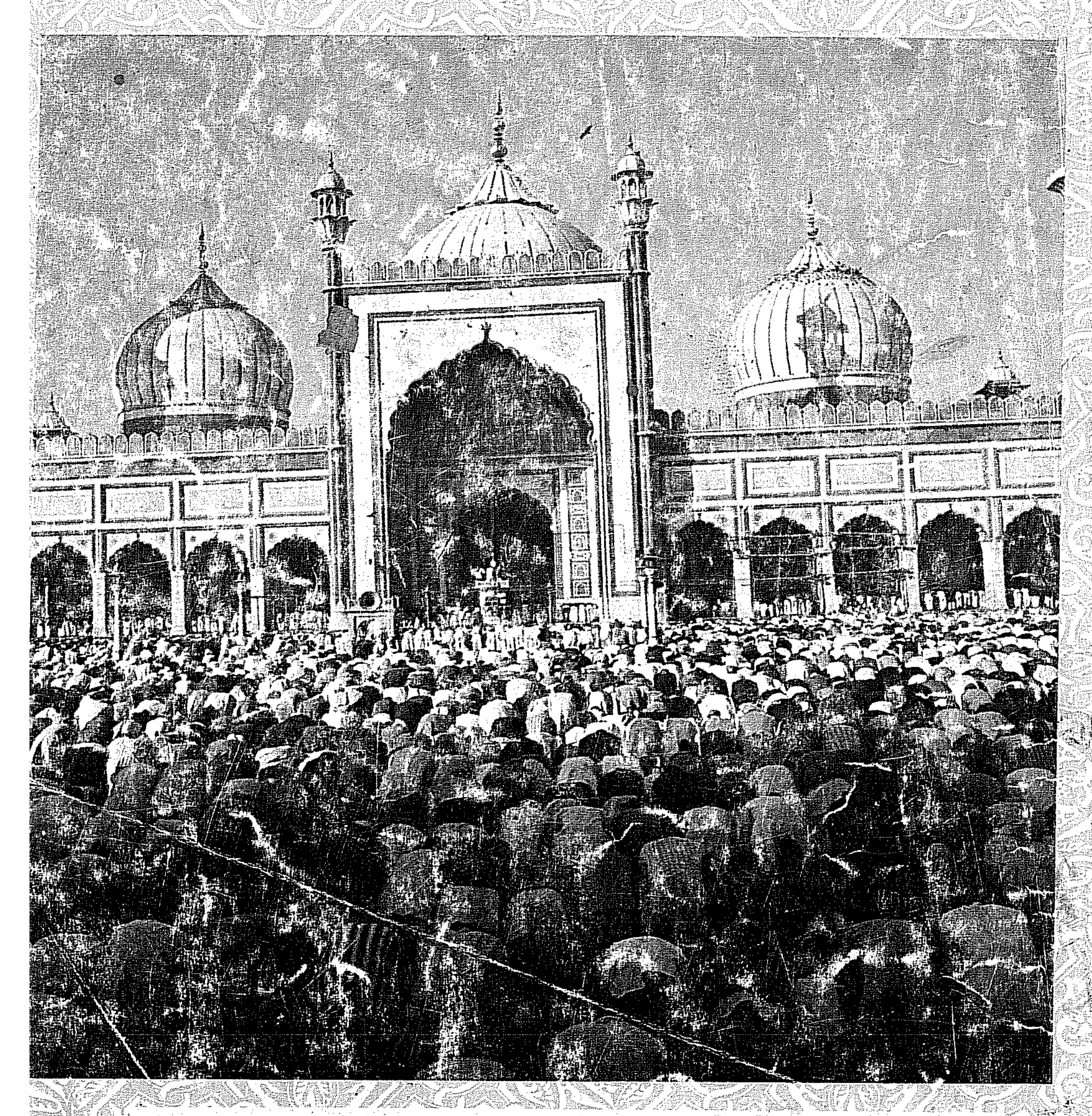
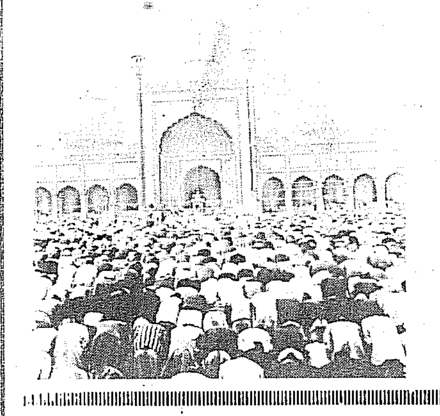
الوعي الإسلامي

إسلامية ثقافية شهرية



السنة العاشرة — العدد ١١٢ — جمادى الأولى ١٣٩٤ هـ — مايو ١٩٧٤ م


بسم الله الرحمن الرحيم
الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم
له ما في السموات وما في الأرض من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه
يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء
وسع كرسيه السموات والأرض ولا يؤوده حفظهما وهو العلي العظيم
١٣٧٤



المسجد الجامع بمدينة دلهى فى الهند ويعتبر هذا المسجد من أكبر وأفخم المساجد وله شهرة تاريخية واسعة وقد شيده الامبراطور شاه جيهان ويرى فى الصورة جموع المسلمين أثناء تادية صلاة الجمعة .

الوعي الإسلامي

اسلامية ثقافية شهرية

AL WAIE AL ISLAMI

Kuwait P.O.B. 13

السنة العاشرة

العدد ١١٣

جمادى الأولى ١٣٩٤

مايو (أيار) ١٩٧٤ م

هدفها : المزيد من الوعى ، وايقاظ الروح ، بعيداً عن الخلافات المذهبية والسياسية

تصدرها وزارة الأوقاف والشئون الاسلامية بالكويت فى غرة كل شهر عربى

الاشتراك السنوى للهيآت فقط

اما الأفراد فيشتركون راسا مع متعهد التوزيع كل فى قطره

الثمن :

الكويت	٥٠ فلسا
السعودية	١ ريال
العراق	٧٥ فلسا
الأردن	٥٠ فلسا
ليبيا	١٠ قروش
تونس	١٢٥ مليما
الجزائر	دينار وربع
المغرب	درهم وربع
الخليج العربى	٧٥ فلسا
اليمن وعدن	٧٥ فلسا
لبنان وسوريا	٥٠ قرشا
مصر والسودان	٤٠ مليما

عنوان المراسلات :

مجلة الوعى الاسلامى ـ وزارة الأوقاف والشئون الاسلامية

صندوق بريد : ١٣ ـ كويت ـ هاتف : ٤٢٨٩٣٤ ـ ٤٢٢٠٨٨ .



يخطىء من يظن ان المرأة فى الجاهلية كانت صفرا ، لا رأى لها ولا وزن .

ان التامل في النشاط النسائى ــ عند ظهور الاسلام ــ يفيد أن المرأة كانت صديقا للدعوة ، له آثاره النافعة وأنها ــ كذلك كانت خصما، له خطره المحذور .

وقبل أن نذكر عداوة أم جميل ــ زوج أبى لهب ــ للدعوة الاسلامية، وتحاملها السيىء على الرسول ــ صلى الله عليه وسلم ــ نريد أن نذكر نماذج لبعض النسوة اللائى وسعن رقعة الاسلام ، وشرحن به صدورا ضيقة ، أو انرن به عقولا كانت مظلمة .

اخرج أحمد عن أنس ــ رضى الله عنه ــ ان ابا طلحة ــ رضى الله عنه ــ خطب أم سليم ــ رضى الله عنها ــ (يعنى قبل ان يسلم) فقالت : يا ابا طلحة الست تعلم ان الهك الذى تعبد نبت من الارض ؟ فقال بلى . قالت : أفلا تستحى تعبد شجرة ؟ ان اسلمت فانى لا أريد منك صداقا غيره .

قال حتى انظر في أمرى فذهب ثم جاء فقال : أشهد أن لا اله الا الله وان محمدا رسول الله .

واخرج الواقدى ، وابن عساكر ، عن عبد الله بن الزبير ــ رضى الله عنهما ــ قال : لما كان يوم الفتح ، اسلمت أم حكيم بنت الحارث بن هشام ــ امرأة عكرمة بن ابى جهل ثم قالت أم حكيم : (يا رسول الله ، قد هرب عكرمة منك الى اليمن ، وخاف أن تقتله فآمنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ــ (هو آمن) ، فخرجت فى طلبه ــ ومعها غلام لها ــ فادركته ، وقد انتهى الى ساحل من سواحل تهامة فركب البحر فجعل نوتى السفينة يقول له : اخلص قال : أى شىء أقول ؟ قال : قل (لا اله إلا الله) . قال عكرمة ما هربت الا من هذا فجاءت أم حكيم على هذا من الامر فجعلت تلح عليه وتقول : يا بن عم جئتك من عند أوصل الناس ، وابر الناس ، وخير الناس ، لا تهلك نفسك فوقف لها حتى أدركته ..

فقالت : اني قد استأمنت لك رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال: أنت فعلت ؟ فقالت نعم أنا كلمته فآمنك فرجع معها ــ وقد شرح الله بالاسلام صدره ــ فلما دنا من مكة قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ لاصحابه (يأتيكم عكرمة بن أبى جهل مؤمنا مهاجرا فلا تسبوا أباه ، فان سب الميت يؤذى الحى ، ولا يبلغ الميت ، فلما التقى برسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال له ، بعدما أعلن اسلامــه ، ووثق بالحق صلته ــ : أما والله يا رسول الله لا أدع نفقة كنت أنفقها فى صد عن سبيل الله الا أنفقت ضعفها فى سبيل الله ، ولا قتالا كنت أقاتل فى صد عن سبيل الله ، الا أبليت ضعفه فى سبيل الله . ثم اجتهد فى القتال حتى قتل شهيدا .

من السبب فى هذا الخير ؟ من صانع هذه البطولة ؟ زوجة مؤمنة مخلصة متحركة أدت واجبهــا ، ونصحت لله ورســوله ، فكانت يمنا على رجلها ودينها .

كانت زوج أبى لهب تستطيع أن تكون واحدة من اولئك السيدات الراشدات المرشدات ، لكنها كانت امرأة شريرة ، سيطر الحقد علــى فؤادها فراحت تبعثر الفتنة هنا وهناك .

أغرت أبا لهب بالكفر ، فكفر وصد عن سبيل الله ، وصبت غضبها على بنات النبى صلى الله عليه وسلم فأغرت بتطليقهن ، وهددت بيوتا كانت مستقرة ، وأخذت تنتقل فى أحياء قريش توغر الصدور على رسول الله ، وتضع العوائق امام دعوته .

وقد عبر القرآن عن هذه السيدة الشرسة بقوله ــ جل شانه ــ (تبت يدا أبى لهب وتب ، ما أغنى عنه ماله وما كسب . سيصلى نارا ذات لهب ، وامرأته حمالة الحطب .فى جيدها حبل من مسد)

ولم تكن امرأة أبى لهب ممن يحملن الحطب للوقود فى بيوتهن ، ــ فهى امرأة غنية عريضة الجاه ، انها بنت أبى سفيان ، وامرأة رجل من عظماء بنى هاشم ولديها من الخدم ما يكفيها هذا العمل ــ ولكن المقصود بهذه العبارة أنها تشعل الفتن ، وتثير النفوس ضد محمد ، وانها تحكم الوسائل لبلوغ هدفها ، ولا تتراجع عن كيد بدا لهــا .. وهذا سر التعبير بأن فى عنقها حبلا من مسد ، والمسد هو الصوف ، والتركيب كله يعنى انها تحارب الاسلام بعنف ، وتوغر الصدور ضد نبيه ، وتنشر الاشاعات المثبطة ، والانباء المحرضة على النيل منه .

وأرى أنها السبب فى ضلال زوجها ، فهو من هذا الصنف الــذى يتبع امرأته ويطلب رضاها ، ولو كان فى ذلك حتفه ، وقد كان أبولهب أول المكذبين لرسول الله مع أنه عمه الشقيق ، وهو لــم يكذبه فقط بل انطلق وراءه ينفر منه ، ويحول دون دخول الناس فى دينه ، روى عــن طارق المحاربى انه قال : رأيت رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ فى السوق يقول : أيها الناس قولوا لا اله الا الله تفلحوا ، ورجل خلفه يرميه بالحجارة ، وقد أدمى عقبه ويقول : لا تطيعوا محمدا فانه كذاب فقلت : من هذا ؟ قالوا : محمد وعمه أبو لهب .

لم يكن هذا المسلك جديدا من أبى لهب فانه منــذ سمع بنبوة محمــد ودعوة التوحيد عارض بعنف ذلك الدين الحنيف ، وخاصم الرسول الكريم،

ولم تحجزه قرابته عن عمل شائن يسيء به الى ابن اخيه ، واستعان بغناه ووجاهته على مقاومة الاسلام فى كل مكان .

قال ابن عباس — رضى الله عنهما — : لما نزلت الآية (وأنذر عشيرتك الاقربين) صعد النبى — صلى الله عليه وسلم — على الصفا فجعل ينادى يا بنى فهر ، يا بنى عدى — لبطون قريش — حتى اجتمعوا، فجعل الذى لم يستطع أن يخرج يرسل رسولا لنظر ما هو ؟ فجاء أبولهب وقريش ، فقال النبى — صلى الله عليه وسلم — أرأيتم لو أخبرتكم أن خيلا بالوادى تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقى ؟ قالوا : ما جربنا عليك كذبا . قال : فانى نذير لكم بين يدى عذاب شديد ، فقال أبو لهب : تبا لك سائر هذا اليوم الهذا جمعتنا ؟ فنزل قوله تعالى (تبت يدا أبى لهب وتب ..)

وروى ابن الاثير قال جعفر بن عبدالله بن أبى الحكم لما أنزل الله على رسوله (وأنذر عشيرتك الاقربين) ، اشتد ذلك عليه ، وضاق به ذرعا فجلس فى بيته كالمريض فأتته عماته يعدنه فقال ما اشتكيت شيئا. ولكن الله أمرنى أن أنذر عشيرتى — فقلن له فادعهم ولا تدع أبالهب فيهم، فانه غير مجيبك — فدعاهم فحضروا ومعهم نفر من بنى المطلب بن عبد مناف ، فكانوا خمسة وأربعين رجلا ، فبادره أبو لهب وقال (هؤلاء هم عمومتك ، وبنو عمك فتكلم ودع الصباه ، واعلم أنه ليس لقومك بالعرب قاطبة طاقة ، وأنا أحق من أخذك فحسبك بنو أبيك، وان أقمت ما أنت عليه، فهو أيسر عليهم من أن يثب بك بطون قريش ، وتمدهم العرب فما رأيت أحدا جاء على بنى أبيه بشر مما جئتهم به) فسكت رسول الله ولم يتكلم فى ذلك المجلس . ثم دعاهم ثانية وقال (الحمد لله أحمده وأستعينه وأومن به وأتوكل عليه ، وأشهد ان لا إله الا الله وحده لا شريك له . ثم قال ان الرائد لا يكذب أهله ،والله الذى لا اله الا هو انى رسول الله اليكم خاصة والى الناس عامة والله لتموتن كما تنامون ، ولتبعثن كما تستيقظون ، ولتحاسبن ، وانها للجنة أبدا ، او النار أبدا) .

فقال أبو طالب ما أحب الينا من معونتك ، وأقبلنا لنصيحتك ، وأشد تصديقنا لحديثك وهؤلاء بنو أبيك مجتمعون ، وانما أنا أحدهم ، غير أنى أسرعهم الى ما تحب ، فامض لما أمرت به ، فوالله لا أزال أحوطك وأمنعك غير أن نفسى لا تطاوعنى على فراق دين عبد المطلب .

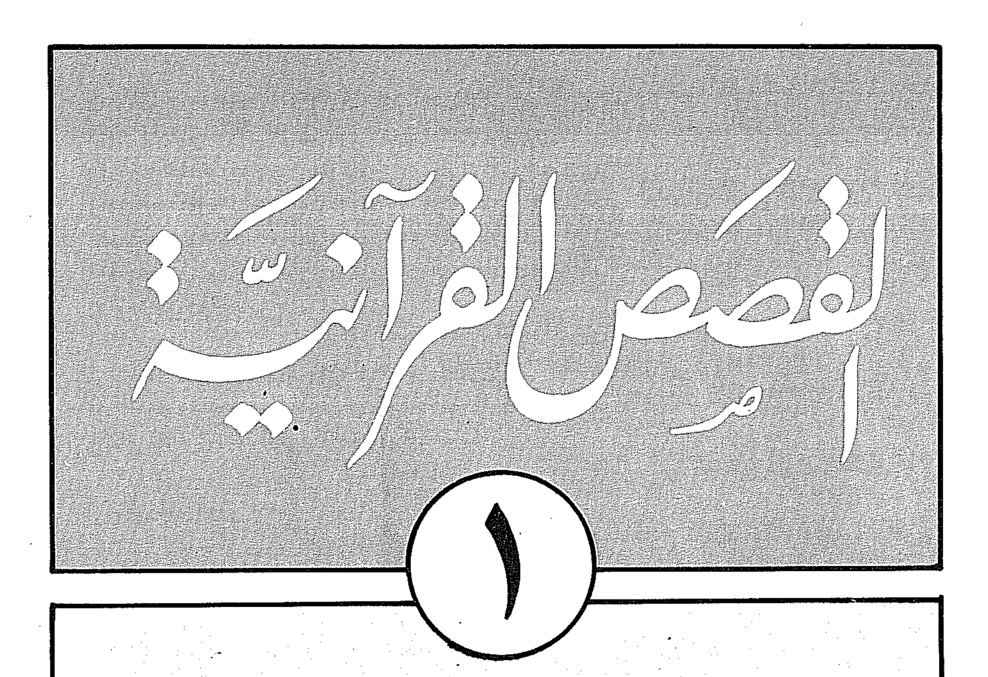
فقال أبولهب : هذه والله السوأة خذوا على يديه قبل أن ياخذه غيركم ، فقال أبو طالب : والله لنمنعنه ما بقينا .

وبلغت الخسة بابى لهب وامرأته مداها عندما أمرا ابنيهما بتطليق بنات الرسول صلى الله عليه وسلم .

ان الحقد على الدين الجديد ، تادى بهما الى هذا التصرف النابى ، فعاقبا أولاد محمد بهذه القطيعة الشاذه ، فكان عاقبتهما أن حقت فيهما كلمة الله ، فقد هلك أبو لهب ومات مفجوعا بانتصار المسلمين فى بدر ، ثم انتقل الى آخرته ليصلى نارا ذات لهب .

وجمع العذاب بينه وبين قرينته هناك مصداق قوله تعالى : (احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله فاهدوهم الى صراط الجحيم) .

لعالم كبير



للأستاذ : محمد عزة دروزة

- ١ -

تشغل القصص حيزا كبيرا فى القرآن الكريم . وقد شغلت نتيجة لذلك حيزا كبيرا فى كتب التفسير . وتشغل دائما أذهان قارئى القرآن من مسلمين وغير مسلمين ولا سيما الذين يأخذونها على موضوعيتها التاريخية فيكون منهم المتوسع ومنهم المستنبط ومنهم المتسائل ومنهم الحائر ومنهم المتحفظ أو المشكك .

ولقد قرأنا فى الوعى الاسلامى اكثر من مقال فى صدد القصص القرآنية ومداها . وهذا بحث تناول هذه المسألة بأسلوب ومدى آخرين نرجو أن يكون فى نشره الفائدة ان شاء الله .

- ٢ -

أولا : فى القرآن شواهد وقرائن عديدة تدل على أن ما ورد فيـــه من قصص وأخبار الأمم السابقة واحداثها وأنبيائها بما فى ذلك معجزات الأنبياء عليهم السلام وما وقع على الأمم الجاحدة من عذاب الله ونكاله لم يكن غريبا عن سامعى القرآن لأول مرة اجمالا سماعا أو مشاهدة آثار أو اقتباســا

وتناقلا . وسواء منه ما هو موجود فى أسفار وكتب أهل الكتاب وغيرهم المتداولة مماثلا أو زائدا أو ناقصا أو مباينا لما جاء فى القرآن . أم ليس موجودا فيها مما يتصل بالأمم والأنبياء الذين وردت أسماؤهم فيها مثل قصص ابراهيم عليه السلام المتعددة مع قومه وتسخير الجن والريح لسليمان عليه السلام ومائدة المسيح عليه السلام . أو مما يتصل بغيرهم من الأمم والبلاد العربية وأنبيائها مما لم يرد أسماؤهم فيها مثل قصص ثمود وعاد وسبأ وتبع وشعيب ولقمان .

من ذلك هذه الآيات التى لها أمثال أخرى :

١ ـ ((**ألم يأتهم(١) نبأ الذين من قبلهم قوم نوح وعاد وثمود وقوم ابراهيم وأصحاب مدين والمؤتفكات أتتهم رسلهم بالبينات فما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون**)) التوبة : ٧٠ .

٢ ـ (**بل قالوا أضغاث أحلام بل افتراه بل هو شاعر فليأتنا بآية كما أرسل الأولون** ..) الأنبياء : ٥ .

٣ ـ ((**وان يكذبوك فقد كذبت قبلهم قوم نوح وعاد وثمود . وقوم ابراهيم وقوم لوط . وأصحاب مدين وكذب موسى فأمليت للكافرين ثم أخذتهم فكيف كان نكير . فكأين من قرية أهلكناها وهى ظالمة فهى خاوية على عروشها وبئر معطلة وقصر مشيد . أفلم يسيروا فى الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها أو آذان يسمعون بها فانها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور**))(٢) الحج : ٤٢ ـ ٤٦ .

٤ ـ ((**ولقد أتوا على القرية التى أمطرت مطر السوء أفلم يكونوا يرونها بل كانوا لا يرجون نشورا**))(٣) الفرقان : ٤٠ .

٥ ـ ((**وعادا وثمود وقد تبين لكم من مساكنهم وزين لهم الشيطان أعمالهم فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين**)) العنكبوت : ٣٨ .

٦ ـ ((**وان لوطا لمن المرسلين . اذ نجيناه وأهله أجمعين . الا عجوزا فى الغابرين . ثم دمرنا الآخرين . وانكم لتمرون عليهم مصبحين . وبالليل أفلا تعقلون**))(٤) الصافات : ١٣٣ ـ ١٣٨ .

ولقد جاء فى سورة القلم التى هى ثانية سورة فى ترتيب النزول هذه الآيات :

((**فاصبر لحكم ربك ولا تكن كصاحب الحوت اذ نادى وهو مكظوم . لولا أن تداركه نعمة من ربه لنبذ بالعراء وهو مذموم . فاجتباه ربه فجعله من الصالحين**)) القلم : ٤٨ ـ ٥٠ .

فالاكتفاء بهذه الاشارة الخاطفة الى قصة يونس ونعته بصاحب الحوت فى هذه السورة المبكرة جدا فى النزول دليل قاطع على أن هذه القصة لم تكن مجهولة عند النبى صلى الله عليه وسلم والسامعين قبل البعثة . واذا كانت سور أخرى نزلت بعد واحتوت تفصيلا أكثر عن القصة مثل ما جاء فى آيات سورة الصافات ١٣٩ ـ ١٤٨ فالمتبادر أن لذلك حكمة سامية . ولكنها لا تنقض الدليل من دون ريب . وهذه القصة واردة بتفصيل فى سفر يونان بن متاى من أسفار العهد القديم المتداول اليوم فى أوساط الكتابيين . وهناك حديث رواه مسلم وأبو داود عن النبى صلى الله عليه وسلم جاء فيه : (ما ينبغى لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى) ونسبه الى أبيه . واسم الأب لم

يرد في القرآن . وانما في سفر يونان بصيغة (متاى) وفي سيرة ابن هشام حديث يذكر أن النبي حينما ذهب الى الطائف قدم له غلام طبقا عليه قطف عنب فسمى أولا باسم الله ثم اكل فأكب الغلام على يده يقبلها ويقول ان هـذا كلام لا يقوله أهل هذه البلاد . فسأله النبي من اى بلد هو . فقال له انه من نينوى فقال له بلد يونس بن متى . فقال له ومن اين عرفت يونس بن متى . فقال له هو نبى أنا نبى مثله . ونينوى لم تذكر في القرآن وانما ذكرت في السفر المذكور .

ومثل هذا يقال في الاشارة الخاطفة المقتضبة في سورة المزمل ثالث سورة في ترتيب النزول الى فرعون وهي **(انا أرسلنا اليكم رسولا شاهدا عليكم كما أرسلنا الى فرعون رسولا . فعصى فرعون الرسول فاخذناه أخذا وبيلا)** ١٥ ، ١٦ .

فان قصص موسى وفرعون مما كان معروفا متداولا في بيئة النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة ومبثوثا بسعة في أسفار العهد القديم التي كان يتداولها أهل الكتاب فيها ، وفي آية سورة القصص هذه **(فلما جاءهم الحق من عندنا قالوا لولا أوتي مثل ما أوتي موسى)** ٤٨ . دليل قاطع على أن هذه القصص كانت معروفة عند أهل بيئة النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين العرب قبل البعثة .

ومثل هذا يقال أيضا في أولى اشارة الى قصة صالح عليه السلام وقوم ثمود وناقتهم في سورة الشمس التي هي من السور المبكرة جدا في النزول وهي : **(كذبت ثمود بطغواها . إذ انبعث أشقاها . فقال لهم رسول الله ناقة الله وسقياها . فكذبوه فعقروها فدمدم عليهم ربهم بذنبهم فسواها)** ١١ — ١٤

فالاشارة المقتضبة في سورة مبكرة جدا دليل على أن سامعي القـرآن يعرفون القصة . وهي قصة عربية . ومنازل ثمود وآثارهم في حدود الحجاز الشمالية مما يسمى اليوم مدائن صالح . ولا ريب في أن قصة النبي صـالح عليه السلام وقومه وناقته ودمارهم من القصص التي كان يتداولها أهل بيئة النبي صلى الله عليه وسلم جيلا بعد جيل فجاءت أولى الاشارات اليها مقتضبة لأنهم يعرفونها . وفي سـورة العنكبوت آية ٣٨ تذكرهم بأنهم يعرفون ذلك معرفة مشاهدة وسماع معا وهي : **(وعـادا وثمـود وقد تبين لكم من مساكنهم وزين لهم الشيطان أعمالهم فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين)**

ومثل هذا يقال أيضا في الاشارات المقتضبة الواردة في آيات سورة (ص) ١٢ و ١٣ وسورة (ق) ١٢ — ١٤ وسورة (الفجر) ٦ — ١٤ الى الأقوام حيث يصح القول بجزم ان هذه الاشارات دليل على أن السامعين للقرآن من العرب يسمعون أسماء أقوام يعرفون قصصها قبـل أن يتنزل القرآن الكـريم .

— ٣ —

ثانيا : ان القصص القرآنيـة لم ترد في القـرآن لذاتها وموضوعها التاريخي وانما وردت للعظة والتذكير والافحام والالزام والتنديد والوعيـد والتسلية والتثبيت وبكلمة أخرى قصدت الرسالة المحمدية ، وهذا ظاهر في

اسلوب جميع القصص القرآنية الذى لم يكن سردا تاريخيا ، والذى تخلله الوعظ والارشاد والتبشير والانذار . بل الذى جاء سبكه وعظا وارشادا وتبشيرا وانذارا وتنبيها وتذكيرا . ثم فى سياق ايراد القصص حيث تورد على الأعم الأغلب عقب التذكير والتنديد والتسلية والتطمين والموعظة وحكاية مواقف الكفار وعنادهم وحجاجهم أو بين يدى ذلك . ثم فى تكرار القصص فى سور عديدة وبأساليب وصيغ متنوعة ومختلفة بعض الشىء لسبب تنوع وتجدد المواقف النبوية دعوة وحجاجا وتنديدا وبيانا وعظة وتذكيرا وانذارا وتبشيرا سنين طويلة . وتجاه فئات مختلفة مما هو مبثوث فى مختلف السور وبخاصة المكية وفى غنى عن التمثيل مع بروز القاسم المشترك الذى يجمع بين هذه الصيغ وهو الاسلوب من جهة ، وقصد العظة والتذكير والمثل من جهة ، ولكون ما جاء فيها مما ليس قريبا كليا أو جزئيا عن السامعين من جهة .

ونلفت نظر القارىء الى آيات سورة الحج ٤١ ــ ٤٦ وآية سورة العنكبوت ٣٨ وآيات سورة الصافات ١٣٢ ــ ١٣٨ التى اوردناها قبل ثم الى آية سورة الأنعام هذه (**ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا ولا مبدل لكلمات الله ولقد جاءك من نبأ المرسلين**) ٣٤ حيث يبدو هذا الهدف صريحا قاطعا وماثلا أمامه . وفى سورة يوسف هذه الآية بعد تفصيل قصة يوسف واخوته التى تخللها حكم ومواعظ وعبر عديدة (**لقد كان فى قصصهم عبرة لأولى الألباب ما كان حديثا يفترى ولكن تصديق الذى بين يديه وتفصيل كل شىء وهدى ورحمة لقوم يؤمنون**) ١١١ حيث يبدو الهدف المذكور صريحا وقاطعا أيضا كما يبدو فيها دليل أو قرينة على النقطة الأولى .

أما كون القصص لم ترد لذاتها وموضوعها التاريخى فانه بالاضافة الى أن هذا متمثل فى تكرارها وتنوع صيغها وأساليبها وهدف العظة والعبرة البارز عليها فانه متمثل فى كون ما جاء فيها ليس فيه سرد للتاريخ والأحداث وفيه كثير من الثغرات أو الحلقات المفقودة من ناحية الموضوعية التاريخية ، مما هو ملموح فيها حتى فى ما قد يبدو أنه قصة متكاملة مثل قصة يوسف وموسى وفرعون وبنى اسرائيل . ويستطيع القارىء أن يتبين ذلك بسهولة وهذا يغنى عن التمثيل .

— ٤ —

ثالثا : ان القصص القرآنية من المتشابهات التى يحتمل كثير من صيغها وعباراتها وجوها عديدة للتأويل أو التى فى بعض صيغها وعباراتها ما يعجز العقل الانسانى عن ادراك سره وتأويله . ويكون من واجب المؤمن المخلص أن يكتفى بالقول (**آمنا به كل من عند ربنا**) كما علمنا الله عز وجل فى قوله : (**هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فاما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله وما يعلم تاويله الا الله ، والراسخون فى العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر الا أولو الألباب**) آل عمران (٧) .

وهذا ماثل فى كثير من آيات القصص وصيغها المتنوعة لا يعيا عن لمحها المتوسطون فى الثقافة فضلا عن الراسخين .. ومن الأمثلة البارزة على ذلك قصة خلق آدم فقد ذكرت آية البقرة (٣٠) ان الله سبحانه اراد من خلقه ان يجعله ويجعل نسله خلفاء فى الأرض . ومع ذلك فانه أسكنه الجنـــة مع زوجته ولم يخرجهما منها الى الارض الا عقوبة على اكلهما من الشجرة الممنوعة كما جاء فى آيات البقرة (٣٥ — ٣٧) وغيرها . وقد ذكر فى بعض الآيات أن الله خلقه من تراب (٥٩ آل عمران مثلا) وفى بعضها أنه خلقه من طين (سورة ص ٧٦ مثلا) وفى بعضها أنه خلقه من صلصـــال كالفخار (سورة الرحمن ١٤) وفى بعضها أنه خلقه من صلصال من حمـــأ مسنون (سورة الحجر ١٨) وخوطب فى بعضها جميع الناس فى معرض خلق الانسان الاول (سورة الأعراف ١١) و (سورة المؤمنون ١٢ — ١٥) و (السجدة ٧ — ٩) وذكر فى بعضها مراجعة الملائكة لله وحوارهم معه فى صدد خلق آدم وخلافته فى الأرض . وان الله علم آدم الأسماء كلها . وأمر الملائكة أن يسجدوا له فسجدوا الا إبليس فطرده الله فطلب إنظاره فأنظره الله فآلى على نفسه أن يغوى ذرية آدم (سورة البقرة ٣٠ — ٣٦) و (سورة الأعراف ١١ — ١٨) و (سورة ص ٧١ — ٨٥) .

فمما احتوته هذه الآيات ما يتحمل تأويله وجوها عديدة . ومنه لا يدرك سره عقل الانسان . وقد يقاس على ذلك ما جاء فى قصص سليمان وداود فى سورة النمل وسبأ و ص وغيرها وغيرها .

— ٥ —

ومن الحكم المتبادرة فى النقطة الأولى أن المخاطبين يتأثرون بما احتوته الحادثة أو القصة التى تورد عليهم من موعظة ومثل أو تذكير أو زجر أو تنبيه أو دعوة الى الاعتبار والارعواء والتأسى والتدبر فى العاقبة اذا كانت مما يعرفونه أو يسمعون عنه حتى ولو كان فى نطاق هذه المعرفة والسماع ضيق من حيث التفصيل أو عدد الأشخاص العارفين والسامعين . أما اذا لم يكن أحد يعرف ذلك فان الكلام لا يستحكم الالزام والافحام والتأثير والعبرة ، ولا سيما على مخاطبين جاحدين لأصل الدعوة التى يراد التذكير بمواقف الغير والسابقين من مثلها ومصائرهم بسبب هذه المواقف أو جاهلين للحادثة التى يراد استخراج العبرة من سيرها وظروفها وعواقبها .
وملاحظة ذلك مع ملاحظة هدف القصص القرآنية وكونها لم ترد لذاتها أو للسرد التاريخى ومع ملاحظة أن كثيرا من عباراتها يدخل فى نطاق وصـــف المتشابهات التى تحتمل وجوها عديدة للتأويل أو التى يعجز عقل الانســـان عن سرها وتأويلها ضرورية بل واجبة على من حسنت نيته من الناظرين فى القرآن والراغبين فى فهم مداه . ومن شأن ذلك أن يعصمه من الاستغراق فى ماهيات ووقائع ما احتوته من اشارات الى أحداث ووقائع وأشخاص . وأن يغنيه عن التكلف والتجوز والتمحل فى التخريج والتأويل والتوفيق . وأن ينجيه من الحيرة أو التساؤل فى صدد تلك الماهيات والوقائع . وأن يجعـــله

يبقى القرآن الكريم في نطاق قدسيته وهدفه من التذكير بالمعروف والارشاد والعظة والعبرة . ولا يخرج به الى ساحة البحث في الوقائع وما يكون من طبيعته من الأخذ والرد والنقاش والجدل والتشكيك على غير طائل ولا ضرورة . ولا سيما انها ليست من المحكمات والأسس الدينية وانما هي كما قلنا من الوسائل القديمة والمتشابهات التي لا ضرورة دينية للاحاطة بوقائعها وماهياتها ومداها ولا للتوسع والتزيد فيها في سياق تفسير القرآن وفهمه .

واذا كان غير واحد من المفسرين المطولين قد تورطوا في ذلك وأوردوا بيانات كثيرة على هامشها فيها كثير من الخيال والاغراب والتكلف حتى شغل ذلك الحيز الأكبر من كتبهم وصارت القصص نتيجة لذلك قديما وحديثا شاغلة لأذهان الناس والمسلمين . وكادت تغطي على أهداف القرآن ومحكماته . وصارت مثار جدل بسبيل اثباتها وانكارها وتعليلها . واستكشاف الحقائق والأحداث التاريخية منها حتى تعرض القرآن للجدل والنقاش بسببها فان القرآن لا يتحمل مسئوليته . وان كان ذلك يدل على أن بيئة النبي صلى الله عليه وسلم كانت تتداول كثيرا من الروايات المتصلة بهذه القصص وبالتالي يؤيد ما قلناه من أن أهل هذه البيئة كانوا يعرفون ويتداولون الشيء الكثير منها . وانما يتحمل مسئوليته الذين رووا وتوسعوا وتزيدوا وتكلفوا وجمعوا الغث والسمين والخيال والمبالغة مع الحقائق والمعقول وغير المعقول ثم الذين دونوها في كتبهم بدون غربلة وكانوا جديرين بذلك ، فكان حصيلة ذلك تلك الفصول الطوال التي يسميها بعضهم بالاسرائيليات والتي شغلت أذهان الناس وشوشت على أهداف القرآن ومحكماته وما تزال . ولا سيما أن في القرآن كما شرحنا الدليل الناصع القاطع على أن ذلك ليس من أهداف قصصه وأن أهداف قصصه هي العظة والعبرة والانذار والتبشير والتسلية والتطمين . ويظل الوقوف منها عندما اقتضت حكمة التنزيل ايحاؤه منها بالأسلوب الذي أوحى به هو الحق الأولى بالقول والتقرير . مع واجب التنبيه على أن آيات القصص جاءت بأسلوب يجعل ما احتوته من هذه المقاصد غير قاصر على سامعي القرآن لأول مرة . بل شاملا وعاما ومطلقا على الأعم الأغلب ليكون كذلك بالنسبة للأجيال الانسانية التالية الى ما شاء الله ليجدوا فيها العبرة والعظة والتلقين والتوجيه والتشريع والطمأنينة ، وهو الأسلوب الذي تميز به القرآن الكريم ورشحه للحضور والشمول .

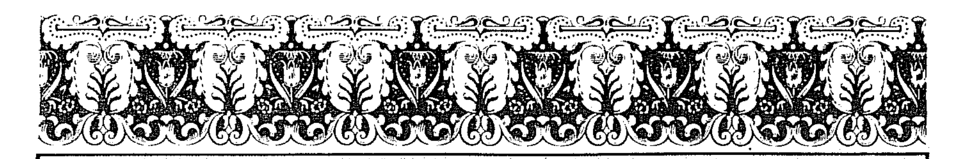
---

(١) الضمير عائد لكفار العرب السامعين بأسلوب انكارى يفيد الايجاب .

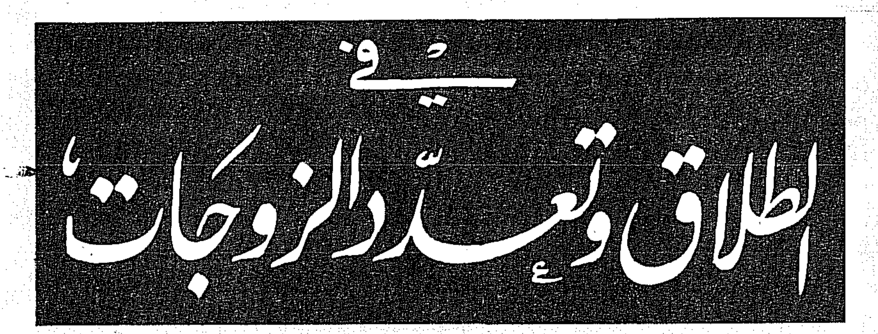
(٢) الآية الاخيرة تفيد أن السامعين عرفوا أخبار السابقين ونكال الله بهم أثناء تطوافهم في بلادهم .

(٣) الآية تفيد انهم رأوا القرية التي أمطرت مطر السوء وآثار ذلك .

(٤) المقصود هم قوم لوط وبلادهم المدمرة الواقعة على ضفاف بحيرة لوط في غور الاردن . وكان تجار الحجاز يمرون بها أثناء ذهابهم الى فلسطين ومصر للتجارة وعودتهم فيرون آثار الدمار ويسمعون قصته .



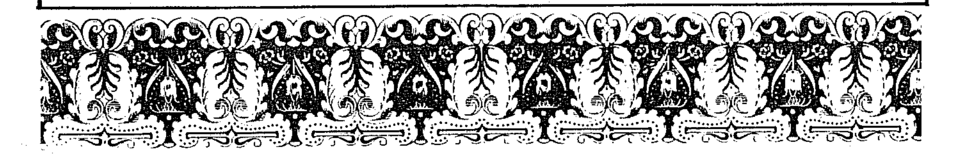
ولاية الرجل على نفسه



للدكتور محمد البهى

مقال يستهدف توضيح راى القرآن فى حق الرجل فى الطلاق .. وفى حقه كذلك فى تعدد الزوجات ، وقد شوهت الرغبة الملحة فى تقليد الغرب فى شئون الأسرة فيه راى الاسلام فى هذين الامرين .

ورسالة الاسلام يوم ان جاء الوحى فيها بتاصيل هذين الحقين للرجل قصدت الى ابعاد كثير من الأضرار التى تصيب البشرية . ويقضينا النصح لله ورسوله أن يعلم المسلمون امر دينهم .



استقلال المجتمعات الاسلامية من الاستعمار العسكري لم يكن استقلالا لها عن نفوذ التوجيه الاجنبي ، الذى ارتكز فيها على مطاردة الاسلام من الحياة الاسلامية في مجالات : السياسة .. والتشريع .. والاقتصاد .. والروابط الاجتماعية .. والأحوال الشخصية أو شئون الاسرة .

ويعود توجيه الاستعمار الذى كان يمارسه فى هذه المجتمعات الى ما يسميه بالفصل بين الدين والدولة ، أو الى ما يعرف باسم العلمانية . ويتضح هذا الفصل بين الدين والدولة فى هذه المجتمعات فى أن تأخذ الدولة فى اتجاه معين لها في حياة المجتمع بتوجيه للغرب مثلا ، وتترك توجيه الاسلام فيه يقرأ فى كتب التراث وحدها ، ولا يتعدى ترديد المشتغلين بالفقه الاسلامى له فى الدراسة ، أو فى العرض النظرى :

* ففى العلاقات الخارجية مثلا قد توالى الدولة فى المجتمع الاسلامى : أعداء الايمان بالله من أصحاب الوثنية المادية ، وربما تؤثرهم بالولاء والمودة على بعض المسلمين الذين يشاركون مجتمعها فى الايمان . بينما يبقى توجيه القرآن هنا فى عزلة تماما عن صنيع الدولة .

فالقرآن ينهى عن موالاة الأعداء الملحدين الماديين بصفة عامة الا فى حالة واحدة ، وهى حالة اتقاء شرهم . اذ ترقب النفع منهم أمر لا يقع اطلاقا . يقول تعالى فى سورة آل عمران :

((لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، ومن يفعل ذلك فليس من الله فى شىء ، الا ان تتقوا منهم تقاة ، ويحذركم الله نفسه ، والى الله المصير)) .

ويعلل القرآن ذلك فى سورة أخرى ، وهى سورة الممتحنة ، بقوله سبحانه وتعالى :

((يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم اولياء ، تلقون اليهم بالمودة ، وقد كفروا بما جاءكم من الحق)) .. الى أن يقول :

((ومن يفعله منكم فقد ضل سواء السبيل . ان يثقفوكم يكونوا لكم أعداء ، ويبسطوا اليكم أيديهم والسنتهم بالسوء ، وودوا لو تكفرون))(١) .

ولكى يزيد القرآن فى توضيح الأمر يعلن أنه لا يجتمع ايمان بالله ومودة لمادي ملحد فى نفس واحدة ، ولا يوجد مؤمنون بالله يوادون من حاد الله ورسوله :

((لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ، ولو كانوا آباءهم ، أو ابناءهم ، أو اخوانهم ، أو عشيرتهم))(٢) .

وعدم سؤال الدولة آنئذ فى المجتمع الاسلامى عن رأى الاسلام فى معاملة الأعداء ــ فضلا عن عدم تطبيقه ــ وسلوكها مع ذلك فى معاملتهم مسلكا آخر على النقيض هو فصل للدين عن الدولة فى المجال السياسى ، مهما أعلنت فى نظام حكمها عن أن الاسلام مصدر رئيسى فى التشريع ، وأنه الدين الرسمى للدولة .

* واذ جعلت الدولة فى مجال تشريعها ــ فى قانون العقوبات مثلا ــ أن الزنا جريمة شخصية ، على معنى اذا تم الزنا برضاء الطرفين فليست هناك عقوبة على أى من الزانى والزانية . واذا وقع الزنا من الزوجة وعفا زوجها

عنها تسقط اقامة الدعوى عليهـــا وعلى الزانى بها .. اذا نظرت الدولة الى الزنا على هذا النحو ، وتركت رأى القرآن ونظرته اليه جانبا : تكون الدولة فى المجتمع الاسلامى حينئذ قد فصلت بين الدين والدولة . لأن الاسلام يرى فى الزنا جريمة اجتماعية ، وليس جريمة شخصية ، وان وقعت بين شخصين . أى انه يرى فيه اعتداء على المجتمع ككل ، وليس اعتداء على عرض واحدة فقط . ولذا كانت عقوبة الزنا هى جلد الزانية والزانى مائة جلدة ، على مشهد من مجموعة من أعضاء المجتمع ، وفى غير رأفة اطلاقا على أى منهما . ولو أن الاسلام كان يرى فى الزنا جريمة شخصية لما أوجب العلن فى توقيع عقوبته ، ولأفسح مجالا للرأفة فى توقيع هذه العقوبة . يقول تعالى :

((الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ، ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين))(٣) .

والزنا فى نظر الاسلام يساوى قتل النفس بغير حق ، ويساوى سرقة المال من حرزه . فهى الجرائم التى تصيب المجتمع كله ، ان وقعت . فاختلاط الانساب عن طريق الزنا .. واضعاف المجتمع عن طريق القتل .. وحرمان أصحاب الحاجة فى المجتمع من منفعة المال المسروق تصـــور أضرارا اجتماعيـــة توجه الى كيان المجتمع وقوته فى الكثرة والتماسك ، وان وقعت على بعض أفراد منه .

* وفى الاقتصاد ان اباحت الدولة فى المجتمع الاسلامى المعاملات المالية على أساس الربا وسعر الفائدة المصرفية تكون قد فصـــلت بالفعل بين الدين والدولة . لأنها تتجاوز بذلك عندئذ رأى الدين فى الربا . فالاسلام يرى للربا آثارا مدمرة للمجتمع البشرى وهى آثار الصراع الطائفى . ولذا ينذر مجتمع المؤمنين بالحرب من الله ، ان استمر هؤلاء المؤمنون فى التعامل به ، واستمروا فى نظرتهم اليه على أنه مثل البيع فى نفعه وفى بعده عن الإضرار . يقول تعالى :

((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ، وذروا ما بقى من الربا ، ان كنتم مؤمنين (أى ان كنتم قد تحولتم الى الايمان بالله فعلا ، من ماديتكم واتجاهكم المصلحى وحده) **فان لم تفعلوا** (فان لم تتركوا التعامل على أســـاس من الربا) **فأذنوا بحرب من الله ورسوله** (وهى الحرب التى يثيرها أصحاب الحاجة ضد الأثرياء والمترفين على حساب المحرومين .. هى تلك الحرب التى تجعل آكل الربا غير مستقر وغير مطمئن فى حياته كالذى يتخبطه الشيطان من المس) **وان تبتم فلكم رءوس أموالكم لا تظلمون ، ولا تظلمون)) (٤) .**

وصراع المجتمعات الغربية اليوم .. صراع الماركسية ضد الراسمالية .. صراع الماديين ضد بعضـــهم بعضا ، هو صراع دفع اليـــه شـــيوع الربا فـــى المعاملات المالية فى القرنين الثامن عشر والتاسع عشر فى أوروبا . والحربان العالميتان الاولى والثانية ــ وكذلك الحرب العالمية الثالثة القادمة اليوم أو غدا ــ من نتائج التوجيه المادى فى البشرية كدافع للمعاملات الربوية السابقة فى الغرب الصناعى .

ومجتمعات الغرب اليوم هى مجتمعات غير مستقرة .. هى مجتمعات قلقة كشأن من يتخبطه الشيطان من المس .

* وان أخذت الدولة بنظام التأمين الاجتماعى وتركت نظـــام الزكاة فى التكافل : تكون قد عزلت الاسلام أو الدين عن الدولة . فنظام الزكاة يختلف

كثيرا عن نظام التأمين الاجتماعي . فالزكاة السنوية ليست قسطا يؤديه المزكى لحسابه المادى ، كما يؤدى المؤمن قسطه المفروض عليه من التأمين . وانما هى عبادة وقربى لأصحاب الحاجة ، الذين حددتهم آيه التوبة فى قول الله تعالى .

((انما الصدقات للفقراء ، والمساكين ، والعاملين عليها ، والمؤلفة قلوبهم ، وفى الرقاب ، والغارمين ، وفى سبيل الله ، وابن السبيل ، فريضة من الله ، والله عليم حكيم)) (٥) .

وأنواع المصارف المختلفة للزكاة — كما ذكرتها الآية هنا — تغطى جوانب عديدة فى حياة المجتمع :

١ — تغطى جانب الحاجة للفقير ، وهو العاجز عن الكسب لعاهة أو شيخوخة .. وللمسكين ، وهو الذى لا يقوم دخله من عمله بمتطلباته اليومية هو وأسرته : **((انما الصدقات للفقراء ، والمساكين))** .

٢ — وتغطى جانبا من سياسة الدولة الاسلامية ازاء اضعاف قوة الأعداء ، عن طريق استمالة بعض منهم : **((والمؤلفة قلوبهم))** .

٣ — وتغطى تحرير الرقيق ، فردا أو مجتمعا ، ليعود له اعتباره البشرى : **((وفى الرقاب))** .

٤ — وتغطى جهد الخيرين من المؤمنين الذين يسعون بين المؤمنين لاستمرار التماسك فيما بينهم ، أو يسعون لزيادة عدة المؤمنين واعدادهم لمواجهة الأعداء فينفقوا مالهم فى سبيل هذا او ذاك : **((والغارمين))** .

٥ — وتغطى شئون الدعوة الى الله : **((وفى سبيل الله))** .

٦ — وتغطى أخيرا حاجة المار فى سفره من المسلمين ودعت حاجة سفره وبعده عن موطن اقامته الى كفالة المسلمين له .

والتأمين — وان كان صورة من صور التعاون بين مجموعات معينة من الأفراد — الا أن قصوره عن تغطية أهداف الزكاة من جهة ، وقيامه على أساس الالزام فى دفع القسط من جهة أخرى : يبعده عن أن يكون قربى الى الله خالصة ، كما يبعده عن أن يكون البديل عن الزكاة ، وأن يحل محلها فى تقوية أواصر الأخوة بين أفراد المجتمع .

* وان سلكت فى التوجيه مسلكا قوميا وجعلت من القومية وثنا .. أو سلكت فيه مسلكا أجنبيا تتبع فيه أيديولوجية غريبة عن تاريخ المجتمع وتراثه .. أو خرجت فيه عن أخلاقية الاسلام فشجعت أفلام الجنس ، والجريمة ، وقوت الاختلاط فى سن المراهقة بين الجنسين .. الخ . تصبح الدولة فى المجتمع الاسلامى دولة علمانية أو دولة تقر الفصل بين الدين والدولة .

* وان ألغت فى شئون الاسرة : المحاكم الشرعية التى كانت مختصة بشئون العلاقة بين الزوجين والولاية على النفس ، وأحالت أمر هذه الشئون الى دائرة من دوائر المحاكم التى تسيطر على تشريعها مصادر التشريع الاوربية .. وان قبلت باسم تنظيم النسل : شرعية الاجهاض ، واباحة صرف حبوب منع الحمل للبنت أو المرأة غير المتزوجة .. وان قبلت باسم الانسانية مساواة الطفل غير الشرعى بالطفل الشرعى ، بعد أن تقر بما وقع من علاقة عابرة بين أبيه وأمه .. وان قبلت باسم حرية المرأة أو تحريرها : مساواة المرأة بالرجل فى الميراث .. ان قبلت هذا ومثله : تكون الدولة عندئذ قد فصلت فى شئون الاسرة بين الدين والدولة ، ويكون تصرفها عندئذ تصرفا علمانيا ، أى بعيدا عن الدين وفى عزلة منه .

❋ وان حاولت الدولة أن تسقط ولاية الرجل على نفسه فى الطلاق .. وفى تعدد الزوجات ، وتجعل للقاضى بدلا منه حق الترخيص بهما فى الأمرين : تكون الدولة آنئذ قد سارت بالعلمانية أو بفصل الدين عن الدولة الى نهـــاية الشوط فى شئون الأسرة .. وبالتالى الى ترك الاســـــلام كلية وابعاده عن مجالات العلاقات بين الأفراد ، الى خصوصياتهم .

ولكن عليها عندئذ أن تجلب العوض من الغرب فى شـــئون الأسرة : العوض عن حق الرجل فى الطلاق .. والعوض عن حقه كذلك فى تعدد الزوجات .. على معنى ان تســـــتطرد الدولة فى التشريع فتلغى ما يترتب على الرجل مما كان مرتبطا بحقه فى الطلاق .. وتتيح له القرصنة التى كانت متاحة له فى مجال تعدد الزوجات فى صورة أخرى عن طريق التشريع كذلك .

❋ ان مباشرة الزوج لحق الطلاق فى الاسلام واضح ، وولايته على نفسه فى هذا الشأن أمر لا يشك فيه اطلاقا . فقوله تعالى :

« **فان طلقها** (اى طلق الزوج زوجته) **فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره ، فإن طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا إن ظنا أن يقيما حدود الله ، وتلك حدود الله يبينها لقوم يعلمون** » (٦) .

.. يسند طلاق الزوجة الى زوجها ، وليس لأجنبى عنه .. بجانب أن يعلن فى هذا القول : أن الطلاق غير البائن يتضمن فرصة لعودة العـــلاقة الزوجية ان ظن الزوجان أن يسيرا فى هذه العلاقة مستقبلا ، وفقا لما يطلبه الله فيها من البعد عن الضرر والاضرار فى المعاشرة بينهما .. وان الطــلاق البائن ، بعد فوات فرصة المراجعة : يصير الى تحريم الزوجة ، حتى تنكح زوجا آخر .

ويسمى هذه الأمور الثلاثة :

١ ــ مباشرة الزوج للطلاق .

٢ ــ وجواز مراجعة الزوجة من زوجها فى عدتها .

٣ ــ وعدم جواز نكاحها من زوجها ان بانت ، الا بعد أن تنكح زوجا آخر غيره : حدود الله .

فمباشرة الزوج حق طلاق زوجته حد من حدود الله . واسقاط هذا الحق بالتالى عنه ، واضافته الى القاضى : اغفال لحد الله فى كتابه .

ويرتب القرآن على مباشرة الزوج لهذا الحق فى طلاق زوجته : التزامه ــ ولو كان سوء العشرة من جانبها ــ بالانفاق على مطلقته ، ولو لم يكن قد دخل بها أو فرض لها مهرا ، فترة أخرى من الزمن بعد الطلاق ، يعينها على تدبير أمرها فى حياتها المستقبلة ، مما يسميه القرآن نفسه (متاعا) . وقد جاء ذلك بوجه عام فى قول الله تعالى :

« **وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين . كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون** » (٧) .

وجاء كذلك عقب طلاق غير المدخول بها أو غير المفروض لها مهرا فى قوله جل شأنه :

« **لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ، ومتعوهن على الموسع قدره ، وعلى المقتر قدره ، متاعا بالمعروف ، حقا على المحسنين** » (٨) .

فحق المتعة ــ أو حق الزوجة فى الانفاق عليها من زوجها بعد طلاقهــا منه ــ يعود الى استقلال الزوج بأمر الطلاق ، وولايته الذاتية على نفسه فى

هذا الشأن . فطالما هو كان صاحب المشيئة في فراق زوجته ، ولو كان من اجل تجنبه أضرار معاشرتها له ، فانه يلتزم بحق المتعة لزوجته . وذلك هو منطق الحقوق . فان ممارستها تستتبع أداء واجبات للآخرين .

فاذا جاءت الدولة — تحت تأثير فصل الدين عن الدولة — في مجتمع اسلامى واسقطت فى تشريع الأحوال الشخصية حق الرجل في مباشرة طلاق زوجته ، واضافته الى القضاء فانها يجب عندئذ أن لا تلزمه بأداء المتعة لمطلقته سنة عن كل خمس سنوات فى الحياة الزوجية مثلا ، أو سنة مرة واحدة ، الا اذا ثبت أنه كان السبب فى سوء العشرة الزوجية وفى الاضرار بزوجته . على نحو ما عليه تشريع الغرب العلمانى . اذ هذا التشريع يسقط نفقة المطلقة أن كانت هي السبب فى الفرقة بينها وبين زوجها .

على أن الزوج — فى نظر الاسلام — باستقلاله بحق الطلاق ليس مستعليا على المرأة ، ولا منفردا بحق ليس له نظير للمرأة فى عقد الزواج كما يروج من الحاقدين على الاسلام . فالزواج بين الذكر والأنثى هو عقد له خصائص العقود فى المعاملات . ومن أهم هذه الخصائص أن لا يكون مصدرا ولا مؤديا لضرر أحد الطرفين المتعاقدين ، فضلا عن أن يكون مصدر ضرر لهما معا .

فالزوجة — فى نظر الاسلام كذلك — ان تضررت بالحياة الزوجية رخص لها فى أن تعيد جزءا من مهرها لزوجهـــا ، ورخص لزوجها عندئذ فى قبول ما تعيده اليه من هذا المهر ، كمقدمة لفسخ عقد الزواج بحكم القاضى ، اذا لم يسارع الزوج الى طلاقها .

والآية التى تحدد الطلاق كحق يباشره الزوج بثلاث مرات هى نفسها التى تعلن هذا الترخيص فى شأن المهر للزوجة وللزوج معا . يقول تعالى :

((**الطلاق مرتان ، فامساك بمعروف ، أو تسريح باحسان ، ولا يحل لكم** (أيها الأزواج) **أن تأخذوا مما آتيتموهن** (أى من المهور) **شـــيئا الا أن يخافا** (الزوجان) **ألا يقيما حــدود الله** (وهى تلـك الحـدود التى تطلـب أن يـكون الامساك بين الزوجين بالمعروف . أى بعيدا عن الضرر) ، **فان خفتم الا يقيمـا حدود الله** (وذلك لوجود الضرر فى المعاشرة الزوجيـــة ، ولو كان من جانب الزوجة وحدها) **فلا جناح عليهما** (أى على الزوجين فى تنازل الزوجة ، وقبول الزوج) **فيما افتدت به** (أى فيما أعادته من مهرها لزوجها تعبيرا عن فداء نفسها من أسر سوء المعاشرة الزوجية) **تلك حدود الله فلا تعتدوها ، ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون)) (٩) .**

فافتداء الزوجة — وهو ما يعرف فى الفقه الاسلامى بالخلع — هو السبيل لها فى طلب الفراق من زوجها ، ولكنه لا يصل الى مســتوى الطلاق فى أن الزوجية تباشره ، كما يباشر الزوج حقه فى الطلاق ، فتتم الفرقة بينهمـا . وانما لاتمام الفرقة فى الخلع يجب أن ترفع الزوجة الأمر الى القضاء للحكم بفسـخ عقد الزوجية بينها وبين زوجها .

والرأى الواضح فى الفقه الاسلامى فى شأن الخلع هو رأى ابن القيم فى أن الخلع فسخ للعقد يعلنه ولى الأمر — وهو القاضى — دون حاجة الى ارتباطه بطلاق الزوج . ويؤسس ابن القيم رأيه هذا على الأمور التالية :

أولا : أن عدة المختلعة هى شهر واحد ، أو حيضة ، وليست ثلاثة أشهر أو ثلاث حيضات . لانها كارهة لمعاشرة زوجها . ولذا كان من التيسير عليها للخروج من ازمة زواجها واعطائها حرية الزواج من آخر أن تكون عدتها أقل

مدة ممكنة تدل على براءة الرحم . وهذه المدة هي الشهر . أما المطلقة فكانت عدتها ثلاثة أشهر لا لبيان براءة الرحم فقط ، ولكن لاعطاء فرصة لمراجعة الزوجة ، ابقاء على العلاقة الأسرية . وزيادة العدة للمتوفي عنها زوجها الى أربعة أشهر وعشر فلمعنى اجتماعى . وهو مشاركة الزوجة مشاركة وجدانية لأهل المتوفى فى وضع الاسرة بعد وفاته .

ثانيا : أن طلاق المختلعة طلقة واحدة لو تم من زوجها يعتبر طلاقا بائنا بينونة صغرى . أى طلاقا غير رجعى . ومعنى ذلك أن الزوج لا يجوز أن يراجعها بعد الطلقة الواحدة ، كما يمكن أن يفعل مع المطلقة طلاقا عاديا . وانما كل ما يمكن للزوج ان يفعله الآن بعد الطلاق الواحد — ان أراد العودة لزوجته — أن يعقد عليها عقدا جديدا . وعندئذ تتاح للزوجة الفرصة فى اختيار الزواج الجديد أو رفضه ، حسب مستوى كراهيتها لمعاشرة زوجها . والفقهاء اذ يطلقون على طلاق المختلعة بأنه بائن بينونة صغرى يقصدون أنه لا تحتاج الزوجة عند عقد زواجها مرة أخرى على زوجها السابق ، أن تنكح زوجا غيره ، كما فى الطلاق الثلاث .

ثالثا : لو كان الخلع طلاقا لكان عدد الطلقات أربعا ، بدلا من ثلاث . فالآية عندما تقول : **((الطلاق مرتان ، فامساك بمعروف أو تسريح باحسان))** .. تجعل الطلاق الآن ثلاث مرات . فاذا جعل قوله فيما بعد فى الآية نفسها : **((فان خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به))** (وهو ما تعارف عليه الفقهاء باسم الخلع) طلاقا جديدا ، كان طلقة رابعة مضافة الى الطلقات الثلاث السابقة . والاجماع على خلاف ذلك .

ورأى ابن القيم هذا لم يؤخذ به فى تشريع الاحوال الشخصية فى المجتمعات الاسلامية لا لعدم الاعتداد به . ولكن لأن مذهب أبى حنيفة كان مذهب الخلافة الاسلامية فى تركيا ، واستمر التقليد على الأخذ به منذ الغاء الخلافة حتى الآن .

واذن : اذا كان الطلاق فى جانب الرجل وسيلة للفرقة بين الزوجين عندما يتضرر بالزوجية .. فالخلع فى جانب المرأة هو وسيلة الفرقة عندما تتضرر بها . وهنا يكون قول الله تعالى : « ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف » . وكل ما فى الأرض من فرق هو أن مباشرة الزوجة حقها فى الفرقة يتوقف على ولاية القضاء . ويروى أن الرسول عليه الصلاة والسلام قد قضى فى شأن جميلة بنت عبد الله بى أبى ، زوجة ثابت بن قيس بن شماس عندما أتت اليه تشكو زوجها فسألها عليه السلام : اتردين عليه حديقته (وكانت الصداق الذى أصدقه اياها) ؟ قالت : نعم ، وزيادة . فقال النبى : أما الزيادة فلا ولكن حديقته ؟ قالت : نعم . فأخذها له وخلى سبيلها . فلما بلغ ذلك ثابت بن قيس بن شماس قال : قد قبلت قضاء رسول الله (١٠). وفى رواية الربيع بنت معوذ : أن الرسول عليه السلام أرسل فى قضية جميلة : فى طلب زوجها ثابت وقال له : خذ الذى لها عليك (وهو الحديقة) وخل سبيلها . قال : نعم . فأمرها الرسول عليه السلام أن تتربص حيضة واحدة ، وتلحق بأهلها .

وعلى أية حال فان الخلع هو وسيلة الزوجة للفرقة ، كالطلاق فى يد الزوج . والاسلام بذلك لا يمكن طرفا فى العقد من اذلال الطرف الآخر أو الاستعلاء والسيطرة عليه كما يقال . كما لا يمكن أيا من الطرفين من الحاق الضرر بالطرف الآخر .

* واذا جاءت الدولة فى مجتمع اسلامى ـ تحت تأثير الفصل بين الدين والدولة ، أو تحت التأثر بحركة تحرير المرأة ـ وسلبت كذلك الرجل حقه فى تعدد الزوجات وجعلت النظر فى شأن هذا التعدد من اختصاص القضاء : فيجب عندئذ أن تعدل فى تشريع العقوبات وتفسح المجال لبديل عن هذا التعدد لا يكون محظورا على الرجال .. وهذا البديل هو قبول صـــور عديدة من صور الزنا واللواط على انها مشروعة لا يتناولها القانون بالعقوبة ، على نحو ما هو فى التشريع الغربى الآن الذى يمنع تعدد الزوجات . كتبادل الزوجات فى الاندية ، أو فى المساكن الخاصة .. وكالزواج الجماعى .. وممارسة اللواط لمن بلغ سن الواحدة والعشرين فأكثر .

فالقرآن عندما حرم الزنا ونهى عنه فى سورة الاسراء فى قوله تعالى :
((ولا تقربوا الزنا ، انه كان فاحشة ، وساء سبيلا)) (١١) .
.. قرن ذلك باباحة تعدد الزوجات فى سورة النساء فى قول الله جل شأنه :

((وان خفتم الا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ، مثنى ، وثلاث ، ورباع (ويقول الزمخشرى فى تفسيره الكشـــاف ، وقيل كانـــوا لا يتحرجون من الزنا ويتحرجون من ولايـــة اليتامى فقيـــل : إن خفتم الجور فى حق اليتامى ، فخافوا الزنا فانكحوا ما حل لكم من النساء ، ولا تحوموا حول المحرمات) (١٢) **فان خفتم الا تعدلوا فواحدة))** (١٣) .

فتعدد الزوجات من وجه : رخص به ليعين على حل مشكلة انتشار الزنا ، وهى المشكلة التى كانت متفاقمة ـ وتتفاقم عادة فى المجتمع المادى ـ ويساعد على تحويل المجتمع الاسلامى الى مجتمع انسانى يواجه مسئولياته ازاء المرأة والاولاد فى علن وصراحة . ولذا بعد نزول هذه الآية التى أباحت تعدد الزوجات الى أربع ـ وقد نزلت فى سورة النساء ، وهى السورة الرابعة فى الوحى المدنى ـ نزل حد الزنا فى السورة السادسة عشرة فى الوحى المدنى ، وهى سورة النور ، فى قوله تعالى :

((الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلـدة ، ولا تأخذكم بهمـا رأفة فى دين الله ، ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين)) (١٤) .

.. وهذا الحد يبرره وجود الترخيص ببديل مشروع فى نظر الاسلام عن الزنا الذى هو منـكر فى رأيه . اذ عدم مشروعية الزنا يعود الى اختــلاط الأنساب .. وضياع المسئولية الشخصية عن الاولاد الذين هم ثمرة العلاقة السرية الآثمة بين المرأة والرجل .. وضياع المسئولية كذلك ازاء المرأة التى تنتهك حرمتها وان كان برضاها ، بسبب لذة عابرة . والمجتمع السليم فى بنائه وتماسكه يتوقف على تحديد المسـئوليات ومباشرتها . أى يتوقف على أداء الحقوق والواجبات .
وهكذا : اباحة تعدد الزوجات من شأنه أن يقلل فرص الزنا . بينما من شأن قصر الزواج على واحدة انه يتيح الفرصة للزنا فى أشكال عديدة .

والغرب – كنتيجة للفصل بين الدين والدولة ، أى بين سلطة الكنيسة وسلطة الدولة – يلتزم بالزوجة الواحدة . لأن شئون الاسرة من زواج ، وتفريق ، وأولاد في تعميدهم : تدخل فى اختصاص الكنيسة وحدها . ومن ثم ان حاولت الدولة أن تتدخل فى هذه الشئون من غير موافقة الكنيسة تلقى العنت والاحتجاجات المتكررة . كما حصل فى قانون الطلاق الذى اصدرته الجبهة الاشتراكية والشيوعية فى برلمان ايطاليا فى مواجهة الحزب الديمقراطى المسيحى . فانه بعد أن صدق عليه رئيس الدولة سيعاد عليه الاقتراع الآن اقتراعا شعبيا ، بعد أن وقع مليون من الايطاليين التماسا يدعون فيه الحكومة الى هذا الاقتراع ، طبقا للدستور .

والتزام الدولة فى الغرب بالزوجة الواحدة جعل الدولة تعيد النظر فى موقفها من الزنا ، بعد أن شاع وانتشر فى سن مبكرة للشباب فى سنى الدراسة في المدارس المتوسطة والثانوية . ففى تشريع الدانيمارك الآن لم يعد زنا الزوجة بغير رضاء زوجها سببا للتفريق بينهما أمام القضاء . أى لم يصبح جريمة ولا أمرا غير أخلاقى . وفى تشريع المانيا الاتحادية اقر البندستاج (البرلمان) فى العام الماضى : رفع الحظر عن تبادل الزوجات فى المساكن الخاصة . اى أن النيابة العامة الفيدرالية لا تبيح التفتيش على المساكن التى يتفق الضيوف القادمون مع زوجاتهم أو صديقاتهم ، مع سكان هذه المساكن على تبادل النساء بين الرجال فى حفلة تقام لهذا الغرض فى المسكن . . كما لا ترفع دعوى الزنا على صاحب المسكن ولا على ضيوفه ، لأن المعاشرة الجنسية التى تتم الآن تقع وفقا لتراض فيما بين الجميع . كما اقر تشريعا آخر باباحة اللواط لمن فى سن الحادية والعشرين فأكثر ، اذا وقع بالاتفاق بين الطرفين . وفى الولايات المتحدة الامريكية ترخص الحكومات المحلية بنوادى تبادل الزوجات ، وترى النيابة العامة هناك عدم الحرج فى هذا الترخيص . لأن الزنا عندئذ هو بالاتفاق والتراضى . وفى انجلترا وافق البرلمان هناك فى العام الماضى ايضا على اباحة اللواط منذ الحادية والعشرين . وفى السويد يوجد الزواج الجماعى ، ولا تتدخل الدولة فى شأنه . وهو أن يتزوج خمسة من الشبان مثلا بخمسة من الشابات . كل واحد بواحدة . وعندئذ لا يوجد تعدد للزوجات فى حكم القانون . ثم يسكن الجميع بيتا مكونا من عدة مساكن على أن تكون النساء شيوعا بين الشباب الخمسة . والولد الذى يأتى من أية واحدة ينسب الى زوجها الرسمى ، رغم معاشرتها الجنسية للخمسة من الشبان (١٥) .

وهذه الصور من الزنا هى صور عادية ومنتشرة ، بالاضافة الى الصورة المألوفة تحت عنوان (الصداقة) أو (الزواج التجربى) . وفى الاتحاد السوفيتى يوجد بحكم القانون بجانب مكاتب التسجيل المدنى للزواج : مكاتب أخرى لتسجيل (الحب) وتمكين المحبين من المعاشرة الجنسية لفترة محدودة . وبكارة البنت لم تعد فى تلك المجتمعات التى تعارض تعدد الزوجات رمزا للعفة . وانما بالاحرى أصبحت دليلا على تخلفها فى العلاقات الجنسية والاجتماعية .

والدولة فى المجتمع الاسلامى اذن ان هى حاولت الآن السير الى النهاية

فى طريق العلمانية ، والفصل بين الاسلام والدولة ، وقيدت تعدد الزوجات بحكم القاضى ، وبعبارة اخرى الغته فى صورة مقنعة او سلبت بذلك ولاية الرجل على نفسه فى هذا المجال فمنطق هذا الالغاء يقضى عليها بأن تترقب شيوع الزنا وانتشاره فى المجتمع ، ومن ثم فلا مناص لها من تعديل القوانين القائمة بحيث يخفف هذا التعديل حدة النظرة الى الزنا على انه فاحشة كما يراه الاسلام ، وبالتالى يسقط أمره كلية من بين الجرائم الشخصية أو الاجتماعية ، ويترك أمر ممارسته مباحا فى صوره المختلفة للشباب ، وأصحاب الفراغ ، والمال . وهذا المنطق القائم على الغاء حق الرجل فى المجتمع الاسلامى فى تعدد الزوجات هو منطق تطبيق الحضارة الغربية المعاصرة التى ترهب هذا التعدد بسبب نفوذ الكنيسة التى جعلت شئون الاسرة من اختصاصها .

وكما تترقب الدولة عندئذ فى المجتمع الاسلامى ان هى الغت حق الرجل فى تعدد الزوجات : شيوع الزنا ووجوب تيسير أمره بالسماح باقامة بيوت الدعارة وغير ذلك ، فانها تتوقع لا محالة انهيار المجتمع وانحلاله ، ثم زواله وزوال قيادته : ((**واذا اردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا**)) (١٦) . وارادة الله التى تتمثل هنا فى ترتب هلاك المجتمع على شيوع الفسق والفاحشة فيه هى قانون الحياة الانسانية فى مجتمعاتها ، الذى لا يتخلف اطلاقا . والذى يبقى شكلا على المجتمعات الاوربية اليوم هو قوتها المادية الماضية .

والقرآن عندما نهى عن الزنا ووصفه بالفاحشة والسبيل السىء فى حياة الانسان يريد حماية المجتمع من التفكك والسقوط واستمراره قويا عزيز الجانب : ((**وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون**)) (١٧) .

والدول فى المجتمع الاسلامى كذلك ان الغت حق الرجل فى الطلاق فلا تنتظر العسر فى الحياة الزوجية ، والتعقيد فى حياة الناس فحسب . بل لا بد أن تجارى واقع الحضارة الاوروبية اليوم التى ترى الطلاق ــ ان راته ــ أمام القضاء : فى اعفاء الرجل من وجوب النفقة عليه لمطلقته ان ثبت لدى القاضى أنها كانت السبب فى الفرقة . وماذا تصنع هذه الدولة فى المجتمع الاسلامى ان هى أصبحت غدا أو بعد غد فوجدت الحضارة الاوربية تأخذ بتعديل قانون الاحوال الشخصية الذى تم فى السويد فى سنة ١٩٧٢ خاصا بجواز الطلاق بدون القاضى والاكتفاء بقيده فى السجل المدنى عندما تتفق الزوجة والزوج بينهما على الاطلاق .. ؟

واخيرا ان سلب ولاية الرجل على نفسه فى الطلاق .. وفى تعدد الزواج فى المجتمع الاسلامى امعان فى العلمانية وفى فصل الدين عن الدولة فيه ، لم يبلغه المجتمع الاوربى بعد حتى الآن . لأن هذا المجتمع لم يستطع الى هذه اللحظة فى اجراءات الفصل : أن يستهين بالكنيسة ، ويتغاضى عن اختصاصها فى شئون الاسرة . بينما الدولة فى المجتمع الاسلامى بمحاولاتها المتكررة لا تعير اهمية للهيئات الاسلامية المختصة بالرأى فى شئون الاسلام ، وفى شئون

الاسرة على الخصوص ، وتصدر من القوانين ما تمليه التبعية للتفكير الاجنبى والسير فى تخطيط حياته : فتسوى فى الميراث بين الذكر والانثى .. وتبيح الاجهاض وحبوب منع الحمل لكل راغبة أو مكرهة .. وتحـــاول بين الفينة والاخرى : أن تقيد الطلاق والزواج وتعود بهذا الشأن الى نظام الانفصال البدنى .. وتبيح الافطار فى رمضان .. وتسقط الزكاة .. بينما الدولة فى المجتمع الاوربى تقوم بجباية رسوم الكنيسة وبالخدمات الاخرى التى ينص عليها عقـــد الفصل بين الكنيسة والدولة .

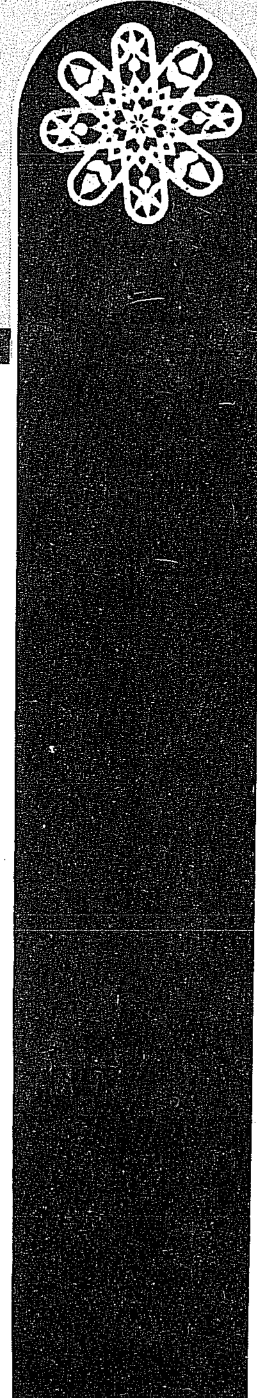
وكم كان يرجى أن يعيش المسلم فى مجتمعه بكرامة الانسان كما يريد الاسلام .. وكم كان يرجى أن تكون الدولة فى مجتمعه حفية بالتقدم العلمى والصناعى متبعة رأى الاسلام فى القوة والاعداد .. وكم كان يرجى أن يكون الحاكم فيه مسلما وانسانا ، وأن تكون المرأة فيه على وعى بالامومة والزوجية وواجبات الخدمة الوطنية .. وأن يكون الرجل مسلما وأمينا فى علاقته بأسرته وبالآخرين معه فى مجتمعه ، وفى أخذ حقوقه وأداء واجباته . وتلك هى مهمة الدولة فى التوجيه .

ان الانحراف فى تطبيق المبدأ الحق لا يدعو الى الغاء المبدأ . وانما يدعو فحسب الى اعادة التوجيه السليم : **« ولتكن منـــــكم أمـــة يدعـــون الى الخيـــر ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر »** .

---

(١) الآيتان الاولى والثانية .
(٢) المجادلة : ٢٢ .
(٣) النور : ٢ .
(٤) البقرة : ٢٧٨ و ٢٧٩ .
(٥) آية : ٦٠ .
(٦) البقرة : ٢٣٠ .
(٧) البقرة : ٢٤١ و ٢٤٢ .
(٨) البقرة : ٢٣٦ .
(٩) البقرة : ٢٢٩ .
(١٠) نيل الاوطار هـ ٦ ص ٢٦١ .
(١١) آية : ٣٢ .
(١٢) هـ ١ ص ١٨٨ طبع المطبعة الشرقية .
(١٣) النساء : ٣ .
(١٤) النـــور : ٢ .
(١٥) لزيادة الايضاح فى هذا الموضوع يراجع كتابنا : الفكر الاسلامى المعاصر ــ مشكلات الاسـرة والتكافل . طبع دار الفكر ببيروت .
(١٦) الاسراء : ١٦ .
(١٧) هود : ١١٧ .





للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي

كلمة (الغيبية) و (الغيبيون) و (اليقين بالغيب) هي ينبوع الاسلوب الجديد في نقد الدين ، وانما نعني بالدين في هذا الصدد الاسلام .

والكلمة تعني عند هؤلاء الناقدين، أن الاسلام لما كان يحمل اصحابه على اليقين بأمور غيبية ، فقد حملهم بذلك على القفز من فوق سور العلم دون اى التزام بقواعده واحكامه ، وهو دليل على بطلان الاسلام من أساسه .. !

ولكن لست ادرى ما الذى يفهمه هؤلاء من معنى (الغيب) أو (الغيبيات) .

فان كانوا يفهمون منها أنها تعنى كل ما غاب عن قناعة العقول ويقينها ، فان الاسلام حقا ما ينبغى أن يكون فيه شيء من ذلك ، اذ الامر الذى لا سبيل للعقل الى اليقين به لا يمكنه تبينه الا بواسطة القسر والارغام . وحسبك من الأمر الذى لا يعقل معناه الا يلتزمه الانسان الا تحت سلطان القسر والاكراه . ولكن الاسلام لا ينطوى على شىء من هذا

الجاحدون بغيبيات الاسلام

القبيل ، وهذا ما أردنا بيانه فى هذا المقال .

اما ان كانوا يفهمون من الكلمة انها تعني الامور الغائبة عن الابصار او الحواس ، وان كل ما كان كذلك فهو مفصول عن دائرة العلم مقطوع النسب اليه ، فهو خطأ شنيع لا يأتي الا نتيجة غيبوبة شنيعة عن معرفة حقيقة العلم وضوابطه واحكامه . وهيهات أن يكون فى اخبارات الاسلام عن شيء من هذه الغيبيات (بهذا المعنى الثانى) اى دليل على انه يناقض قوانين العلم او يقفز من فوق سور المنطق ومدارك العقول .

اذ من المقطوع به انه ليس كل ما لا تراه عيناك ولا يلمسه حسك ، محكوما عليه بالانعدام . وما قال عالم من العلماء ان وسيلة العلم بالشيء محصورة فى طريق العين او الاذن او الذوق او الشم او اللمس . والا لما قال العلماء انفسهم ان المعلومات تنقسم الى معلومات حسية وغير حسية .

لو كان كل ما غاب عن حسك وهما باطلا يجافى العلم ويناقض مكانة العقل ، اذا لكانت سائر دراساتنا التاريخية وهما باطلا ، ولكانت سائر احكامنا على المستقبل وجميع توقعاتنا الغيبية فيه خرافة يتنزه عنها العقل . واذا لانبتر فكر الانسان عن النظر فى الماضى ، وعن التأمل فى المستقبل ، ولانحصر عمله في استعراض الصور والاحداث التى تمر تحت حسه ، لا يسأل عقله من اين جاءت ولا يستهديه الى اين تسير .. !!

فهل من عاقل فى الدنيا يتعامل مع الحياة على هذا الاساس ؟!

وهل هذا الا الجنون الصافى فى اتم خصائصه ومزاياه ؟!

— ● —

وبلاؤنا بصنف من الناس اليوم ، انهم يتحمسون في استعمال شعارات وتعبيرات غامضة ، دون أن يتبينوا اى حجم لمعانيها او يقفوا على اى ضابط لمدلولاتها .. ثم يمتطون صهوة هذه الكلمات لينطلقوا فى حرب كلامية بها على غير هدى .. !

★ يحاربون الاسلام بكلمة (العلم) أو (البحث العلمى) دون أن يضعوا

انفسهم امام اى مدلول علمى لهذه الكلمة .. ! وانما معناها عندهم ان يبتعد الباحث عما يقرره الاسلام، ثم يتجه فى بحثه عن الحقيقة الى اى جهة شاء ويصبغ حديثه بكلمات العلم واسلوبه ويشتق فى ذلك الآراء والاحتمالات .. ! وقد يسلك هؤلاء (العلميون) بعد ذلك طرائق قددا ، وينتهون الى آراء وافكار متناقضة ، ومع ذلك فان العملية كلها بنتائجها المتضاربة المتناقضة تعتبر علما ، وتسمى السبل المختلفة الى هذه النتائج ابحاثا علمية او مناهج علمية .. !

فداروين ، ولامارك ، وفرويد ، وماركس ، وديكارت ، هم العلماء . واحكامهم هى العلم الذى لا نقض فيه ، مهما جاءت متخالفة عن بعضها ، ومهما ظهر التناقض فيما بينها .. !

ولكن ما هو معنى (العلم) .. ؟ وما هو المنهج السليم اليه .. ؟ وكيف تكون جملة افكار متناقضة علما ؟! .. هذا ما لا يجيب عليه ولا يعلمه (العلماء) الذين يحاربون الاسلام بكلمة العلم .. !

★ ويحاربون الاسلام بكلمة (التطور) و (الجمود) دون أن يضعوا للمسلمين اى ميزان ينضبط به معنى التطور الذى يريدون ، ومعنى الجمود الذى يكرهون ، ودون أن يلزموا انفسهم بأى منهج علمى يفصل لنا التطور عن التهور ويميز لنا الثبات عن الجمود .. !

★ ويحاربون الاسلام بتهمة (الغيبية) ويجسدون من هذه الكلمة غرضا يعلقونه على اللائحة الاسلامية المتضمنه عقائد الاسلام واحكامه وآدابه ، ثم يصوبون سهامهم اليها عن طريقه ويحاربونها فى مظهره .

ولكن ماذا يعنى هؤلاء بالغيبية ؟ .. أهى غيبوبة العقل عن الفهم ، أم العلم عن الحكم ، أم هى غيبوبة العين عن الرؤية أو الحس عن اللمس ؟ .. أم لعلها غيبوبة المعلوم فى تلافيف الماضى ، أو غيبوبة المحكوم به فى ضمير المستقبل .. ؟ وأى هذه الغيبيات تعتبر امتهانا للعلم أو ارتكاسا للفهم ، أم هل أن جميعها محكوم عليه بالخروج عن قانون العلم واحكامه .. ؟ وكيف تم هذا الخروج وبأى قانون .. ؟ بل اين هو الخط الذى يفصل بين العلم الذى هو العلم والظن الذى هو الظن ، والشك الذى يسمى الجهل ، والغيبية التى لا ندرى ما الذى يقصدون بها .. ؟

اليس من أخص واجبات هؤلاء الذين يتباهون بالعلم ، أن يستعينوا بالعلم للاجابة على هذه الاسئلة ، وأن لا يكونوا غيبيين فى اغماض أعينهم عنها ، ثم أن لا يكونوا عشوائيين فى اقتحام الامر على غير بصيرة ولا هدى .. ؟!

— ● —

اننى اتجه الآن بالسؤال الى راس كبير ممن ينعتون الاسلام (بالغيبية) من حيث ينزه نفسه من أوضارها :

انك تستمع فى الصباح الباكر الى نشرة الارصاد الجوية ، وهى تخبر بأن البلاد ستتعرض لمنخفض جوى أثناء النهار ، فتخرج من بيتك وقد

اخذت للبـــرد عدته وارتديت له لباسه .. ! فلماذا تستقبل شيئا غير موجود ، وتؤمن بوهم غير منظور ، وتستيقن أمرا لم يولد من غيبه بعد ؟!

وتمسك بيدك مجلة أجنبية ، فتقرأ في احدى صحائفها خبرا عن جهـاز عجيب اخترع اخيرا ، تلتقـــط به الذبذبات الصـــوتية المنطلقة الى الفضاء منذ عشرات السنين ، لتعاد من جديد الى الاسماع كما كانت يوم انطلاقها . فتســتقبل الخبر بكل يقينك ، وتمضي تحدث الناس عنــه كانه تحت يدك ، وكأنك تراه بعين راسك ! .. فكيف صح لك في قانون العلم الذي تعتز به أن تسلم بما لم تره عيناك ، وأن تستيقن بما لا علم لك منه بكيفية ولا تحليل ولا تركيب ؟ .. ثم كيف صح لك أن تقفز اليه فوق قنطرة من احتمالات الـــكذب في الاخبار واللبس في الموضوع والنقص في الشروط .. ؟!

ويلتفت الطبيب الذي تثق بطبــه وتؤمن بصدقه ، الى الـــكأس التي تدنيهـــا من فمك ، فيحـذرك من شربها ، لأن فيها شيئا ان دخل جوفك هددك في حياتك ، فتقصى الكأس عن فمك ، وترفع عنها يدك وتستيقن أن فيها الهلاك ! .. فكيف آمنت بما لم يوجد ، وتصورت ما لم يولد ، وأنت لا تعلم شيئا عن طبيعة ما في الكأس ولم تطـــلع على شيء مما قد عرفه الطبيب .. ؟

كيف تنعت المسلمين بالغيبيين وترميهم بالتجافي عن منهج العلم من أجل ذلك ، وأنت لا تكاد تتحرر عن سلطان هذه الغيبيات نفســها يوما واحدا في حياتك .. ؟ ! وما سعيك واعمالك وافكارك الا مخازن لهـذه الامثلة وعشرات من امثالها لو تنبهت وتأملت ..

أنا لا أعيرك في غيبيتك هذه كمـا تعير أنت المسلمين بنظيرها . ولا أستعجل فأجعلها منك عنوان جهل ودليل غفلة ، كما تســتعجل أنت فتجعلها عند المسلمين مصدرا لذلك . ولكنى أسـأل فقط : ما هو المنهج العلمي « وأنت رجل عـلم » الـى يقينك بهذه الامور الغيبية التي ضربت لك المثل ببعضها .. ؟

لو كنت رجل علم حقا ، لأدركت أن الامر في ذلك قائم على منهج علمي ذي شروط وقيود وضوابط . ولو أدركت هذا المنهـج ، لمـا أغمضت العين ورحت تصم اسلام المسلمين بالغيبية التي لا تعلم حدود مدلولها .

والخطيئة الاولى ــ وهي أخطـر الاخطاء وأهمها في هذا الصـدد ــ أنك لم تدرك بعد معنى (العلم) ! .. فأنت تظن ، ككثير من أمثالك ، أن العلم ليس الا نتيجة التجارب التي يجريها علماء الطبيعة على الظواهر المرئية أمامهم ، فلا وجود لحقيقـة العلم فيما وراء ذلك .. !

والواقع المتفق عليه عند جميـع العلمـــاء أن العلم انما هو **ادراك الشيء مطابقا لما هو عليه في الواقع** . أيا كانت وســيلة هذا الادراك وطريقه . وليست وسيلة التجـربة على الظواهر المحسوسة الا واحدة من وسائل كثيرة مختلفة .

وتختلف الوســائل الى ادراك الحقيقة مطابقة لما هي عليه ، حسب اختلاف الحقيقة نفسها . فالحقائق المتعلقة بالطبيعة والظواهر المرئيـة أو المحسوسة ، لا يغني في اليقين بها الا الاعتمـــاد على ميزان من

التجربة والمشاهدة ، اذ هي سبيلها الطبيعي الوحيد .

أما الحقائق المتعلقة بماض منصرم ، أو مستقبل لم يأت بعد ، أو بوقائع غير خاضع لأى سبيل من سبيل الخبر اليقيني — عندما بها أحد شيئين .

أولهما : قانون (التلازم البين) أو (القياس الجلى) . ولسنا بصدد شرحهما الآن ، واذكر القارىء بأنى كنت قد فصلت القول فيهما فى سلسلة مقالات متتابعة فى هذه المجلة منذ عدة أعوام .

ثانيهما : الخبر اليقيني الصادق . وهذا ما يتعلق به بحثنا الآن .

ومعلوم عند العلماء جميعا ، أن سبيل الخبر اليقيني — عندما يتعذر سبيل التجربة والمشاهدة — يعتبر منهجا علميا سليما للوصول من طريقه الى الحقيقة ، اذا توفر فيه شرطان اثنان :

أولهما ، أن يكون مصدر الخبر موثوقا به مقطوعا بأنه أهل لأن يكون مصدرا له .

ثانيهما ، أن يكون السبيل الى ذلك المصدر سندا من الرواة المتصلين بلغ درجة الصحة ، ثم تجاوزها الى درجة التواتر . والصحة فى السند أن تكون سلسلة رواة الخبر موصولة الحلقات الى مصدره الاخير ، وأن يكون جميع الرواة ممن عرفوا بالصدق والضبط والوعى . أما التواتر ، فهو أن تكون كل حلقة فى هذه السلسلة جماعة كثيرة من الرواة ، بحيث يجزم العقل باستحالة تواطئهم جميعا على الكذب .

فاذا توفر فى الرواية هذان الشرطان ، فلا جرم أن مضمون الخبر يصبح عندئذ حقيقة علمية لا مناص من قبولها واليقين بها . وهو قانون تخضع له الفطرة الانسانية قبل أن ينساق وراءه العقل . فما من انسان عاقل يجد نفسه أمام خبر توفر فيه هذان الشرطان الا وينبعث كل من نفسه وعقله للتفاعل معه واليقين به .

ان كثيرا منا لم ير جدار الصين ، ولم يشاهد أهرامات مصر ، ولم يزر تاج محل ، ولم ير الكعبة ولا طاف بها . ولكن اى واحد من هؤلاء لا يساوره أدنى شك فى وجود هذه الاماكن والآثار . بل هو لو رآها بعينه لما زاده ذلك يقينا بوجودها ، مهما كانت ثقافته ، ومهما كان علميا فى أفكاره واعتقاداته ، فما السبب .. ؟!

السبب أنه اعتمد على منهج علمى سليم ، لا يقل بحد ذاته عن منهج التجربة والمشاهدة فى القضايا المحسوسة التى تخضع للتجربة والمشاهدة . الا وهو منهج الرواية بشروطها العلمية المعروفة .

واذا ، فان اليقين الذى رسخ فى كيانك بأن منخفضا جويا سيفاجئك أثناء النهار ، انما جاء بسبب يقينك بصدق علماء الارصاد ودقة اختصاصهم — أولا . ثم بسبب السند الصحيح المتواتر الذى نقل لك خبرهم ثانيا .

واليقين الذى رسخ فى كيانك بالجهاز العجيب الذى لم تره ، ولم تعلم شيئا عن كيفيته ودخيلة أمره ، انما كان بسبب ثقتك بما يتمتع به العلماء الاوربيون من الطاقة العلمية الهائلة ، وبسبب التواتر الذى تحقق فى نقل هذا الخبر ، اذ تضافرت

على نقله شتى وكالات الانباء .
واليقين الذى يستقر فى عقلك ونفسك بأن الذى يقتل عدوانا مع سبق عمد واصرار ، سيلاقى عقوبة القتل قصاصا ، انما جاء بسبب اطلاعك على المادة التى تنص نصا واضحا عليه فى قانون العقوبات (فهذا هو السند) ثم بسبب يقينك بأن الدولة التى تبنت هذا القانون صادقة فى اتخاذه جادة فى تطبيقه (وهذا هو مصدر الخبر) . وحينئذ تتفاعل مع هذه المادة التى ليست فى جوهرها أكثر من إخبار عن أمر غيبى لم يقع بعد .

وهكذا ، فان تواتر السند + توفر الصدق والعلم بمصدر الخبر = يقينا علميا لا يشوبه أى وهم بالخبر الذى جاءك عن طريقه ، رغم أنه بحد ذاته أمر غيبى خارج عن سلطان أى نافذة من نوافذ التجربة والحس .

فاذا كان هذا الكلام واضحا (ولا اظنه يخفى على عاقل ، ولا اتصور أن منصفا يمارى فيه) فان المسلم لا يحمله اسلامه على الاعتقاد بأمر غيبى ، الا اذا كان خاضعا لسلطان هذا القانون . وما كان للاسلام الذى يقول دستوره الالهى : « ولا تقف ما ليس لك به علم » أن يكلف أتباعه بأن يغمضوا العين وينغضوا الرأس ويبتعدوا عن العقل ، ليحملوا أنفسهم على اليقين بما لا يعلمون والاعتقاد بما لا يصدقون .

لقد آمن المسلمون أولا بوجود الله ووحدانيته ، ولم يكن سبيلهم الى هذا الايمان مشوبا بأى غيبية أو عفوية فكر أو تقليد واتباع . بل كان معتمدهم هو رؤية الآثار ولمس الدلائل المباشرة ، وهى دلائل بلغت من الكثرة والوضوح حدا جعل كثيرا من العلماء يقررون بان مظاهر وجود الله عز وجل أوضح دلالة مما قد يحتاج معه الانسان الى وساطة فكر ونظر ، ومعلوم ان من هؤلاء العلماء «كانت » .

ثم ان ايمانهم بالله عز وجل استلزم ايمانهم بنبوة الانبياء عامة وبنبوة محمد عليه الصلاة والسلام خاصة . وقام عندهم هذا الاقتضاء فى اجماله وتفصيله على أدلة علمية مباشرة لم يتوصل اليها بواسطة غيب ، ولا تقليد . وليس فى هذا المقال الوجيز اى مجال لعرض هذه الأدلة ، ولكن ارجع اذا شئت الى مصادرها التى تتحدث عن ظاهرة الوحى فى حياته عليه الصلاة والسلام ، وعن القرآن وتحليله والدراسات العلمية المختلفة حوله ، وعن تحليل شخصية محمد عليه الصلاة والسلام ودراسة الاحتمالات المختلفة فى تفسير دعوته وتحليل ذاته ، والى كثير من المصادر التى بحثت بحثا علميا مستفيضا فى هذا الموضوع مثل كتاب (دلائل النبوة) للقاضى عبد الجبار وغيره .

فلما آمنوا بنبوة محمد عليه الصلاة والسلام ، كان معنى ذلك الايمان بأن القرآن الذى جاء به انما هو كلام الله عز وجل لم يتقوله محمد صلى الله عليه وسلم على الخالق ولا كذب به على مخلوق . على أنهم وجدوا فى القرآن ذاته دليل هذه الحقيقة . ويطول بنا الكلام لو انتقلنا الى البحث فى القرآن لاستخراج ما فيه من البراهين العلمية التى لا مرد لها ولا مطعن عليها والتى تجزم بأن القرآن ليس كلام بشر وما ينبغى أن

يكون كلام بشر . ولكن ارجع اذا شئت الى المصادر التى تتحدث عن هذا كله بأسلوب علمي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .

فاذا استقر الايمان عند المسلمين بهذه الحقائق الثلاثة ، وثبت ذلك فى يقينهم بأدلة علمية قائمة على منهج لا لبس فيه ولا خداع ولا تضليل ، فما الذى يقتضيه العلم بعد ذلك ، اذا رأوا ان هذا القرآن الذى ثبت لهم أنه ليس الا رسالة من الله عز وجل الى عباده فى الارض ، يخبرهم عن أن هناك حشرا للاجساد مع أرواحها من بعد الموت ، وأن هناك حسابا وميزانا وجنة ونارا ، ويخبرهم عن وجود عوالم أخرى من حولهم وان كانوا لا يرونها ولا يقعون منها على اثر كالملائكة والجان ، ويخبرهم أن لحياة كل انسان ميقاتا تنتهى عنده لا تتجاوزه ولا تتخلف عنه مهما كانت المحاولات والاسباب ؟!

ما الذى يقتضيه قانون العلم تجاه هذه الاخبارات من كتاب ثبت باليقين أنه كتاب الله ، وثبت باليقين أنه موجود بكل ما يقرره العلم له من صفات الحكمة والكمال .. ؟

لماذا تكون اخبارات القرآن عن الحساب والجنة والنار غيبيات لا يقرها العلم والعقل . فلا وجه لانصياع الانسان لها ، ثم تكون اخبارات قانون العقوبات التى اصدرته دولة ما ، حقائق يقينية جديرة بالانصياع لها والاهتمام بها ، مع أن مضمون كل منهما لا يزال فى ظهر الغيب ومن وراء سور المستقبل .. ؟!

لماذا يكون القرآن الذى أخبر عن ذلك كله مشكوكا فيه ، ثم يكون الكراس الممهور بختم الدولة مصدرا قطعيا لا شك فيه .. ؟ ولماذا يكون تحذير القرآن من العقوبات التى يخبر عنها ويجزم بها حديثا غيبيا لا ينبغى أن يلتفت اليه ويكون اتباعه سببا للتخلف وضعف الانتاج ، ثم يكون تحذير ذلك الكراس من عقوبات الدولة حقيقة خطيرة جديرة بالاهتمام .. ؟

لماذا تصدق نشرة الارصاد الجوية فى إخبارها عن أمر تزعم أنه سوف يقع بعد حين ، ثم لا تصدق نشرة رب العالمين ورب الارصاد والمرصدين ، فى إخبارها عن مصيرك ، وكلاهما فى وصف الغيبية سواء .. ؟!

اتريد أن أتولى الاجابة عنك .. ؟

ان الذى يحملك على هذا التفريق، ليس عائدا الى شىء مما تسميه بالغيبية أو الغيبيات ، فان كلا الأمرين سواء ، يقر بذلك كل ذى بصيرة وعقل .

ولكن الذى يحملك على ذلك ، هو عدم يقينك بالمصدر الذى تنزلت منه غيبيات الاسلام ، على حين انك آمنت واستيقنت بالمصادر الأخرى التى بلغتك منها تلك الاخبارات التى عرضت لك نماذج منها .

فلو انك آمنت بالله عز وجل ، ايمانك بالقائمين على الارصاد والمختصين بشؤونه ، ولو أنك آمنت بالله ايمانك بوجود الدولة التى توعد وتهدد ، ولو أنك آمنت بالله ايمانك الأعمى بالطبيب الذى تسلمه كل يقين عقلك وطمأنينة نفسك — اذا لما فرقت بين متماثلين ، ولما خالفت بين مثالين لحقيقة واحدة ، ولاتبعت القانون العلمى الذى تخضع له سائر

المعقول ، وتنقاد له فطر البشر اجمع ، وهو القانون القائل : يقينك بالمصدر + تواتر الخبر عنه = ضرورة اليقين بالمضمون ، وان لم تره عيناك ولم يدخل تحت سلطان احساسك .

لقد اخبرك الله عز وجل بأنه خلق الانسان من صلصال من حمأ مسنون ، وانه خلق الانسان منذ أوجد أول أصل منه في أحسن تقويم .

ولكن داروين اخبرك بأن الانسان يحتمل أن يكون قد تصاعد من حيوانات أقل شأنا . وكلا الخبرين من الغيبيات التي تشمئز منها . ولكني أراك مع ذلك تعتنق غيبية داروين (رغم تحفظه في الاخبار عنها) من حيث تنصرف عن غيبية القرآن (رغم قطعه بالاخبار عنها) !

.. فما السبب .. ؟

السبب أنك آمنت بداروين وصدق فراسته وواقعية حدسه ، ايمانا غيبيا لا يرفده اثارة من برهان ولا علم ، في حين انك لم تؤمن هذا الايمان ولا نصفه بالخالق الحكيم جل جلاله رغم ما هو متوفر بين يدي ذلك من براهين وعلوم . فآمنت بحدس الاول وتخمينه وذهبت تسمي ذلك بحثا وعلما .. ! وأنكرت اخبارات الفاطر الحكيم جل جلاله وذهبت تسميها غيبية وجهلا .. !

— ● —

فرق ما بينك وبين المسلمين اذا ، ليس ما قد تتوهمه أو توهمه، من انك تتسامى على الغيبيات ، لانك رجل علم ، وانهم ينحطون اليها لانهم دون مستوى العلم . فانك خاضع شئت أم أبيت في كل تقلباتك الفكرية والسلوكية لأمثالها ولأشد منها في المعنى الذي تقول . وما في العقلاء عاقل ولا في العلماء عالم الا وهو يؤمن بأن الاخبارات الغيبية لا مناص من قبولها واليقين بها ، اذا جاءت الينا ضمن سلم من القانون العلمي بشروطه وقيوده المعروفة عند العلماء .

انما الفرق بينك وبينهم ، انهم آمنوا بمصدر الخبر ، ووجدوا تواتر السند وارتفاعه الى درجة اليقين ، فآمنوا به علما ، وصدقوه قانونا ، والتزموه حقيقة لا مرد لها ، وانك جحدت أو شككت بالمصدر الأول ، فلم تبال بعد ذلك بأن يأتي السند متواترا أو ظنيا ، وجحدت بالأمر كله من حيث جحدت بالمصدر ذاته .

وحديثنا معك اذا ، ما ينبغي أن يكون في تحليل أمر الغيبيات وموقعها من العلم واليقين . وما ينبغي منك — وأنت رجل علم كما تقول — أن تخدعنا وتجرنا الى هذا البحث الذي لن يأتي بطائل . وانما ينبغي أن يكون حديثنا معك محصورا في الدليل العلمي على وجود الله ، وأن تكون جريئا معنا في عرض المشكلة على هذا الاساس .

وعندئذ ننتقل بك الى موضوع آخر ، ونكلف انفسنا القيام بايضاح الواضحات ، والكشف عن أمر لم يبق خافيا عن أي عاقل ينصف في التفكير ويتحرر من ذاتيته وما تنطوي عليه من عصبيات وعقد وردود فعل ، هو أدرى بها وأعرف الناس بأنه انما يفكر بها ، أجل بها فقط ، دون أن يكون معها شيء مما يسميه العقل أو العلم أو البحث العلمي .



للاستاذ عبد الكريم الخطيب

١ ــ الدعوة التي يدعو اليها كثير من زعماء المسلمين لتحرير الاقتصاد الاســـلامى من التبعية للغرب ، وللمذاهب الاقتصادية التي تتحكم فى أفراده وجماعاته ــ هذه الدعوة من الدعوات الرشـــــيدة ، اذ تحمل فى طياتها أكثر من معنى كريم من معانى العزة والسيادة ، والقيـــادة لركب الحياة ، لا الانقيـــاد لغير شريعة الاسلام ، واتباع سبيل غير ســبيل المؤمنين .. هذا فضــلا عما تحمل تلك الدعوة الطيبة من تصــحيح للمشاعر النبيلة الكريمة التي أفاضها الاسلام على أتباعه ، اذ ربط بعضهم ببعض بروابط الاخــوة ، والمودة ، والرحمة ، والايثار ، وجمعهم جميعا على مائدة واحدة ، لا يرد عنها جائع أو محروم ..

وانه ليس يصح فى وجودنا أن نتخلص من أغلال الاستعمار ، وأن تجلو جيوشه عن أوطاننا وحسب ، فان ذلك وحده لا يعطى معنى التحرر الذى تنشده الامم التي تريد أن تساير ركب الحياة ، وتأخذ مكانها فيه ، فضلا عن أن تكون رائدة لهذا الركب، وممسكة زمامه بيدها .. بل لا بد من أن نضم الى هذا التحرر من الاستعمار ــ لكى تثبت أقدامنا فى الحيـــاة ــ التحرر من النظم والتقاليد الاقتصادية والاجتمـــاعية ، والاخلاقية ، التي نقلناها ، أو نقلت الينا من الغرب ، واتخذناها دســتورا لنا فى مختلف شئوننا .. فهذا التحرر هو الذى يرفع تلك الحـــــواجز التي أوهت الصـلات التي بيننا وبين تراثنــــا العريق ، وهو الذى يرينا فى شريعتنا السمحة المعطاءة لكل خير ، ما رآه فيها أسلافنا الكرام ، فأقاموا على مشاعل أضوائها ما أقاموا من صروح المدنية والحضـــارة ، بما مكن الله تعالى لهم فى الارض ، وبما أوسع لهم فى مجال الحياة ، وأحلهم محل العزة والسيادة فيها ..

فليست الدعوة الى (اقتصـــــاد اسلامى) دعوة الى عصبية قومية ، أو تناد الى لون من الوان الطائفية ، وانما هى دعوة الى تصحيح أوضاع ، وتناد الى اعادة مجد مسلوب ، والى

استرجاع حق ، والى نصرة عقيدة .

٢ — وقد يفهم بعض الناس غير هـذا ، وقد يحرفون الـكلم عن مواضـعه ، وقد يبدو لقـائلهم أن يقول : ان هذه الدعوة ان لم تكن عن نزعة عصبية أو طائفية ، فهى عن فهم خاطىء لأوضاع الحياة فى هذا العصر ، الذى تشابكت فيه الامم ، وترابطت مصالحها ، وتلك دعوة أقل ما فيها أنها دعوة انعزالية ، تحرم المجتمع الاسلامى ثمرة التعـاون والتبادل بينه وبين بقية أمم العالم ، وخاصة فى المجال الاقتصادى الذى يدور فى فلكه كل نشاط انسانى فى هذا العصر ، سواء أكان فرديا أو اجتماعيا ، وسـواء أكان ماديا أو عقليا ، حيث يتحكم الاقتصاد اليوم فى عالم الانسـان ، الخـارجى والداخلى ، وفى نشاطه الذهنى ، أو الجسدى !!

ومن قال هذا .. ؟ اننا لا ندعو الى عزلة ، ولا جفوة وقطيعة ، بيننا وبين العالم غير الاسلامى ، وانما الذى ندعو اليـه ، هو شىء يتعلق بوجودنا نحن كأمة لها دين ، ولهذا الدين شريعـة ، ولهذه الشريعة مبادىء وأحكام ووصايا ، هى دستور سماوى وضعه لنا الحكيم العليم ، رب العالمين ، ودعانا الى اتباع هذا الدستور ، كى تطيب لنا هذه الحياة ، ونملك زمامها ولا تملك زمامنـا ، ونتزود منها بالزاد الطيب لآخرتنا ، حيث نلقى الله بما وعدنا به من حسن المثوبة وكريم الجزاء ، كما يقـول سبحانه : « من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن ، فلنحيينه حياة طيبـة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون » (النحل : ٩٧) .

ان من حق أتباع هذه الشريعة ، بل من الواجب المفـروض عليهم أن ينزعوا المنزع الذى يرتضيه دينهم ، وتدعو اليه شريعتهم .. فاذا اتجه المجتمع الاسلامى الآن الى احيـاء أمجاده ، وبعث تراثه ، وتصحيح مسيرته على الوجهة التى يوجههـا اليه دينه ، فانما يتجه الى كل أولئك ، وليس فى تفكيره مثل هذه التصورات الخاطئة التى يصرخ بها فى وجوهنا أولئـك الذين لا يرجون لهذا المجتمع خيرا ، ولا يريدون له أن يتخلص من تبعية الغرب ، ووصايته عليه ..

وما أكثر ما تصدق المنى وتتحقق الاحلام .. !!

فلقد بلغ المجتمع الاسلامى اليوم رشده ، وزايلته تلك النكسة التى أصابته بالضعف والضمور ، والتى قضت عليه زمنا أن يدور فى فلك الاستعمار ، وأن ينهج نهجه ، ويتبع أثره ، فى كل ما يأخذ أو يدع من أمور ، دون أن يكون له فى هـذا مجال للاختيار .. وكيف يكون للتابع خيرة مع قائده ، والقيم عليـه .. ؟

أما وقد انجلت هذه الفاشية عـن سماء المجتمع الاسلامى ، وتكشفت غيومها ، فقد آن لهذا المجتـمع أن يدير النظر فى خاصة شئونه ، وأن يقيم أوضاعه على ما يحب ويؤثر ، وأن يصبغ حياته كلها — المادى منها والمعنوى — بالصبغة التى يأخذها عن شريعته ، ويستمليها من دينـه ، ويقيسها على ظروف بيئته ، وأحوال مجتمعه ..

والاقتصاد ، هو — فى هذا العصر بخاصة — المجال الحيوى الذى تظهر فيه انطبـاعات المجتمع الروحيـة والمادية ، وفيه تتجلى خصـائص الامم ، وتتكشف عنـاصر الخير أو الشر فيها ..

فاذا دعونا الى (اقتصاد اسلامى) فانما ندعو الى أكثر مما يحمل منطوق هذه الدعوة من تحـرير المجتمع الاسـلامى من التبعية للغرب ، أو صـيانة الاقتصاد الاسـلامى من استغلال الدول الاستعمارية له ..

انما ندعو فوق هذا ، بل وقبل هذا ، الى ما هو أجل وأسمى .. اننا ندعو الى استنقاذ أخلاق ، وتصحيح عقيدة ، وبعث أمة !!

٣ ـ لقد طغت على الغرب مادية غليظة معتمة ، امتصت من الناس كل عصارات التعاطف والتراحم والتواد، وقطعت ما بين الناس من أواصر الحب ، والحنو والمواساة ، وافرغت الكيان الداخلي للانسان من كل عاطفة نحو الغير ، حتى لقد بلغت فى ذلك الى الحد الذى جار على عواطف الابوة والبنوة ، التى هى غريزة فى الكائن الحى ، فلا تكاد تجد سقف الاسرة الغربية يضم تحت سمائه اسرة تسكن فيها عواطف الزوجية وأرواح الابوة والبنوة ، الا فى القليل النادر من الأسر ، والا فى صورة باهتة لا تكاد ترى أو تحس ، وانما الذى تجده فى غالبية هذه الأسر اشخاصا جمعتها المصلحة الذاتية ، وربطت بينها المادة .. فكل شىء هناك محسوب بحساب المال ، مقدر بما فيه منفعة ذاتية ..

الزوج والزوجة شريكان فى اقامة بيت ، وفى توفية مطالبه ، كل يؤدى نصيبه فى هذه الشركة .. الزوج يعمل ، والزوجة تعمل .. انهما ـ فى واقع أمرهما ـ شريكان فى ادارة محل تجارى ، يقتسمان فيه الربح والخسارة ، ولكل منهما نصيبه على قدر ما يعمل ، وليسا انسانين ألفت بينهما رابطة مقدسة ، وجعلتهما كيانا واحدا ، مجتمعا على المودة والرحمة ، وعلى السكن النفسى لكل من الزوج وزوجه .. ان هناك حواجز مادية غليظة تحول بين الزوج والزوجة أن يستشعرا هذا الشعور ، ويعيشا فيه .. ودع عنك ما ترى من مظاهر تمثيلية يبدو فيها الزوجان وكأنهما نغم موسيقى منسجم .. انها مجرد مظاهر تمثيلية يتحرك فيها الناس كما تتحرك الدمى، بلا مشاعر ولا عواطف ..

والآباء والأبناء ، هم كذلك فى عزلة شعورية ، لا يربط بينهم الا خيط واه ضعيف لا يكاد يمسك بين الطرفين الا ريثما يعرف الابناء كيف يحصلون على لقمة ، ثم ينقطع هذا الخيط ، وتتناثر حبات هذا العقد ، فتذهب كل حبة مذهبا لا تلتقى فيه واحدة بأخرى أبد الدهر !

مادية الغرب هذه مادية طاغية ، قد كادت تغير خلق الله ، وتحيل الانسان حيوانا مجردا من كل عاطفة .. ان حب المال وتسلطه على المجتمع الغربى ، لم يدع فى النفوس قطرة من عاطفة ، تندى بها القلوب ، وتترطب بها المشاعر .. بل ان الجرى اللاهث وراء المال قد نزع من الناس هناك عواطف الرحمة حتى نحو انفسهم ، فلا تراهم أبدا الا فى حركة دائبة مسعورة وراء المال ، يكاد يتساقط الناس فيها ، وهم فى هذا السباق المجنون ، كما تتساقط أوراق الشجر فى عواصف الخريف ..

يقول العالم الفيلسوف : « كاميل فلامريون » وهو من كبار مفكرى الغرب :

« لا يجوز لنا أن نخجل من الاعتراف بما وقعنا فيه من الانحطاط ، لأننا رضينا به ، وأصبحت عقولنا المتشبعة بالأثرة ، والتى لا هم لها الا أغراضها الذاتية .. أليس حظنا اليوم قد استحال كله الى جمع الثروة دون مبالاة بوجوه جمعها ، وأصبح همنا الحصول على المجد بطريق الاغتيال لا الكسب .. ان من التناقض البين أن نرى الرقى الذى حصل فى العلوم بما لا مثيل له فى التاريخ ، وهذه الفتوحات التى تمت للانسان فى الطبيعة ـ نرى هذا الذى رفع عقولنا الى الدرجات العالية ، قد أهبط انسانيتنا الى

اخس الدركات .. وان من المحزن أن نحس بأنه بينما نشعر بنماء قوتنا المادية يوما بعد يوم ، تنطفىء شعلتنا الروحية ، وتتصوح زهرة حياتنا القلبية ، بتأثير المطامع المادية والشهوات الجسدية » .

ولقد زحف علينا من الغرب هذا الداء الذى أصاب كثيرا منا ، فوقع تحت وطأة هذا الوباء الخبيث ، وجعل همه كله اشباع هذا الشره الذى لا يشبع من جمع المال ، والجرى وراءه لاقتناصه من كل وجه، غير واقف عند حرام أو حلال ، مع الضن به عن الانفاق فى الوجوه التى تدعو اليها المروءة ، وتوجبها الشريعة ..

فالزكاة مثلا ، التى هى الركن الثانى فيما افترض الله تعالى علينا من عبادات قد خف ميزانها فى المجتمع الاسلامى ، حتى لا يكاد أكثر المسلمين ينظرون اليها ، أو يعدونها مما افترض الله تعالى عليهم .. وهؤلاء المستخفون بالزكاة ، يقيمون الصلاة ، ويصومون رمضان ، ويحرصون على أداء فريضة الحج ، لا مرة واحدة بل عشرات المرات .. أما الزكاة فهيهات أن تخطر لهم على بال .. فهم ان أعطوا فقيرا أو مسكينا شيئا من مالهم ، لم يخرجوه مخرج الزكاة المفروضة ، ولم يضيفوه اليها ، ولم يقع فى شعورهم أنهم مطالبون بأداء ما افترض الله تعالى عليهم فى أموالهم ، وانما يعدون هذا الذى أعطوه سماحة نفس ، ورقة شعور ، وسخاء يد ، يفعلونه اذا شاءوا ، ويغفلون أو يتغافلون عنه متى أرادوا .. وما علموا أن هذا الاحسان وان حمد لهم ، فانه لا يعدو أن يكون نافلة من النوافل ، وانه لا تقبل نافلة حتى تؤدى فريضتها !

ولا أحسب أن وضع الزكاة فى المجتمع الاسلامى قد صار الى تلك الحال من الغفلة عنها ، والتهاون بها، الا لأمرين :

أولهما : المشاعر المادية الضاغطة على الناس فى هذا العصر ، والتى اصطبغ بها تفكيرهم ، فكانت الاثرة وحب الذات دافعا قويا لا شعوريا يدفعهم بعيدا عن المظان التى ينفقون فيها المال ، ويخرجونه من أيديهم دون مقابل عاجل له ، كما يجرى ذلك فى المعاملات الدائرة بينهم ، من بيع وشراء ، وأخذ وعطاء ..

وحال كهذه ، لا بد فيها من أن يكون هناك دافع قوى ، قائم على الانسان فى كل لحظة ، ينبهه اذا غفل ، وينخسه اذا تغافل ، حتى يخرج من هذا التفكير المادى المسلط عليه من مجريات الحياة من حوله ، وحتى يذكر أن فى هذا المال الذى بين يديه حقا لله ، ولعباد الله ، وأنه محاسب عليه حسابه على الصلاة ، والصوم ، والحج .

وثانى الأمرين ، اللذين يرجع اليهما التهاون بأمر الزكاة ، الجهل المستولى على كثير من الناس بوضع الزكاة فى شريعة الاسلام ، وبمكانها المكين فى تلك الشريعة ، حيث يكثر حديث العلماء ، والوعاظ ، والخطباء فى المساجد ، وفى حلقات الدرس بعد الصلاة ، عن الصلاة ، وعن الصوم ، وعن الحج ، وعن الآداب والاخلاق الاسلامية، ثم لا يكاد الناس يسمعون شيئا عن الزكاة ، حتى لكأن هذه الفريضة العظيمة المحكمة نافلة من نوافل الدين .. الأمر الذى جعل أولئك الذين يستمعون الى هذه الخطب وتلك الدروس يستصغرون شأن الزكاة ، التى يعرفون أنها فريضة من فرائض الاسلام ، ولكن اغفال الحديث عنها فى تلك المواقف من أهل العلم والفقه ، يوقع فى نفوس الناس أن للزكاة شأنا دون شأن غيرها من الفرائض ، والا لكثر

الحديث عنها ، كما يكثر الحديث عن الصلاة والصوم .

ومن هنا كان العامل (الاقتصادى) عنصرا غالبا متحكما فى مسارب حياتنا ، وفى ألوان تفكيرنا ، وفى صلات بعضنا ببعض .. وكان لهذا سؤال أكثر ما يتردد فى خواطرنا هو: ماذا نستفيد من مادة ؟ وماذا نحصل من مال ؟ وكيف نضاعف من ثرواتنا ، وننمى من دخلنا دون ان نسأل سؤالا واحدا عن كيف ننفق من هذا المال ؟ وفيم نوجه الفائض منه ؟ وما حق الله فيه ؟ وما نصيب الزكاة منه ؟ ان ذلك كله بعيد عن دائرة تفكيرنا ، ومنزع مشاعرنا ..

لقد كانت (الزكاة) فى الصدر الاول للاسلام مصدرا عتيدا لتمويل بيت مال المسلمين بالمال الكثير الذى يسد مفاقر الفقراء ، ومسكنة المساكين ، ويقضى ديون الغارمين ، ويجهز جيوش المجاهدين ، وذلك على رغم ما كان من قلة المال فى أيدى الناس ، وقلة الاعداد من الذين يعدون فى الاغنياء ..

وانه لو أخذت الزكاة مكانها الصحيح فى هذا العصر ، الذى فاضت فيه الاموال بين أيدى الناس ، وكثرت أعداد أصحاب الثراء العريض ، من أشباه (قارون) — نقول لو أخذت الزكاة مكانها الصحيح فى المجتمع الاسلامى اليوم ، وحوسب عليها الذين تجب عليهم ، لقام للمسلمين منها بيت مال يسع كل فقير ومسكين ، ويحمل كل عاجز وضعيف ، ويقرض كل ذى حاجة من أولئك الذين يقعون فى مصيدة المرابين ، فلا يخرجون منها الا وقد ذهبت دنياهم ودينهم جميعا ..

لقد ربى الاسلام المسلمين تربية اقتصادية سليمة تشيع فيها معانى الانسانية الطيبة الكريمة ، حيث دعا الى العمل الجاد المثمر ، لاستخلاص اطيب ما فى الحياة من ثمرات ، دون بغى ، أو عدوان على مال أحد بالسرقة أو الاختلاس ، أو النصب والاحتيال ، أو الغش والاحتكار .. فاذا جمع المرء ما جمع من مال عن هذا الطريق المستقيم ، ولو كان القناطير المقنطرة من الذهب والفضة، لم يكن لأحد سلطان عليه ينازعه فى شىء مما ملك، اذا هو أدى ما افترض الله تعالى عليه من حق فى هذا المال ، هو زكاة لهذا المال ينميه ويبارك عليه ، ويطهره من كل ما قد يكون علق به من شوائب فى اكتسابه عن غير قصد من صاحبه ..

يقول الله تعالى لنبيه الكريم : « خذ من أموالهم صدقة تطهرهم ، وتزكيهم بها » (التوبة : ١٠٣) .

لقد وضع الاسلام المال بموضعه الصحيح فى الحياة ، حيث جعل منه أداة نفع عام ، لا مصدر تسلط على الناس ، ولا مظهر تفاخر واعتزاز به، وانما المال — فى الاسلام — وسيلة لا غاية ، وسيلة لحفظ كيان الفرد والجماعة ، ولقيام مجتمع قوى سليم من آفات الفقر والذلة والمسكنة .

ان وظيفة المال — فى الاسلام — هى سد المطالب ، وقضاء الحاجات ، ووصل الأقارب وذوى الأرحام ، وعون البائس والمحتاج ، فمن حصل فى يده المال ولم ينل منه حظ نفسه ، وحظ أهله وولده من كل ما أحل الله من طيبات ، فقد ظلم نفسه ، وأساء التصرف فى استخدام هذه النعمة التى أنعم الله تعالى بها عليه .. ومن كان فى يده المال ، ثم ضن به عن أداء حق الله تعالى فيه ، وما أوجب للمجتمع منه ، فقد عرض نفسه لسخط الله ، وأنزل نفسه منزل المذنبين المحاسبين أشد الحساب عليه .. يقول الله تعالى : « والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم ،

يوم يحمى عليها فى نار جهنم ، فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم ، هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون » (التوبة : ٣٤ ، ٣٥) ..

وعن أبى ذر رضى الله عنه ، قال : انتهيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو جالس فى ظل الكعبة ، فلما رآنى مقبلا ، قال : « هم الأخسرون ورب الكعبة » فقلت ، مالى ، لعلى أنزل فى شىء .. من هم يا رسول الله ، فداك أبى وأمى ؟ فقال : « الأكثرون أموالا ، الا من قال هكذا » وحثا بين يديه وعن شماله ، ثم قال : « والذى نفسى بيده ، لا يموت أحد منكم ، فيدع إبلا ، أو غنما ، أو بقرا ، لم يؤد زكاتها ، الا جاءت يوم القيامة أعظم مما كانت وأسمنه ، تطؤه بأخفافها ، وتنطحه بقرونها ، كلما نفدت أخراها عادت اليه أولاها ، حتى يقضى بين الناس » (رواه الإمام أحمد والترمذى .. ومثل الإبل والغنم والبقر فى هذا كل مال لم تؤد زكاته .

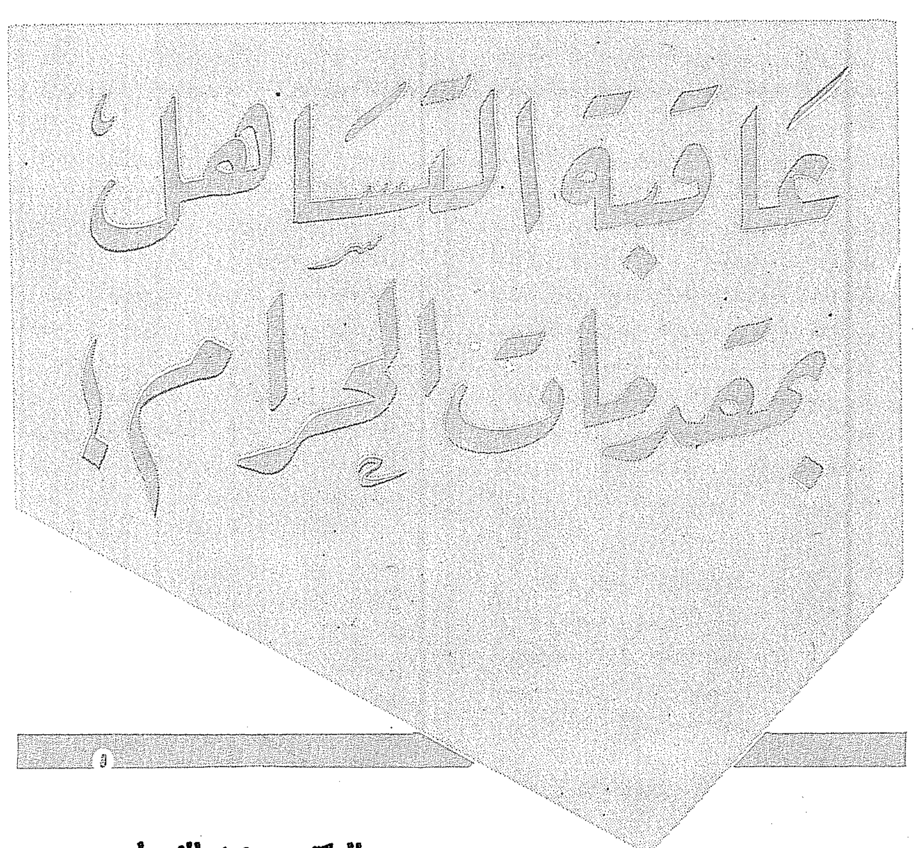
وفى القرآن الكريم ، وفى السنة المطهرة كثير وكثير من النواهى والزواجر التى من شأنها أن تقتل فى النفوس دواعى الشح والأثرة ، وتشيع بين الجماعة الاسلامية مشاعر التعاطف ، والتآلف ، والتواصل ، والتواصي بالبر والمرحمة ، مما يوثق روابط الاخوة ، ويمسك بنيان الجماعة من التصدع والانهيار .

والزكاة باب من أوسع الأبواب الذى يدخل منه الناس الى مرضاة الله ، والى غرس مكارم الاخلاق فى النفوس ، والى نشر الوية الألفة ، والحب ، والإخاء بين أفراد الأمة الاسلامية وجماعاتها ..

وانه لمن اليسير اعادة بناء هذا الركن الذى تداعى أو أوشك أن يتداعى من أركان الاسلام ، وذلك بفرض نظام شبيه بنظام الضرائب فى محاسبة أصحاب رءوس الاموال ، وفى قيام مؤسسة حكومية مهمتها تحصيل نصيب الزكاة من أصحاب الاموال التى بلغت النصاب الذى تجب فيه الزكاة ، ثم اقامة بيت مال — كمصرف أو نحوه — تجتمع فيه أموال الزكاة ، ثم يصرف من هذا المال على أولئك الذين جعل الله تعالى مصارف الزكاة فيهم فى قوله تعالى : « انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب ، والغارمين ، وفى سبيل الله ، وابن السبيل ، فريضة من الله ، والله عليم حكيم » (التوبة : ٦٠) .

واذ لم يعد للمؤلفة قلوبهم ، ولا لمن فى الرقاب وهم الأرقاء ، مكان اليوم فى الحياة ، فانه يمكن أن يوجه نصيبهم فى نشر الدعوة الاسلامية وفى تأليف القلوب اليها ، بما ينفق على الدعاة لدين الله ، وبما ينشر من رسائل وكتب فى الكشف عن حقائق الاسلام ، وفى الرد على الذين يفترون الكذب عليه .

ثم ان فيما يجتمع من حصيلة الزكاة ما يسد باب المعاملات الربوية التى تشوه وجه الاقتصاد الاسلامى ، وتوقع كثيرا من المسلمين فى هذا الاثم الغليظ ، تحت وطأة الحاجة ، وذلك باقراض المحتاجين للمال ، سواء أكان ذلك للاستهلاك أو للانتاج ، مع قيام أجهزة متخصصة لدراسة المشروعات الانتاجية ، وتوجيه المقترضين الى احسن الوجوه للعمل والانتاج .. وبهذا تتحرر نفوسنا من أسر الحاجة ، والفقر والمسكنة ، ويتحرر اقتصادنا من آفة الربا ، وتحكمها فى رقاب كثير من الناس ، وافساد دينهم ودنياهم جميعا .



للدكتور وهبه الزحيلي

لقد شاعت في مجتمعنا ظواهر مرضية خطيرة ودخيلة بسبب طغيان المادة على القيم الخلقية ، وفي أعقاب رحيل الاستعمار عن بلادنا ، وانتشار آفات المدنية الحاضرة ، فبدأ استشراء الداء أولا من زاوية الوسائل والمقدمات ، واخفاء المقاصد والغايات الخبيثة واستخف الناس بالمحظور شرعا ، وتنكروا للمبادىء الأولية واستهانوا بأحكام الحلال والحرام في الاسلام ، وساقهم الجهل بمقاصد الشريعة الى ادعاء الحل والحرمة بالعقل والمنطق الأعوج ، واتسع الخراب بشكل ملموس في مجتمع الاسرة وفي بعض أوجه النشاط والسلوك والتعامل بين الافراد .

وتجاهل الناس ذلك المبدأ الخطير في الاسلام والذى لا يقبل التغير أو التطور والتبدل الا وهو (سد الذرائع) الذى تضافرت على تقريره كأصل عام في الشريعة آيات قرآنية وأحاديث نبوية ، وأحكام فقهية مستنبطة من مصدرى الشريعة الاصليين .. وهما القرآن والسنة .

ومعنى المبدأ : أن كل ما يتوصل به الى الشيء الممنوع المشتمل ، على مفسدة يكون ممنوعا أي أن كل ما كان وسيلة الى المحرم فهو محرم . فالله سبحانه حرم على المرأة الضرب بالارجل والكعاب ، حتى لا يكون ذلك ذريعة الى اجتذاب الأنظار اليها وافتتان الرجل بالمرأة . قال تعالى : « ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن » ، وحرم الله على المؤمنين سب آلهة المشركين من الأصنام .. والأوثان المزيفة ، حتى لا يكون ذلك ذريعة الى أن يسب المشركون الاله الحق جهلا وزورا وعنادا : « ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم » .

وحرم القرآن النظر الى النساء وأمر بغض البصر ، لأنه يؤدى حتما أو غالبا الى الزنى : « قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم .. وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن » . وقد لعن النبى صلى الله عليه وسلم مع آكل الربا موكله وشاهده وكاتبه، لأنهم كانوا عونا على المعصية وذريعة الى ارتكاب الحرام . كذلك لعن عليه السلام فى الخمر عشرة وليس شاربها فقط : وهى ذات الخمر وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه وساقيها وبائعها ومبتاعها وآكل ثمنها ، لأنهم كانوا وسطاء الحرام ووسيلة المعصية ، وطريق الاثم . وحرم عليه الصلاة والسلام الخلوة بالمرأة الاجنبية ، فانه ما اختلى رجل بامرأة الا كان الشيطان ثالثهما ، وحرم أن تسافر المرأة لمسافة تزيد عن ٨٠ كم مع غير ذى رحم محرم كأب أو ابن أو أخ بالغين عاقلين أو زوج ، لأن فى الاسفار سواء بالطائرة أو الباخرة أو السيارة أو الدواب تعرضا للمخاطر وخدشا للعرض ، ووقوعا فى الفواحش وان ندر ذلك ، أو طمس وأخفى الضرر والاثم عن الناس . ونهى النبى عن بناء المساجد على القبور وعن الصلاة اليها لتجنب الوقوع فى الشرك من البسطاء والجهلة والعامة .

ونهى عليه السلام أيضا عن الجمع فى الزواج بين المرأة وعمتها وخالتها ، كما نهى القرآن عن الجمع فى الزواج بين الاختين وقال النبى : « انكم ان فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم » وحرم خطبة المعتدة ونكاحها فى أثناء العدة حتى لا تكذب فى ادعاء انتهاء العدة ، ونهى أن يخطب الرجل على خطبة أخيه وأن يستام على سوم أخيه ، أو يبتاع على بيعه ، سدا لذريعة التباغض والشحناء واثارة المنازعات .

وقال عليه السلام : « لا تقبل شهادة خصم ولا ظنين » خشية الشهادة بالباطل ، ومنع شهادة الآباء للأبناء وبالعكس منعا من التهمة ، وصاغ النبى صلى الله عليه وسلم المبدأ الشامل لمثل هذه الحالات بقوله : « دع ما يريبك الى ما لا يريبك » « الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات » ، « المؤمنون وقافون عند الشبهات » ، « من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه » « الاثم ما حاك فى الصدر

وكرهت أن يطلع عليه النـــــاس »
« استفت قلبك وان أفتاك المفتون »
« ان من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه قيل : يا رسول الله ، كيـف يلعن الرجل والديه ؟ قال : يسب أبا الرجل فيسب اباه ، ويسب أمه فيسب أمه » .

وبه يتبين أن الشرع حرم الوسائل والمقدمات كتحريم المقاصد والغايات ، سدا لذرائع الفساد والشر ، وحماية لمقاصد الشريعة من الخلل والهدم ، حتى تؤدى الغرض منها فى اصلاح الناس على أسس صالحة من الخير والسداد في النظم الاجتمـــــاعية والاقتصادية والسياسية ، وهو يدل دلالة واضـــــحة على أن الآداب والفضائل الانسانية والاعتبـــارات الاخلاقية لها صفة الالزام والايجاب كبقية التكاليف والالزامات القـــانونية أو الشرعية . وســأذكر هنا بعض الأمثال من فقه الشريعة التى تعطينا كل يوم برهانا جديدا على صـــحة ما تهدف اليه ، بوضع كل المؤيدات والوسائل الحامية لحمـــاية أحكام الشريعة الاصلية ، من ذلك ما يأتى :

فى الخطبة :

يتخطى الشباب والشابات حدود ما سمح به الشرع من النظر الـــى المخطوبة ومعاشرتها ، ويتســـــاهل الآباء والأمهات غالبـــــا فى مراعاة قواعد الشريعة ، فينظر الخاطب الى نواح أكثر مما أباحته الشريعة في الوجه والكفين والقدمين والرقبـــــة وتنعقد الجلسات السرية الطويلة بين الخاطبين ، ويتواعدان سرا أو جهرا على اللقاء فى مكان ما ، ويغـــدوان ويروحان صباح مســـاء الى الاندية والملاهى والحدائق ودور الخيالـــه ، ولا بد حينئذ من الوقوع فى ما حرم الله قبل العقد ، وتقع الطامه الكبرى أحيانا ، وتتم المعاشرة النهائية ، ثم يعدل الخاطب عن الخطبـــــة ويدع خطيبته فريســـــة اللقاءات المحرمة وحسن النية المزعوم ، ويقضي على مستقبل الفتاة .

أليس اذا فى التساهل بالمقدمات « وهي حرمة الاطلاع على المخطوبة وحرمة معاشرتها تذرعا بادعاء معرفة طباعها » ما يؤدى الى أفدح النتائج الخطيرة ، واضطراب الحياة ، واثارة المشاكل والعداوات بين الأسر .. ؟!

التبرج والاختلاط :

حظر الشرع ابداء الزينة وكشف العورات ، والاختلاط بين الجنسين (الرجال والنساء) فى غير ضرورة شرعية كالتعليم والمعـــالجة الطبية والمعـــاملة بيعا وشراء ونحـــوهما . ولكن المرأة خرجت كاشـــفة الرأس واليدين والرجلين والنحر والصدر ، وتساهل الشباب فى ستر عوراتهم أمام بعضهم بعضا ، علما بأن الفخذ عورة ، وأنه يحرم ابداء ما بين السرة والركبة ، سواء فى أماكن النـــــوم المشتركة أو فى المســـبح والملعب الرياضى ، وادعى أناس أن مثل ذلك مما عمت به البـــلوى ، ولم يعد التستر بالنســـــبة للمرأة أو للرجل محترما أو ملتزما به . وعم الاختلاط بين الجنسين فى المدارس والجامعات والزيارات العائلية المشتركة فى غير الحدود المسموح بها وفوق القدر الذى تقتضيه المصلحة العامة أو الضرورة

العملية . واذا تكلم الواعظ أو المذكر بحكم الاسـلام في هذا المجال اتهم بالرجعية ومعاداة التطور والمدنية ، وكانت النتائج طبعا سـيئة للغاية تحت ستار العلم والتمدن والتحـرر والتطور ، واصبحت الوسـائل والذرائع الممنوعة شرعا مستساغة طبعا وذوقا وعرفا ومكابرة ، بالرغم من الوقوع فى أخطاء متعددة صارخة على مرأى ومسـمع من الآباء والأمهات .

تدخل الأبوين فى الزواج والطلاق :

يخطىء الأبوان فى اعتبار زوجة الابن بمثـابة الابن ، فيتـدخلان في اختيار هذه الزوجة ، وكأنها مخطوبة الأب ، دون مراعاة لاعتبـارات الثقافة والملاءمة فى السن وتطـور الأعراف والعـادات ويكرهان الابن أحيانا على زوجة معينـة ، فاذا لم تعجبهما أكرهاه على مفارقتها ، وكلا التصرفين خاطىء ، وليست طاعتهما المطلوبة ومصاحبتهما فى الدنيـا بالمعروف تقتضيان السماع لرأيهما فى حالى الزواج والفـراق . فالزواج ينبغى أن يـكون بمحض الرضـا والاختيار دون اكراه ولا اجبار من أحد ، ويكفى تقديم النصـيحة والارشاد ، لا الزجر والتعنيف ، فقد رد النبى صلى الله عليه وسلم زواج امرأة زوجها أبوها كارهة ، ومنـح الخيار فى حالة أخرى لفتـاة بأن تفسخ زواجها الذى أبرمه وليها ، وهى كارهة للزوج وغير راضية بهذا الزواج . واذا كان الخيار ممنوحا للمرأة بالرغم من أن وليها له الحق فى مباشرة العقد حفاظا على اللياقات والأخلاق المرعية ، فان .. الرجل أحق بهذا الخيار ، اذ لا ولاية لأحد عليه فى مباشرة عقد زواجه اذا كان بالغا راشدا . كذلك لا حق للأبوين فى اجبار الولد على مفارقة امرأته ظلما وعدوانا ، ولا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق ، انما الطاعة فى المعروف شرعا وعرفا ، وليس فى المنكر ، ومن أشد المنكرات الوقوع فى ظلم امرأة بريئـة لم تلتق فى طباعها وسلوكها مع أبوين شـاخا ونبت الشيب فى عارضيهما . ومثل هذه الوسائل المنكرة تعقب حسرة وندما شديدا ، سواء فى حال الابقاء على امرأة مكروهة من زوجها منذ أول عهده بهـا أو فى فراق امرأة يحبها زوجها ، ولا ذنب لها ، الا أنها لم تتمكن من ارضاء أبوى زوجها .

زواج الكبار من الصـغار تحت اغراء المال :

لا يصح فى الوسط الاسـلامى الواعى اسـتغلال ما يبيحه الشرع أحيانا فى بعض الحـالات مراعاة لبعض الظـروف القاسـية أو الاضطرارية ، ومنها مشروعية زواج الكبير من فتاة أصغر منه سـنا بعشرات السنوات ، فمثل هـذا الزواج الذى يتم غالبا طمعا فى مال ثرى من قبل الفتاة أو من أهلهـا لا يمكن فعلا أن يحقق الغاية المقصودة منه عاجلا أو آجلا ، ويتخذ ذريعـة للانحراف والشذوذ ، وتكون هـذه الفتاة ضحية الطيش العارض والطمع القـاتل ، وحلم الثراء العريض ،

واغراء المال الذاهب ، فماذا ينفع المال أمام حاجات الجسد العارمة ، والشهوة المسيطرة ، في وقت تخور فيه عزيمة الرجل ، أو تأتيه المنية عاجلا ، أو لا تتحقق فيه الامنية المرجوة على وجه صحيح ، ان في الاقدام على مشروع زواج كهذا يعد طعنة موجهة للقيم والاخلاق والأعراض في الغالب ، وأما الاحوال النادرة التي تتوفر فيها عواصم العصمة من تربية عالية ودين قوى وتقوى أصيلة ، فلا يقاس عليها ، وتظل جائزة شرعا لأهداف وغايات نبيلة وانسانية كريمة ، ومثل ذلك في عصرنا بعيد المنال .

مشكلة غلاء المهور :

لم يشرع تقديم المهر في الاسلام الا وسيلة بناءة للزواج ورمزا لتكريم المرأة وتطييب خاطرها واشعارها بذاتيتها ومجاملتها ، وليس المهر ثمن شراء ، أو وسيط مزايدة أو مكافأة غلاء معيشة أو عوض تربية ، لهذا أدى تنافس الناس في تقديم مهور عالية الى أزمة زواج مستعصية عند الشباب المتوسطي الدخل الذين يشكلون أكثرية ساحقة في المجتمع ، فأعرضوا عن الزواج، أو تقدمت بهم السن ليوفروا المال اللازم ، وصارت الفتيات كأنهن إماء رقيقات يبعن في سوق النخاسة لمن يدفع المهر الاعلى ، وتناسى الآباء والأمهات القيم الخلقيةالتي لا تشترى بالمال ، والتي هي أصون وأعز وأخلد شيء في الحياة ، بل وأضمن سبيل لبقاء رابطة الزوجية بين الفتى والفتاة : « اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه ، فزوجوه ، الا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير » والفساد الاكبر الذي نوه عنه الحديث النبوي جاثم في محيلاتنا هذا الزمان، بالتماس ارضاء الشهوة عن طريق الحرام بسبب تعذر الوصول الى المطلوب من طريق حلال ، وتلك مفسدة خلقية واجتماعية تعم الأسر كلها .

واذا كان صحيحا أن الشرع الحكيم لم يحدد مقدارا أعلى للمهور ، تاركا للوازع الديني والخلقي مجاله الخصب للتامل والالتزام ، فان سيرة المسلمين الاولى ، وسنة النبي صلى الله عليه وسلم القولية والعملية خير قدوة للمسلمين اليوم في التسامح بمطالب المهر ، وترك المزايدات الحاصلة بين الأسر ومحاربة الانفاق والبذخ في حفلات الزفاف التي يدفع اليها حب الشهرة والسمعة والرياء .

ومن المعلوم أن النبي عليه السلام ما أصدق قط امرأة من نسائه ولا بناته فوق اثنتي عشرة أوقية من الفضة أي ٤٨٠ درهما ، وقال صلى الله عليه وسلم : « ان أعظم النساء بركة أيسرهن مئونة » « خير الصداق أيسره » ومما يعد عيبا وأكلا للسحت والاثم أن تمتد يد الأب الى مهر ابنته فيستحل أخذه وصرفه في موكب الزفاف أو على مصالحه الشخصية لقاء التربية وبدل النفقة التي انفقها عليها في حياتها الاولى ، وكأنها غير انسانة ولا ابنة ، فأين اذن المعاني الانسانية وأين البر والخير ، وأين الروابط الكريمة التي تربط الفتاة بأسرتها وذويها .. ؟ هل نسي الآباء فضل آبائهم في تربيتهم، وهل أعرض الآباء عن الثواب العظيم الذي يدخره الله تعالى لهم في الدار الآخرة بتربية البنات ، وهل من المروءة

والكرامة أن يأخذ الوالد حق ابنتـــه الشرعي ، وهي من ضـــلع قاصر ، وتحتاج الى دعم الأب ومســــاعدته ومساندته لها .. ؟! ان خلقا كهذا لا يرضى به الاسلام ولا تتقبله الكرامة الحقة والقيم الصـــحيحة والرجولة الأبية ولا مصلحة البنت ذاتها ، اذ هل يكون لهذه المرأة قدر أو احترام عند زوجها الذي يرى كأنه اشتراها، وهل مثل هذا التصرف الا داعيـــة خطيرة لكثرة الطلاق كما يحصل فعلا في بعض البلاد .. ؟

ومثل هذا المال الذي يستحله الأب بغير حق : ذلك المال الذي يأخذه بعض الكفلاء من العمال الاجانب بدون مقتضي ولا عذر مبيح شرعا ، علما بأن الـــكفالة عقد تبرع تمليه قواعد التعاون والتضامن والمثل الاســــلامية والانسانية ، فبأي حق يستحل كفيل من جنسية معينة جهد عامل وعرق صـــــانع ، يقدم جهده وخبرته في سبيل بنـــــاء وطن الآخرين ، فهو مشكور مأجور ، لا منبوذ مستغل . الا فليبحث النـــاس عن مورد رزق حلال وليبتعدوا عما يخل بالمروءات ، فكل ما أعطي كرها لا بركة فيه ، وكل جسم نبت من حرام فالنار أولى به . ومما يشبه هذا أنه بأي حق تقوم دولة اسلامية بمصـــــــادرة أموال المسافرين منها بعد أن ســـــمح لهم بدخول أراضيها والعمل في ربوعها ؟

الاقامة والسفر :

لا تجبر الزوجة بالاقامة مع من تكره من أهل الزوج ، ومن حقهـــا الا يغيب عنها زوجها أكثر من ستة أشهر أو ســــنة كحد أقصى ، فاذا اكرهت المرأة على الاقامة مع قريب ، أو بعيد ، أو غير أمين ولا ثقة في في دينـــــه وخلقه ، وقعت بعض المفاســــــد الدينية أو الخلقية التي لا يمكن تســــوية آثارها ، فيحدث الفراق بين الزوجين بسبب التساهل في المقدمات المكروهة ، كما يحدث ذلك أحيانا بســـبب غيبة الزوج عن زوجته مدة طويلة أقصاها سنة عند فقهاء الاسلام ، وتكون العاقبة وخيمة والنتائج ســيئة ، مع أنه لو التزمت تعاليم الاسلام ، وامتنع الزوج عن وسائل الضرر بالمرأة ، لمــــا وقع محظور ، ولا حدث فراق ، ولما وجدت مشكلة اللقطاء ، أو قتل الأولاد أو الاجهاض بسبب الحمل غير المشروع .

وهنا يجدر القول : ان المؤمن بحق معطاء للحقوق ، مقدر لمقتضـــيات الطبيعــــة البشرية ، غيـــور على الحرمات ، محــــافظ على موجبـــات العفة والمروءة والشرف ، حذر من المخاطر ، ليس بضار ولا ظالم ولا متهاون ولا مفرط ، وانما متوسط في الامور كلها .

اليمين بالطلاق :

استخف الناس بالحـــلال والحرام وتخطوا حدود ما أنزل الله وأكثـــروا من ايقاع الطلاق لأسباب شــيطانية ونزوات طائشة واتخذوا آيات الله هزوا ، فتلاعبوا بالطـــلاق ومزجوا الهزل بالجد ، واللعب بالحزم والعزم، ولم يراعوا الوجه الشرعي الصحيح الذي شرع من أجله الطلاق ليكون يسرا ورحمة ومنفذا من بعض الحالات المستعصية الحل ، فأصبح مشكلة ونقمة وهدما وتخريبا ، ســـــــواء بالنسبة للزوجة أم للأولاد ، كذلك اتخـــذوا من تعدد الزوجات المبـــاح

للضرورة أو الحاجة الملحة مثل الطلاق سبيلا للكيد والاغاظة والتشفي والعبث واهدار مصلحة الاولاد وعنوانا للتشهير بالاسلام .. مع أن شرع الله بريء من فعل هؤلاء الجهلة والعابثين وأرباب الأهواء ، وحينما تستحكم المشكلة بسبب الطلاق أو تعدد الزوجات يشيع الندم وتأكل الحسرة الأكباد ، ويلجؤون الى الترقيع والفتاوى بالآراء الضعيفة أو الشاذة حفاظا على رابطة الزوجية . وكان جديرا بكل مسلم الا يجرى الطلاق على لسانه لا جادا ولا هازلا ولا أن يطلق أحد امراته الا بسبب خطير أو حاجة شديدة ، لأن هزل الطلاق كجده ، ولأن أبغض الحلال الى الله الطلاق ، وان الله لا يحب الذواقين والذواقات ، ولا تطلق النساء الا من ريبة ، كما شرع لنا النبى صلى الله عليه وسلم ، ولقوله تعالى : « فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا » وبما أن أحكام الزواج والطلاق مبنية على الورع والاحتياط فى الدين ، فمهما قيل عن اليمين بالطلاق (أى الطلاق المعلق على شرط) من أنه مجرد يمين فيها الكفارة أخذا برأى ابن تيمية ، فان الورع يقضى باحترام اختلاف الآراء بين العلماء والتى منها المذاهب الاربعة القاضية بوقوع الطلاق عند تحقق الشرط ، كما قضوا بوقوع الطلاق بلفظ الثلاث ثلاثا ، وان أفتى بعضهم عملا برأى ابن تيمية ومن وافقه بوقوعه واحدة وأخذ برأيه بعض قوانين الاحوال الشخصية .

عدة الفراق :

ان وقع الطلاق أو حدثت وفاة الزوج لم تعد اغلب النسوة يلتزمن أحكام العدة المقررة بصريح القرآن الكريم . والعدة : مدة حددها الشرع تمكث فيها المراة فى بيت الزوجية ولا تخرج منه الى اى مكان الا لضرورة قصوى ، مثل احضار حوائج البيت اذا لم يكن لها قريب يوفر لها مطالبها ، ولا يجوز لها التزين ولبس الألبسة الزاهية ، ولا الخطبة ولا الزواج فى فترة العدة : وهى التى تنتهى بوضع الحمل ان كانت حاملا ، وبمضى مدة ثلاثة أشهر ان كانت مطلقة لا تحيض أو أربعة أشهر وعشرة أيام ان كانت متوفى عنها زوجها ، أو ثلاث حيضات أو أطهار على حسب اختلاف العلماء ان كانت مطلقة تأتيها الدورة الشهرية وهى الطمث : « واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ، ولا يخرجن الا أن يأتين بفاحشة مبينة » : ومن المعروف أن تشريع العدة كان لحكم جليلة منها : منع اختلاط الأنساب وتقدير نعمة الزواج ، ورعاية حق الزوج ، وتمكينه من مراجعة المرأة أو العقد عليها من جديد ان جاز له ذلك، وصيانة سمعة المراة من التلوث والطعن وكلام الناس ، ونحو ذلك . لكن من المخالفات الصارخة فى زمننا لحكم العدة : أن تخرج المراة من بيتها ، أو أن يخطبها أحد ، أو أن تتزوج فعلا بزوج آخر ، وفى ذلك البلاء المبين الذى أعقب العجلة ، وعدم انتظار نهاية العدة مما يؤذي الرجل والمرأة معا .

زواج التحليل :

ان كثرة حوادث الطلاق بالثلاث أو المفرق ثلاث مرات يؤدى الى ندم

شديد عند الرجل كما نوهنا ، وحينئذ اما أن تعاد المرأة الى زوجها بفتوى باطلة عن طريق افساد عقد الزواج الاصلى ، واما أن يلجأ الى التحليل بتزويجها من زوج آخر ينام معها ليلة ثم يطلقها ، وبعد انتهاء عدتها يعقد عليها زوجها الأول عقد زواج جديد . وعملية التحليل هذه سواء صرح فى العقد بأنها عملية مؤقتة ، أو اتفق سرا على اجراء الطلاق ، فانها اشبه بالزنا ، وهى عقد فاسد عند الله وفى عرف الناس ، ولا يجوز للمحلل الاستمتاع ، ولا تحل المرأة بهذا الفعل لزوجها الأول ، لقول النبى صلى الله عليه وسلم : « لعن الله المحلل والمحلل له » وسمى المحلل فى رواية أخرى بالتيس المستعار ، وكان يعده الصحابة سفاحا ، وقال سيدنا عمر : لا اوتى بمحلل ومحلل له الا رجمتهما ، واما القصد من قوله تعالى : « حتى تنكح زوجا غيره » فهو تنفير الزوج من ايقاع الطلاق وتحذيره من الوقوع فى وضع يستقبحه وينفر منه ، ولا تتقبله الطباع السليمة والأذواق الصحيحة وأولو الغيرة والحمية . فان تم زواج طبيعى بعد البينونة الكبرى أى الطلاق الثلاث ، وقصد به الدوام والبقاء ثم طرأ على الزواج الجديد ما ينقضه ونقض فعلا ، أمكن للزوج الأول اجراء عقد جديد على هذه المرأة التى كانت قد بانت منه .

بيوع الربا :

ومثل زواج التحليل بالمناسبة تلك البيوع الصورية التى تحدث كثيرا فى عصرنا ويقصد منها فعلا التوصل الى الربا أو الفائدة ، بأن يبيع الشخص شيئا لآخر بثمن مقسط أو مؤجل لأجل محدد ، ثم يقوم المشترى فورا ببيع الشىء الذى اشتراه لبائعه الأول بثمن نقدى معجل أقل من الثمن الأول المؤجل الذى اشترى به السلعة ، فيكون الفرق بين الثمنين ربا ، لصالح البائع الأول الذى هو فى الحقيقة مقرض الفائدة ، والمشترى منه مقترض ، هذا البيع حرام لأنه ذريعة للربا ويسمى فى السنة (بيع العينة) ، قال النبى صلى الله عليه وسلم : « اذا ضن الناس بالدينار والدرهم وتبايعوا بالعينة ، واتبعوا اذناب البقر — أى شغلوا بالزراعة — وتركوا الجهاد فى سبيل الله ، أنزل الله عليهم بلاء ، فلا يرفعه حتى يراجعوا دينهم » وقد فعله صحابى اسمه زيد بن أرقم ، فقالت له عائشة رضى الله عنها : « انه أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا أن يتوب » . ولا غرو فان فقهاء المالكية والحنابلة بالذات أصابوا بحكمهم على زواج التحليل وبيوع الربا بالفساد والبطلان عملا بقاعدة الامور بمقاصدها .. وقوله صلى الله عليه وسلم : « انما الأعمال بالنيات وانما لكل امرىء ما نوى » .

أى أن النية والباعث الفاسد يفسد العقد ويبطله ، وبه يأثم صاحبه عند الله . وأخيرا اليس فى اهمال المقدمات والوسائل الفاسدة فيما ذكرناه ونحوه دليل على التوصل لأخطر النتائج وأفدح الغايات بسبب التهاون فى ذرائع الحرام فى الاسلام ؟! وهكذا يقضى المنطق ويوجب الشرع والواقع أن كل فساد مهمل فى المقدمات يستتبع خللا خطيرا فى النتائج ، وكل ما أفضى الى الحرام فهو حرام ، وكل ما أدى الى الشر فهو شر .

مائدة القارئ

(الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من اموالهم) .
(ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة) .
ــ قرآن كريم ــ

((استوصوا بالنساء خيرا))

((خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلى)) .
ــ حديث شريف ــ

القضاء والقدر

قال رجل للامام على كرم الله وجهه : أخبرنا عن سيرنا أكان بقضاء الله وقدره .
قال الامام : والذى فلق الحبة وبرأ النسمة ــ ما وطئنا موطئا ، ولا هبطنا واديا الا بقضاء الله وقدره ، ومع هذا فقد عظم الله أجركم فى سيركم وفى متصرفكم ، ولم تكونوا فى شىء من أحوالكم مكرهين ولا مضطرين .
إن الله أمر تخييرا ، ونهى تحذيرا ، وكلف تيسيرا ، ولم يعص مغلوبا ولا كارها ، ولم يرسل الرسل الى خلقه عبثا ، والقضاء والقدر هو الأمر من الله تعالى ، والحكم ، ثم قرأ قول الله سبحانه (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ..) .

جمل عبود

كان للوالى (عبود) جمل يسرح ويمرح فى مزارع الرعية ، فاتفق أصحاب المزارع فيما بينهم على أن يرسلوا وفدا الى الوالى ليمنع جمله من اتلاف الزرع ، فلما مثل الوفد بين يدى الوالى تكلم واحد منهم عن الجمل والضرر الذى يلحقه بالحرث ، فغضب الوالى وصار يتهدد الوفد ويتوعدهم وخيم الصمت على الجميع ولم يتلفظ أحد منهم ولم يجد المتكلم من ينصره ، فاستأنف الحديث :
وقال يا طويل العمر : ان هذا مسكين ومعذور حقا لأنه وحيد بلا انيس ولا جليس ، ولهذا قررنا أن نساهم فى شراء ناقة له تؤنسه فسر الوالى ، وجيىء للجمل بناقة .

هــذه حقيقــة

كان رجل مطلوبا للشرطة ، وكان قد أخذت له صور فى ستة أوضــاع مختلفة ، ووزعت الصورة على مكاتب الشرطة ، وبعد أيام كتب المسئول عن احد المخافر كتبا الى رياسته يقــول فيه : تسلمنا الصور الست الخاصة بأشخاص مطلوب القبض عليهم ، وقد تم اعتقال خمسة منهم ، أما السادس فسنعتقله قريبا .

انسان ملــــون

قال الطاهى لسيــده : ماذا نطبخ اليــوم .

السيد : والله لا ادرى . انطبــــخ باذنجانا ؟

الطاهى : الله . نعم ما ذكرت أنه لذيذ الطعم مفيد للجسم .

السيد : ولكنه يتعب معدتى .

الطاهى : صدقت ، ما أثقله ، وما أعسر هضمه ، وما أقل فائدته .

السيد : يا رجل إنك من لحظــة واحدة تمدحه ، وتقر بفائدته .

الطاهى : اسمع يا سيدى — انا خادمك أو خادم الباذنجان .

الديــك الرومى

اهدى صديق الى الأديب الكبير عبد الله باشا فكرى (ديكا روميا) فكتب اليه كتابا ظريفا جاء فيه :

حصل من الأنس — بما وصل من ديك الانس — ما يقصر عن بيانه (ديك الجن) ولا أدرى لماذا أختلفت فيــه الأحســاب وتدافعته النساب فتــرى الناس فى مصر يسمونه روميا ، وفى بلاد الروم يسمونه مصريا وفى البصرة (ديك خيبر) والانجليز يسمونه هنديا فان لم يأتنى بحقيقــة نسبه وحسبــه لأعذبنه عذابا شديدا أو لأذبحنــه أو ليأتينى بسلطان مبين .

بدعة التقليد

يحكى أن ثنية (البنطلون) سببها أن لوردا انجليزيا سافر الى أمريكا ، وكان مدعوا الى حفلة عاجلة ، ولم تكن حقيبة ملابسه قد وصلت بعد ، فاشترى بدلة على عجل ، ولبسها على عجل ، وكان البنطلون طويلا ، فثنى رجليه ، فأصبح ذلك تقليدا ، ولو فعل ذلك غير (لورد) لضحــــك الناس عليه .

قــريش

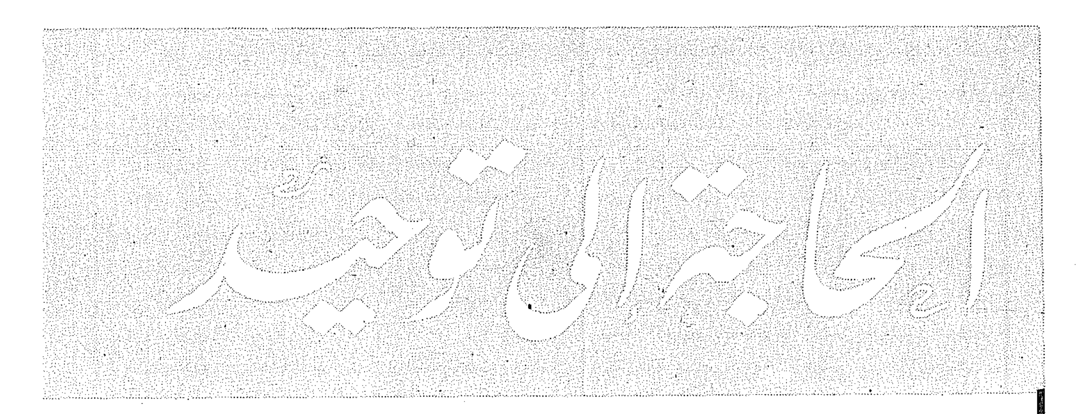
القرش : الكسب ، يقال هو يقرش لعياله أى يكتسب ، وسميت قريش بهذا الاسم لتجارتهم وجمعهم المال .

ويروى أن معاوية سأل ابن عباس رضى الله عنهم : لم ســميت قريش قريشا ؟

فقال : بدابة تكون فى البحر يقال لها القريش لا تمر بشىء الا أكلته ، وانشد :

وقريش هى التى تسكن البحر بهاسميت قريش قريشا وقيل سموا بهذا الاسم لاقتراشهم بالرماح . قــال الشاعر :

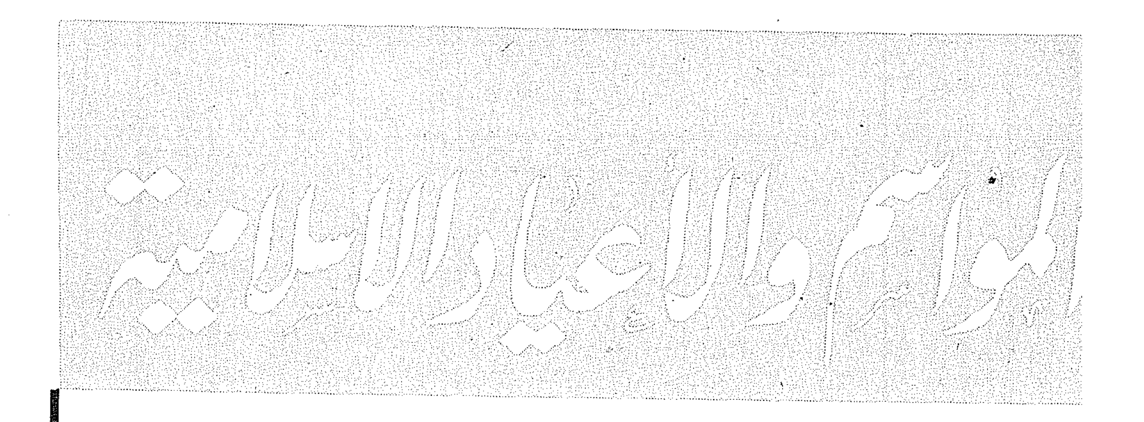
ولما دنا الرايات واقترش القنا   وطار مع القوم القلوب الرواجف



للشيخ عبد الحميد السائح

في العدد الممتاز ١٠٩ من مجلة (الوعى الاسلامى) تاريخ غرة محرم ١٣٩٤ هـ ، يناير ١٩٧٤ م قرأت مقالا هاما للدكتور محمد عبد الرؤوف بعنوان « الحاجة الى تقويم هجرى موحد » ، وبما أن الموضـــــوع فى ذاته جدير باهتمام علماء المسلمين فى العصر الحاضر ، فى مشارق الارض ومغاربها ، وبما أن الامور التى ذكرها الدكتور فى مقاله أسباب وجيهة وكافية لضرورة الاستجابة وتلبية النداء ، واخراج الفكرة الى حيز الوجود ، حرصــــا على تأمين وحدة المسلمين فى أعيادهم ، وتوفيرا لمصـــــالح جماعة كبيرة من المسلمين ، موزعين فى أنحاء المعمورة ، يجب أن يهتم بهم ، ويشعروا أن المسلمين ـــ حيثما كانوا ـــ يتعاطفون معهم ، ويعملون على حل مشاكلهم ، وان الإسلام فى تشريعه ومبادئه وأهدافه ومقاصده ، صالح لــكل زمان ومكان ، رأيت أن أساهم فى ذلك ، ببيان بعض المراحل التى مرت بها الفكرة حتى نستبين الطريق السليم الذى نسلكه ، والباب المرجى الذى نطرقه .

١ ـــ منذ مدة وأنا شاعر بالحاجة الماسة الى توحيد المواسم والاعياد الاسلامية ، لما رأيت فى شرقنا العربى من حالات مؤسفة ، بسبب التفاوت فى تاريخ الصوم أو العيد ، فى كثير من الاحيان ، ففى ســـنة ١٩٥٢ م بدأ صوم رمضان فى الاردن وسوريا ، يوم السبت فى ١٩٥٢/٥/٢٤ ، وفى مصر يوم الأحد فى ٢٥ من الشهر المذكور ، وفى المملكة العربية السعودية



يوم الاثنين فى ٢٦ منه ، وعلى اثر ذلك كتبت مقالا نشر فى جريدة الدفاع الاردنية يوم الاثنين فى ١٠ رمضان سنة ١٣٧١ هـ (١٩٥٢/٦/٢ م) بينت فيه مذاهب الأئمة الاربعة ، وان المعتمد عندهم — عدا الشافعية — عدم اعتبار اختلاف المطالع ، فيصـــوم أهل المشرق برؤية أهل المغرب ، وان الشافعية اختلفوا وصحح الامام النووى فى المنهاج عدم اعتبار اختـــلاف المطالع .

٢ — بما أن الاختلاف فى تاريخ الصوم وتاريخ الاعياد قد تكرر فقد أعدت الكتابة فى الموضوع للمراجع الرسمية — فى الاردن — وطلبت عقد مؤتمر اسلامى ، يضم علماء المسلمين ، لبحث هذا الموضوع ، بكتابى تاريخ ٤ شوال ١٣٧٤ هـ (١٩٥٥/٥/٢٨ م) .

٣ — اهتمت الحكومة الاردنية بالموضوع ، وكتبت للجامعة العربية ، فتألفت فيها لجان متعددة ، كان حصيلتها الموافقة المبدئية على الفـــكرة ، وضرورة عقد مؤتمر فى نطاق الجامعة ، وقد عقد هذا المؤتمر سنة ١٩٦٣ م فى تونس ، ولم يتفق مندوبو الدول العربية على رأى معين ، وأصرت تونس على الأخذ بالحساب ، وانتهى عند هذا الحد فى الجامعة .

٤ — حينما انعقد المؤتمر الأول لمجمع البحوث الاسلامية فى القاهرة

سنة ١٩٦٤ م قدمت اقتراحا برغبة ، لبحث هذا الموضوع ومناقشته ، مع دعم ذلك بكتابة بحث فيه بيان وجهة النظر الشرعية ، والأدلة التى تستوجب الاعتماد على الحساب فى العصر الحاضر ، وان ذلك مما تقتضيه رحابة الشريعة الاسلامية ومرونتها ، وسعة أفقها ، وشمول احكامها ، وصلاحيتها لكل زمان ومكان .

فأحال المجمع الموضوع ، مع البحث الذى قدمته ، لأحد اعضائه فضيلة الشيخ على السايس ، فقدم بحثا مستفيضا ، بين فيه مختلف آراء علماء المسلمين ، ووجهة كل منهم ، وذكر فى آخر بحثه أن الحساب الفلكى الشرعى ، المبنى علي الوضع الهلالى ، وامكان رؤيته بعد غروب يوم ٢٩ من الشهر السابق ، بحساب الرؤية ، يصلح مناطا مستقلا لاثبات الشهر ، كما اختاره طائفة من العلماء الاثبات كالسبكى وابن سريج وابن مقاتل وغيرهم ، ورجحه فضيلة المرحوم الشيخ محمد بخيت المطيعى ، وان ذلك لا يتنافى مع أحاديث اثبات الشهور بالرؤية أو الاكمال ، بناء على أن المراد العلم بالرؤية لا حقيقتها .

ويدل على ذلك ما جاء فى بعض روايات الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم : « فان غم عليكم فاقدروا له » . فقد فسر من يرى من العلماء الأخذ بالحساب القطعى قوله « فاقدروا له » بمعنى فانظروه وتدبروا فيه ، من قولهم : قدرت الأمر ، نظرت فيه وتدبرته ، وذلك بالحساب عند من خصهم الله بهذا العلم . قال السبكى : والبحث فى الحديث فى موضعين ، احدهما قوله : فاقدروا له ، قال بعض من يقول باعتماد الحساب ، معناه : احسبوا له ، ويكون معناه قدره بالحساب والمنازل ، كما قال تعالى : « وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب » (٥ يونس) ، قاله مطرف بن عبد الله من التابعين ، وابن قتيبة من المحدثين ، وابن سريج من الشافعية ، وابن مقاتل من أصحاب محمد بن الحسن ، وطائفة من المتأخرين ، قالوا : ولا يلزمنا مقال المازرى « من أن الناس لو كلفوا بالحساب لضاق عليهم ، لأنه لا يعرفه الا أفراد قلائل » ، لأنه انما يلزمهم ذلك ، لو كلف عامة الناس بالحساب ولم يقل بذلك أحد .. الخ .

رأى المرحوم الشيخ أبو العلا البنا

مدرس الفلك بكلية الشريعة بجامعة الأزهر

٥ — وممن تحدثت معه فى الموضوع ، المرحوم الشيخ محمد أبو العلا البنا ، وكان مؤيدا لفكرة التوحيد ، بناء على ما توصل اليه من معلومات دقيقة ، وحسابات صحيحة ، ومن المفيد أن أنقل بعض ما ذكره :

— ان جميع الحكومات الاسلامية تقع بين شاطىء آسيا الشرقى ، وشاطىء أفريقيا الغربى ، أعنى من شرقى جرينتش الى غربى جرينتش ، بمقدار تسع ساعات من ٢٤ ساعة دورة اليوم بقسميه الليل والنهار ، حول الارض من الشرق الى الغرب .

اذا علمنا ذلك تأكدنا أن البلاد الاسلامية كلها تجتمع فى يوم واحد ، دون تفرقة ، اذ يبدأ اليوم الاسبوعى والتاريخ للعالم الاسلامى كله ، من أبعد البلاد الاسلامية شرقا ، وهى الفلبين واندونيسيا والملايو قبل جرينتش ب ٨ ساعات ، ومثل العراق وباكستان ، ب ٥ ساعات ، وقبل مصر والسودان ب ٦ ساعات وقبل تونس ب ٧ ساعات ، وقبل مراكش ، التى هى أبعد البلاد الاسلامية غربا ب ٩ ساعات ..

ثم قال ، وأما وحدة هذا اليوم فى باقى بلاد الدورة من سطح الارض كأميركا فأمرها ظاهر ، (اذ أنه اذا ثبت رؤية الهلال فى أبعد البلاد الاسلامية غربا وهى مراكش ، وأذيع الخبر) فان أهل أميركا مثلا يكونون حينئذ فى عصر اليوم السابق أو فى ظهره أو فى شروقه ، وعندئذ يستقبلون هذا اليوم الجديد من أوله دون تغيير فى اسمه أو تاريخه .. الخ .

مؤتمر مجمع البحوث الاسلامية

٦ — بعد الاطلاع على كل تلك البحوث والآراء ، قرر ما يلى :

أ) ان الرؤية هى الأصل فى معرفة دخول اى شهر قمرى ، للحديث الشريف ، لكن لا يعتمد عليها اذا تمكنت فيها التهمة .

ب) يكون ثبوت الرؤية بالتواتر والاستفاضة كما يكون بخبر الواحد ، اذا لم تتمكن التهمة فى أخباره ، ومن أسباب التهمة مخالفة الحساب الفلكى الموثوق به الصادر ممن يوثق به .

جـ) خبر الواحد ملزم له ولمن يثق به ، أما الزام الكافة فلا يكون الا بعد الثبوت عند من خصصته الدولة لذلك .

د) يعتمد على الحساب فى الاثبات اذا لم تتحقق الرؤية ، ولم يتيسر الوصول الى اتمام الشهر السابق .

هـ) يرى المؤتمر انه لا عبرة باختلاف المطالع ، وان تباعدت الأقاليم ، متى كانت مشتركة فى جزء من ليلة الرؤية ..

و) يهيب المؤتمر بالشعوب والحكومات الاسلامية أن يكون فى كل

اقليم اسلامي هيئة اسلامية يناط بها اثبات الشهور القمرية ، مع اتصال بعضها ببعض ، والاتصال بالمراصد والفلكيين الموثوق بهم .

٧ — فهذا مؤتمر مجمع البحوث الاسلامية بالقاهرة الذى يضم عددا من العلماء المسلمين فى عدة اقطار اسلامية ، فتح الباب لاعتماد الحساب الموثوق به ، فى حالات خاصة ، يضاف الى ذلك ما يلى :

أ) ما قاله العلامة العبادى من الشافعية : اذا دل الحساب القطعى على عدم رؤية الهلال لم يقبل قول العدول برؤيته وترد شهادتهم أ. هـ. وعلق عليه القليوبى بما نصه : وهو ظاهر جلى ، ولا يجوز الصوم حينئذ ، ومخالفة ذلك معاندة ومكابرة (حاشية القليوبى على شرح المحلى للمنهاج ج ٢ ص ٤٩) .

ب) ما ذكره شيخنا المرحوم الشيخ محمد بخيت المطيعى ، مفتى الديار المصرية سابقا ، فى رسالته « ارشاد أهل الملة الى اثبات الأهلة » ، من اختيار القول بالعمل بالحساب الصحيح ، وان مما يؤيد ذلك ، أن أهل الشرع والفقهاء وغيرهم يرجعون فى كل حادثة الى أهل الخبرة وذوى البصيرة فيها .

الا ترى أن الحاسب اذا قال — بناء على حسابه — ان الخسوف أو الكسوف يقع ساعة كذا من يوم كذا ، وقع كما قال قطعا ولا يتخلف .. الى ان قال : ولم يكن السبكى مخترعا للقول بالاعتماد على الحساب ، بل ذلك قول فريق من العلماء ، منهم ، ابن سريج ومطرف ، وابن قتيبة وابن مقاتل الرازى وهو قول بعض كبار التابعين وكفى بأولئك قدوة .

جـ) ما بينه المرحوم الشيخ أحمد شاكر فى رسالته فى اثبات العمل بالحساب ، استنادا الى نصوص الأئمة الذين قالوا به ، من قبل ، وان الحديث الشريف : إنا أمة أمية .. الخ . خرج مخرج الكلام المعلل .. الخ .

د) ما أوضحه الاستاذ علال الفاسي ، من علماء الطبقة الاولى بجامعة القرويين ، فى رسالته (التى تتعلق بمبدأ الشهور الاسلامية العربية) .

فقد استعرض اقوال الفقهاء في العمل بالحساب ، ونقل عن القرافي فى الفروق ، فى الفرق الثانى والمائة ، ان فى الموضوع قولين عند المالكية وعند الشافعية .. ثم بين أن المشهور فى كل مذهب هو القول بعدم العمل بالحساب .. وان السبب فى ذلك يعود الى :

أولا : فهم الحديث الذى رواه البخارى ومسلم : انا أمة أمية لا تكتب ولا تحسب .. الخ . على أن المقصود به المنع مطلقا من العمل بالحساب ، وان الرؤية هى الامارة الشرعية الواحدة حتى لو تبدلت الاحوال .

ثانيا : التخوف من الوقوع فيما وقع فيه البابليون وقدماء الامم الذين خالطوا التنجيم ، والخلط بين عبادة النجوم والسحر بها ، وبين استعمال الحساب والرصد لفائدة المعرفة وتدقيق السنين والحساب .

ثالثا : كون الاغلبية الساحقة فى العصور الاولى ، بل جميع الامم فيما قبل العصر العباسى كانت بعيدة عن اتقان الفلكيات حتى تستفيد منها .

وقد تطورت الاحوال وبقي معظم علمائنا علي القول بما قال به الأولون ، الا فئة يسيرة ، ممن أعملوا رايهم من العلماء في كل عصر ، من بينهم ابن دقيق العيد ، فقد قال فى شرح عمدة الاحكام .. اذا دل الحساب على أن الهلال قد طلع فى الأفق على وجه يرى لولا المانع كالغيم مثلا ، فهذا يقتضي الوجوب لوجوب السبب الشرعى ، وليس حقيقة الرؤية بمشروطة فى اللزوم .. الخ .

ومن بينهم الشيخ الاكبر محيى الدين بن عربى فقد قال فى الفتوحات المكية : اختلف العلماء اذا غم الهلال (وبعد أن نقل الاقوال المعروفة) قال : ومن قائل إن ذلك يرجع الى الحساب بتسيير القمر والشمس ، وهو مذهب ابن الشخير وبه اقول .

ثم قال الاستاذ علال ، واذن فالقول باعتبار الحساب هو مذهب مطرف ابن عبد الله بن الشخير من أعيان التابعين ، وابن سريج والشافعى فى احدى المنقولات عنه ، ومحمد بن مقاتل الرازى ، وقال به بعض المالكية ، وهو مذهب ابن طاووس من الامامية ، وحكوه عن جماعة منهم ، كما يؤخذ من كتاب « فرج المهموم فى نهج الحلال والحرام من علم النجوم » لابن طاووس ، وكذلك العاملى فى الحبل المتين ، واليه مال ابن أبى الحديد فى شرح نهج البلاغة . ثم أيد رأى الاستاذ أحمد شاكر ، فى أن حديث : انا أمة أمية .. الخ . خرج مخرج الكلام المطلل ، وهو ان العرب ، بل الذين كانوا فى عصر النبى صلى الله عليه وسلم من أمم العالم ، لم يكونوا على درجة من العلم يجعل نتائج حساباتهم قطعية .

أما اليوم فقد تطورت حال معرفة المسلمين للفلك ، ومنذ العصر العباسى وعلماؤنا يتعاطون هذا الفن ، وانضمت اليه الدراسات العصرية ، فلم يعد من الممكن القول بأن النتائج الحسبية ظنية ، بل هى قطعية بقدر ما تكون الرياضيات قطعية .

وعليه فما دام الحكم قد خرج معللا ، وما دامت العلة قد انتفت ، اى لم نعد أمة أمية ، بل أصبحنا نقرأ ونحسب ، فقد أرشدنا الحديث الى العمل بالحساب ، طبقا للقاعدة الاصولية ، العلة تدور مع المعلول وجودا وعدما .. الخ .

ثم ختم رسالته بنصيحة الى جلالة ملك المغرب وولاة أمور المسلمين فى كل الارض بالقيام بعمل موحد لضمان توحيد المواسم والاعياد والصوم والافطار تحقيقا لأعظم مظهر للاخوة الاسلامية فى هذا العصر .

٨ ــ وبعد هذا الاستعراض للمراحل التى مر بها بحث الموضوع ، ولأقوال ائمة المسلمين وعلمائهم فى القديم والجديد .

رأيى ..

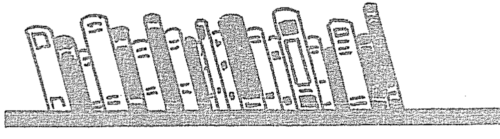
ارى انه يجب على ولاة أمور المسلمين بحث هذه المسالة ، والخروج منها بموقف موحد ، يتفق مع ما يشعر به المسلمون فى كل صقع وقطر ، بحيث ييسر لهم أن يصوموا معا ، ويفطروا معا ، ويضحوا معا .

الى المؤتمر الاسلامي وأمينه العام

واعتقد — بعد ان اصبح للمؤتمر الاسلامي جهاز — أن المكـــان المناسب او الجهة المناسبة لبحث ذلك ودراسته والخروج به من حيز الفكرة والدراسة الى حيز التنفيذ ، هو ذلك المؤتمر ، لهذا أتوجه لأمينه العام الاستاذ حسن التهامي أن يهتم بالموضوع اهتماما متناسبا مع حاجة المسلمين اليه ، وارجو أن يطلع على الاسباب الوجيهة التى ذكرها الدكتور محمد عبد الرؤوف فى المقال المشار اليه آنفا ، وأن يوجه الدعوة لولاة أمور المسلمين مع جماعة من علماء المسلمين من كل صوب ، حتى يتفقوا على مخرج مناسب للعصر الحاضر ، ولكون الاسلام صالحا لكل زمان ومكان ، وأنه يتسع لحل المشكلات والمعضلات فى كل آن ، فانه دين الله الخالد وخاتمة الشرائع ، وليس فى القول باعتماد الحساب القطعى منافاة لاحكام الشريعة الغراء ، ولا مصادمة لخبر قطعى ، وحديث صوموا لرؤيته ، وحديث انا أمة أمية ، يمكن فهمهما فهما لا يتعارض مع اعتماد الحساب ، ولا يتنافى مع اللغة العربية ، ولا مع ما قاله الأئمة الموثوقون ، وقد المعت الى ذلك فيمـــا نقلت أعلاه ، وكون المشاهدة للهلال هى الوسيلة التى كانت معتمدة ومعولا عليها فى العصور الاولى ، لا ينفى الاعتماد على غيرها ، من وسائل العلم .

واعتقد أنه لو اتفق على أن تكون مكة المكرمة مركزا لمجمع اسلامى ، يضم العلماء الواعين من كل ناحية ، الذين يفقهون شريعة الله على حقيقتها ، سهلة سمحة ، كما يضم خبراء الحساب الموثوقين فى دينهم وعلمهم ، مع تأسيس مرصد اسلامى هناك ، والاستعانة بأحدث الوسائل والآلات ، لأمكن حينئذ أن يخرج المسلمون برأى موحد ، بالموافقة على تقويم اسلامى موحد ، يعين تواريخ صيامهم وافطارهم ، ومواسمهم وأعيادهم ، وفى ذلك خدمة للاسلام ، ووسيلة ناجحة فى هذا العصر ، من وسائل الدعوة اليه ، واثبات جدارته ليكون دين البشرية ، وأعتقد أن لنا فى كنوز المسلمين من الأئمـــة السابقين ، ما يساعدنا على الوصول لتلك النتيجة ، فليس من الحرص على الاسلام ، التمسك بأقوال ومفاهيم معينة ، ولو خالفت روح العصر ومصالح الناس ، ما دامت لا تتصادم مع آية قرآنية أو سنة نبوية ، وباب الاجتهاد لأهله مفتوح ميسر ، ويمكن للعلماء المشـــار اليهم وذوى الخبرة ، أن يروا رأيهم فى ذلك كله ، خصوصا ان أولئك العلماء الاثبات من الســــابقين واللاحقين ، رأوا صحة الاعتماد على الحساب ، وان القول بالزام المسلمين بشهادة واحد أو اكثر ، بأنه رأى الهلال ، لا يمكن أن يتساوى بشهادات علماء الحساب القطعى ، والا وقفنا موقفا لا نحسد عليه ، ولا تؤيدنا فيه القواعد الصحيحة ، ولا روح التشريع الاسلامى ، وكنا كما قال القليوبى ، فى موقف المعاندة والمكابرة .

والله ولى التوفيق ، وهو الهادى لأقوم طريق .



اعداد الاستاذ عبد الستار محمد فيض

مكتبة المجلة

كيف ندعو الناس

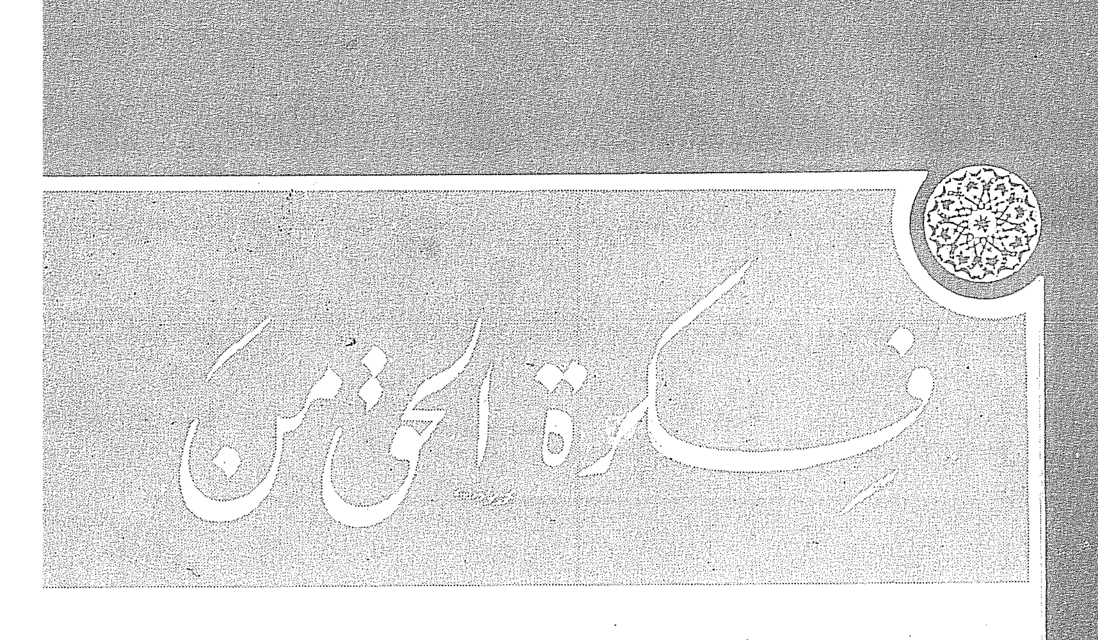
صدرت هذه الرسالة سنة ١٩٤٠ ، ثم أعيد طبعها عدة مرات ، وكان حجمها لا يتجاوز ٤٠ صفحة من القطع المتوسط ، وقد نفدت جميع طبعاتها منذ سنة ١٩٤٨ .

ويقول المؤلف الأستاذ عبد البديع صقر انه اعاد كتابتها مع شيء من التوسع والتنقيح على ضوء ما افاد من التجربة ، وقد قسمها الى عدة رسائل منفصلة وهى : كيف ندعو الناس ، كيف تصبح داعية ، كيف تختار مكتبتك ، كيف تسلك فى جماعة ، وقد روعى فيها تجنب الاكثار من ايراد الاستشهادات والأمثلة وليس البحث ـ كما يقول المؤلف ـ تحقيقا علميا ، وانما هو خطة ارشاد وكان هدفنا الحرص على الايجاز ، فأثبتنا الكلمة المطلوبة لذاتها فقط مع مجانبة أى تعقيد فى اللفظ أو تكلف فى المعانى فهو حديث النفس للنفس لكى يفيد منه العامة والمثقفون على السواء .

والكتاب من منشورات المكتب الاسلامى ويقع فى ١٨٠ صفحة .

مناهج الاجتهاد فى الاسلام

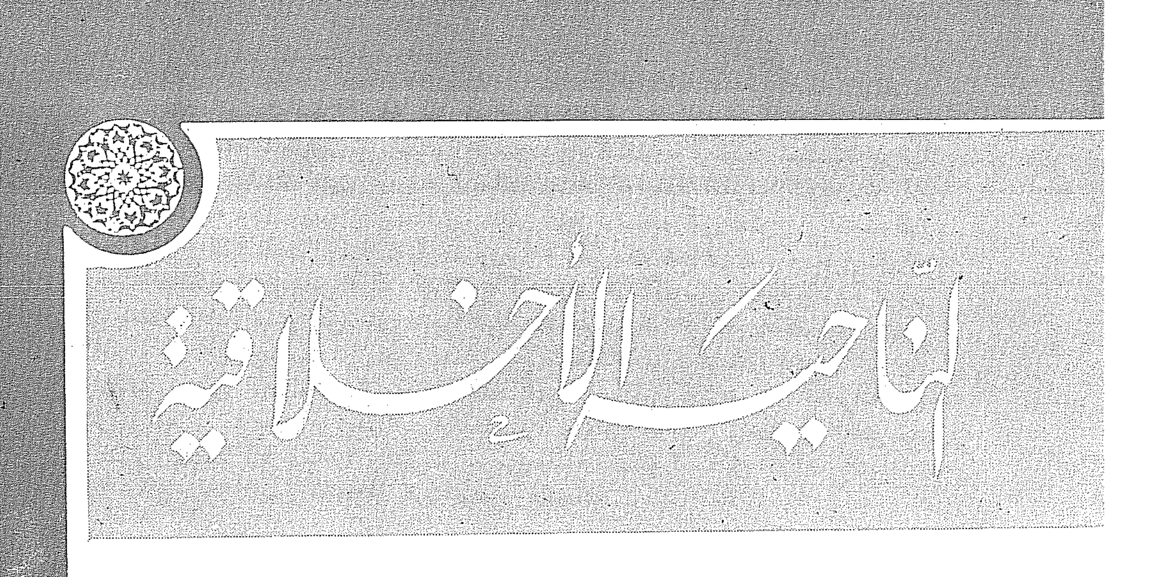
بحث جديد وفريد فى موضوعه يتناول الاختلافات الفقهية ومناهج الفقهاء فى الأحكام الفقهية والعقائدية ، وقد تحدث المؤلف الدكتور محمد سلام مدكور فى التمهيد لهذا الكتاب على التعريف بالفقه الاسلامى والحكم الشرعى والدليل ونشأة الفقه الاسلامى وطرق استنباطه وبدء ظهور علم الأصول ومنهج الفقهاء وقسم الكتاب بعد ذلك الى ثلاثة أقسام تناول فيها مواد البحث باسهاب وتفصيل الى أن اختتمه ببيان ما يجب على المسلمين من الفقهاء المتخصصين والعلماء المخلصين فى مختلف العلوم والمعارف حيال الفقه الاسلامى فى عصرنا والكتاب بجزئيه يقع فى ثمانمائة وخمسين صفحة ومن طبع المطبعة العصرية ونشر جامعة الكويت .



للأستاذ سعيد زايد

يعرف الفيلسوف لينبز فكرة الحق بأنها نوع من القدرة الاخلاقية هى فى الغالب سبب لانتاج اى عمل أخلاقى أو منعه . وهذه القدرة هى الضابط الذى يقف حداً مانعا بين ما للإنسان وما عليه ، وبها يمكن للانسان أن يسمح لظاهرة معينة بالحدوث أو يتدخل فى سبيل منعها .

وفكرة الحق وان كانت قديمة الا انه من الصعب التماسها فى الفلسفات القديمة وخاصة عند اليونان والرومان فعنصر المساواة لم يكن سائدا عندهم ، وهم الذين كتبوا كثيرا فى أخلاق السادة واخلاق العبيد ، فطبقة الاشراف ــ عند الرومان ــ هى التى كانت تنتظم العشائر الرومانية القديمة ، أما العامة فلم يكن لها شرف الدخول فى العشائر ولا يخضعون لحماية الاشراف ، ولقد كان أفراد طبقة الاشراف يتمتعون بجميع الحقوق العامة والخاصة ، أما طبقة العامة فقد كانوا محرومين من مباشرة معظم هذه الحقوق ، فلم يكن لهم ــ مثلا ــ حق الاقتراع داخل المجالس القديمة ولم يكن لهم حق تولى المناصب العامة ، ولم يكن لهم ايضا حق الزواج بالاشراف ولقد كانت الثروة العقارية فى أيدى الاشراف لأن الأرض كانت ملكا للعشائر الرومانية التى تتكون منها المدينة وهذه بالتالى كانت مقصورة على الاشراف وها هو ارسطو يرى المرأة أقل عقلا وليس بصحيح أن الطبيعة هيأتها للمشاركة فى الجندية والسياسة وانما وظيفتها العناية بالأولاد وبالمنزل تحت اشراف الرجل والعبيد يحصلون الثروة الضرورية لقوام الاسرة ويعتبر أرسطو الرق نظاما طبيعيا ، فالعبد آلة للحياة أو آلة منزلية يعاون على تدبير الحياة داخل المنزل . ويرى أرسطو أن هناك من الناس من ولد حرا ومنهم من ولد عبدا . فاليونانى ــ فى رأيه ــ سيد



حر ، والاجنبى عبد له لأنه بربرى ، ولا يستعبد اليونانى أخاه بأى حال .

ولقد أبرز الاسلام فكرة الحق واظهرها بوضوح فى القرآن الكريم والأحاديث الشريفة وتصرفات النبى صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين مما لا يدع مجالا للشك . فقد قال تعالى : « إنا خلقناكم من ذكر وأنثى » ، « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى ، الحر بالحر ، والعبد بالعبد ، والانثى بالانثى » . وقال الرسول صلى الله عليه وسلم : « ليس لعربى فضل على عجمى إلا بالتقوى » ، وقال عمر بن الخطاب : « أخطأ عمر وصدقت امرأة » .

واهتمت الثورة الفرنسية ايضا بفكرة الحق ، فمحت الفوارق الاجتماعية ، ووضعت مبادىء الانسانية أو حقوق الانسان ، فأصبحت الفكرة بعدها ذات طابع علمى على أيدى العلماء والفلاسفة الذين وضعوا مبادىء الثورة فى قوالب علمية .

وبعد ، فما هى مقومات الحق وخصائصه .. ؟

ان أول صفة تظهر للعيان هى صفة القداسة ، وهذه الصفة تظهر فى ثورات الجماهير اذا ما أحست باعتداء على حقوقها التى اكتسبتها بمضى الزمن ، أو بالعرف أو بالتشريع ، أو حتى بمجرد المقارنة والتشبه بالمثل . وتظهر ايضا فى الشعور النفسانى الذى يعقبه الانفجار دفاعا عن حق مسلوب ماديا كان أم أدبيا .

ولكن هذه القداسة لا تعنى الانانية ، فللحق صفة أخرى متميزة هى صفة العمومية . وهى أن يقر الانسان لنفسه ما يقره لغيره ، ويعتبر المساواة عنصرا هاما من عناصر الحياة .

وهناك صفة ثالثة للحق هى أن ينشأ بمجرد ولادة الانسان ، فمن صفات الانسانية أن تصبح لأفرادها حقوق أولية ، مثل حق البقاء وحق الفكر .

ولقد انصبت فكرة الحق فى قوالب مختلفة عبر التاريخ ، فأخذت شكلا دينيا عند قدماء المصريين فى نظام القساوسة والكهنة ، وأخذت شكلا عرفيا عند اليونان فقامت على العرف السائد عندهم ، هذا العرف الذى كان له أثر فى كتابة فلاسفتهم . وهذا ما ظهر عند أرسطو فى فكرة (الشعب المختار) ، فقد ظنها أولية كلية ضرورية ، ولم يستطع أن يسمو فوق عرف عصره فيفطن ان الدهر قلب وان المرء لا يدوم له حال فمن يتمتع بمزية اليوم قد يفقدها غدا ومن حرم من مزية اليوم قد يكتسبها غدا ، فالنظم فى تحول دائم ، بل ان ارسطو لم يكن منطقيا مع فلسفته هو فقد قال بوحدة الماهية وثباتها ، وأن العوارض لا تحدث هذه الهوة — التى ذكرها فى التفرقة بين أفراد البشر — بين جزئياتها . فالعبد أولا وأخيرا انسان وهذا يتعارض مع اعتباره مجرد آلة حية ، وتفاوت الناس خلقا وذكاء لا يخلق انواعا جديدة ، ولا يخرج جزءا من الاجزاء عن نوعه وطبيعته ..

وأخذت فكرة الحق شكلا قانونيا عند الرومان ، فالحضارة الرومانية ، وان كانت ترديدا للحضارة اليونانية ، الا أن العقلية الرومانية اتجهت الى الناحية العملية اكثر من الناحية التجريدية ، ومن ناحية أخرى كثرت الحروب والفتوحات الرومانية ، فتطلب ذلك أن توضح حقوق الغالب من حقوق المغلوب ، فصبت كل فى قوانين وتشريعات وبذلك يمكن التمييز عندهم بين حقوق ثلاثة هى : الحق المقدس ، والحق الانسانى ، والحق التشريعى الذى كان سائدا ويشرف على تنفيذه مجلس الشيوخ بروما .

ثم عادت فكرة الحق فأخذت شكلا دينيا فى القرون الوسطى على يدى المسيحية والاسلام ففى أواخر القرن الثالث للميلاد انتشرت النصرانية فى أوروبا فغيرت الافكار ونشرت أصول الاخلاق التى وردت فى التوراة ، وعلمت الناس ان الله مصدر الاخلاق ، فهو الذى يضع لنا القواعد نراعيها فى معاملاتنا ويبين لنا الخير من الشر ، والخير كل الخير فى ارضاء الله وتنفيذ أوامره ، وقد أقامت الاولياء والقديسين مقام الفلاسفة عند اليونان ولاسيما الرواقيين ، ولم تخالفهم كثيرا فى تقويم الاشياء خيرها وشرها ، وانما أهم ما خالفتهم فيه النظر الى الباعث النفسى على المعاملة ، فعند فلاسفة اليونان كان الباعث على عمل الخير المعرفة أو الحكمة مثلا ، وعند النصرانية انما ينبعث عمل الخير عن حب الله والايمان به . كانت النصرانية تطلب من الانسان أن يجتهد فى تطهير نفسه فكرا وعملا ، وتجعل للروح سلطانا تاما على البدن وعلى الشهوات ، ولذلك غلب على أتباعها الأولين احتقار البدن واعتزال العالم والميل الى الزهد والتنسك والرهبانية .

أما الاسلام فقد دعا الى الاعتقاد بأن الله مصدر كل شىء فى العالم ، فما فى الكون من ظواهر مختلفة ومخلوقات متنوعة من الحبة فى ظلمات الأرض الى السماء ذات البروج فانما عنه صدر ، وبه قام وانتظم . وكما خلق الانسان وضع له نظاما يتبعه وطريقا يسير عليه وشرع له أمورا من صدق وعدل أمره باتباعها وجعل السعادة فى الدنيا والنعيم فى الآخرة جزاء من اتبعها . وجعل عكسها من كذب وظلم رذائل نهى عنها وحذر من ارتكابها ،

وجعل الشقاء فى الدنيا والعذاب فى الآخرة عقوبة من ارتكبها . وان الله لم يأمر بما أمر اعتباطا ، ولا نهى عما نهى كذلك ، بل ان الله جعل صلاح الدنيا يتوقف على أمور : من عدل وصدق وأمانة ، وجعل فسادها بأضدادها ، فأمر بما يتوقف عليه صلاح الدنيا وانتظام شؤونها ، ونهى عما يسبب فسادها . ولقد أخذ أغلب من بحثوا فى الأخلاق من العرب عن الدين ، وكان الدين عمادهم فى أغلب ما كتبوا كالغزالى والماوردى . ولكن الفارابى وابن سينا واخوان الصفاء وابن مسكويه تأثروا بفلاسفة اليونان فى بحوثهم الأخلاقية .

واستمرت فكرة الحق تعتمد على أساس دينى حتى القرن الثامن عشر الذى ضعفت فيه الحقوق على أيدى النظام الاقطاعى ، الى أن قامت الثورة الفرنسية واقامت فكرة الحق على أساس أخلاقى متميز تقابل فكرة الواجب .

وكما انصبت فكرة الحق فى قوالب مختلفة عبر التاريخ فقد أخذت أشكالا متباينة تبعا للمجتمعات التى قامت فيها ، وتطورت مع الزمن . ففى القبيلة مثلا كان الحق يأخذ شكلا جماعيا وينظر اليه كوحدة متماسكة يندرج تحتها المجموع ، فاذا اعتدى شخص من خارج قبيلة معينة على آخر ينتسب اليها هبت القبيلة تدافع عن الكرامة المهدرة والشرف المهان . ولقد تطور الحق الى أن صار حقا فرديا يحفظه القانون ويحميه الرأى العام ، سواء أكان عرفيا أم مكتوبا ، وأصبح أساسه التجريد والضمير ، فاحترام الحقوق الآن أميل الى الاخلاق منه الى القانون .

بقى أن نتكلم عن طبيعة الحق ، وهى عبارة عن ذلك الشعور الذى ينشأ مع طبيعة الانسان والذى يشعر به من حيث هو انسان له حق الحياة الحرة الكريمة . فالشعور بالحق سابق لكل تشريع ، يفهمه الفرد بمحض تفكيره الخالص ، فهو مخلوق له حق المساهمة فى بناء التراث الانسانى والاجتماعى ، وهذا هو الحق الطبيعى .

ففهم الحق مشتق من طبيعة الانسان ككائن عاقل ، ولقد أشار اليه ارسطو فى كتابه عن الاخلاق ، وشيشرون فى نواميسه . ويذكر العلامة هوفدنج فى كتابه عن تاريخ الفلسفة أن الحق الطبيعى مظهر يمليه علينا العقل السليم ، وبه نحكم على أعمال الناس بالعدل أو بالأنانية . ويعتقد العلامة ديكارت أن الناس يولدون وكلهم متساوون فى المقدرة العقلية والمقدرة على التخلق ، وما الضعف الا عرض طارىء لاسباب خارجية . ونجد مثل هذا الفهم عند العلامة روسو والعلامة كانط . وهو الفهم الذى قامت على أساسه الثورة الفرنسية .

ولكن هناك نظرية أخرى تبنى الحق على القوة وتشترط فيمن ينال حقا القدرة على حمايته ، وتاريخ البشرية خير شاهد على هذا ، فهو سلسلة من انتصارات القوة وما تبع ذلك من حقوق . ورائد هذه الفكرة هو العلامة الالمانى هيجل ومن تبعه من المفكرين . فالاخلاق شىء جميل حقا ، وهى تبشر

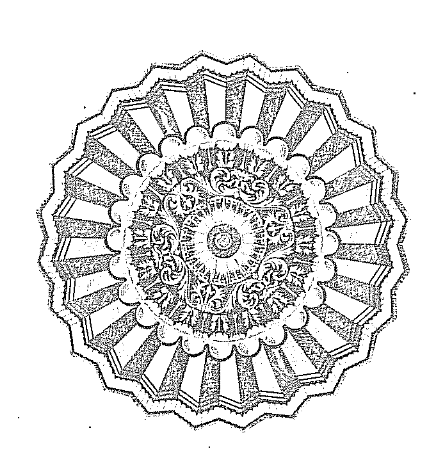
بالفضيلة الحقة التى تنزوى امامها كل فضيلة اخرى ، الا وهى القوة . ومن يقل بغير ذلك انما يتستر خلف المبادىء البراقة التى تخدع البصر وتتخذ من فكرة الحق والانسانية ستارا لاستعباد الناس .

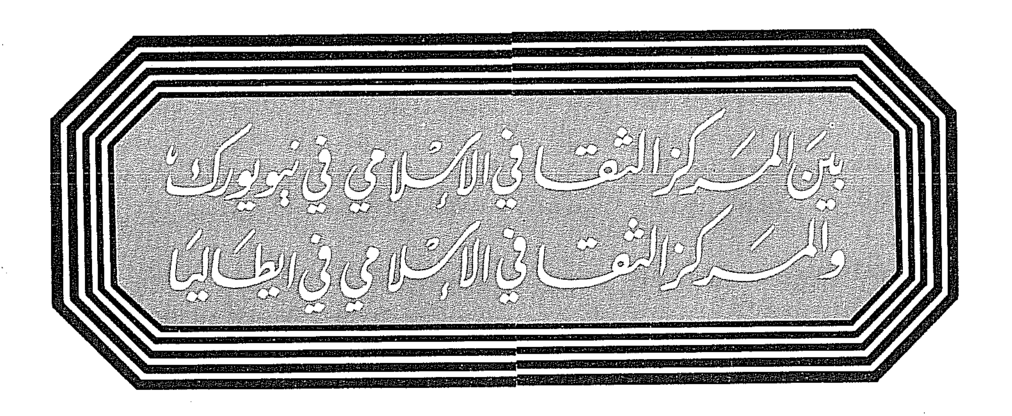
ولكن العلامة ميل والعلامة سبنسر ومن تبعهما مثل العلامة جيرنج المشرع الالمانى لا يبنون طبيعة الحق الا على المنفعة الاجتماعية او الصالح العام ، فالأنانية شعور متأصل عند الانسان ، وهى الشعور الذى بنى عليه الحق . فمنذ القدم مارس الانســــــان الفتح والحروب وروى غليله من الانتصارات ورتب لنفسه حقوقا بناء على ذلك ، فعنـد الرومان — مثلا — كانت التشريعات تبنى على فكرة الانتصار والتمييز بين حق الغالب وحق المغلوب .

ومن هذه الروح التى تطورت على مر العصـــور ظهرت روح المنفعة الكلية والصالح العام ، وعليه فان الحقوق تبنى على المنفعة الكلية والصالح العام . وهكذا كانت الانانية اساسا للغيرية .

ويحسن — ختاما للبحث — أن نذكر أنواع الحقوق :

فهناك حق الحياة الذى ينشأ مع مولد الفرد ، وتجب المحافظة عليه واحترامه . وهناك حق الملكية ، وحق الحرية الشخصية ، وحق التفكير ، وأهم من هذا كله حق الجنس ، أى حق الانسان فى التناسل . ولقد قال عنه العلامة أوجيست كونت : « ان الذى يحجم عن تحقيق هذا الحق الطبيعى اما شخص مريض جسميا او عقليا ، واما أنانى عديم الاحساس الوطنى والدينى » .





الافتاء والقضاء

للدكتور : سليمان دنيـــا

نشرت مجلة « الهدى الاسلامى » التى تصدر فى الجمهوريـــة العربيـة الليبية في عددها الصادر فى شهر يوليو سنة ١٩٧٣ « بيانا صادرا عن المركـز الثقافى الاسلامى بايطاليا تحت عنوان « موقف الاسلام من جراحة نقل القـلب وغيره من الأجزاء البشرية » اشتمل على فتاوى لبعض مشاهير العلماء ، والمركز الاسلامى فى نيويورك يريد أن يلقى بدلوه بين الدلاء مشاركة منه فى البحث عن الحقيقة فيقول :

الافتاء والقضاء مهام يقوم بها المفتى والقاضى نيابة عن الله وعن رسول الله فان المفتى يقول عن فتواه « هذا ما أفادنا به الله ورسوله بخصوص هــذا الأمر المستفتى عنه » وان القاضى يقول فى قضائه « هــذا حكم الله ورسولــه بخصوص الأمر المتنازع فيه » فأى خطأ يقع فيه القاضى والمفتى نتيجة لعدم البحث والتحرى والاحتياط ، هو أشبه بالكذب على الله ورسوله والله سبحانه وتعـالى يقول (فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا ليضـل الناس بغير علم) من ســورة الأنعام الآية ١٤٤ .

ونعرض الآن للبيان :

أولا : يقول البيان (ان علماء الشرع الاسلامى الذين كانوا دائما وابدا من دعاة العلم والمعرفة والبحث فى أصول الأشياء والوقوف على حقائقها هم دائبون . فى بحث هذا الموضوع ، والقاء الأضواء عليه ، وتبيان مواقف الشريعة الاسلامية منه) ..

ثانيا : ويقول البيان (يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما أنزل الله داء الا أنزل له دواء » ويقول صلى الله عليه وسلم أيضا « تداووا عباد الله ، فان الذي انزل الداء ، أنزل الدواء » وله صلى الله عليه وسلم عدة أحاديث تعتبر من المبادىء الأساسية فى الطب ، كالحمية ، والحجر الصحى ، والنظافة ، وغير ذلك) .

وهذه الفقرة تبين موقف الاسلام من الطب ، فهو يأمر به ، ويبين أهميته ، ويشرح بعض أصوله ومبادئه .

ثالثا : ويقول البيان أيضا (وللتداوى لا بد من عالم بأصوله ، واقف على حقائقه ، وان تعلم الطب والعمل به فرض كفائى يتعلق بذمة الأمة ، فاذا فعله البعض سقط وجوبه عن الآخرين .

وإن لهذا العلم عند المسلمين مكانته المرموقة ، وهو مقدم على علم الأديان ، وإن هذا التقديم من قبيل عموم منفعته لكل البشر ، حتى الحيوانات والنباتات) .

أ ــ حقا إنه لا بد للتداوى من عالم بأصوله ، واقف على حقائقه .

ب ــ وحقا إن تعلم الطب والعمل به فرض كفائى يتعلق بذمة الأمة ، فاذا فعله البعض سقط وجوبه عن الآخرين .

جـ ــ وحقا إن لعلم الطب مكانته المرموقة عند المسلمين . كما تدل على ذلك الأحاديث السالف ذكرها .

د ــ أما أن علم الطب مقدم على علوم الدين ، من قبيل عموم منفعته لكل البشر حتى الحيوانات والنباتات ، فشىء أخذت أقلبه على وجوهه :

١ ــ فقلت : لعل المقصود أن علم الطب مقدم على علم الدين بالزمان ، لا بالرتبة ، فالأمة قبل أن تتعلم ما يلزمها من الدين عقيدة وعملا ، يجب أن تتعلم ما يلزمها من الطب دراسة وتطبيقا .

ولكن هذا الترتيب الزمنى بين الطب والدين بحيث أن الأمة تتعلم الطب أولا وبعد ذلك تتعلم الدين ، أمر لا نجد له مساغا يبرره .

فانه ، كما ان العلم بأصول الطب والوقوف على حقائقه ، فرض يتعلق بذمة الأمة إذا فعله البعض سقط عن الباقين ، كذلك العلم بأصول الدين والوقوف على حقائقه ، يتعلق بذمة الأمة ، إذا فعله البعض سقط وجوبه عن الباقين ، كما قال تعالى (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم إذ رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) .

وليس هناك ضرورة تدعو الى أن يتأخر علم عن علم ، ما دام كل منهما فرضا كفائيا ، فان فى وسع الأمة أن تقوم بتعلم العلمين فى وقت واحد ، بأن يتخصص فريق منها فى دراسة هذا العلم ، وفريق آخر فى دراسة العلم الآخر . واذن فالحكم بأن علم الطب له الأولوية فى أن تبدأ به الأمة قبل علم الدين ، غير صحيح .

٢ ــ لذلك قلت : لعل المقصود أن علم الطب مقدم على علم الدين بالرتبة والمنزلة بمعنى ان الأمة ينبغى أن تضع علم الطب فى المنزلة الأولى ، وعلم الدين فى منزلة بعد ذلك ، ويبدو أن هذا المعنى هو المراد من العبارة ، بدليل ما

جاء فيها من أن منفعة الطب أعم من منفعة الدين ، حيث يستفيد من الطب جميع البشر مؤمنين وكافرين ، وايضا الحيوانات والنباتات .

ولست أظن أن فى كتاب الله ، ولا فى سنة رسول الله ، ولا فى كلام الأئمة المجتهدين شيئا يؤيد هذا الراى ، أو يشهد بصحته .

واذن فالعبارة غير صحيحة بأى معنى من المعانى ، ومن المؤسف أن يوجد فى سجلاتنا الاسلامية عبارات كهذه مبعثرة هنا وهناك ، لا يعرف قائلها ولا ما يشهد بصحتها ، تقع عليها أعيننا ولا نقف عندها نبحثها ونمحصها ، ثم تحت تأثير كثرة سماعها وقراءتها يقع فى أنفسنا شعور بصدقها ، ثم لا نلبث أن نحكيها ونستشهد بها . وهذا خطأ كبير ينبغى أن لا يفوتنا تداركه .

رابعا : ويقول البيان (وبصدد نقل القلب فقد أفاد رئيس لجنة الفتوى بالأزهر بيانا يتضمن : أن نقل قلب الميت ، أو أى جزء منه ، إلى غيره من الأحياء ، أمر جائز شرعا،ولايعتبر إهانة للميت ، ولا ماسا بكرامته الآدمية ، لأنه مقصود بمنفعته الحى ، والانسان لم يخلق لنفسه فقط ، بل لنفسه ومجتمعه ، فهو مطالب بالجهاد والتضحية بالنفس ، فى سبيل الذود عن الأمة والوطن ، وان أخذ جزء من الميت لينتفع به الحى أيسر عملا وأهم شأنا من التضحية بالنفس فى باب المنفعة العامة) .

ويتضمن بيان رئيس لجنة الفتوى ما يلى :

أ ــ ان نقل قلب الميت الى غيره من الأحياء جائز شرعا .

وهذه هى الدعوى .

ب ــ أن هذا النقل (لا يعتبر إهانة للميت ولاماسا بكرامته الآدمية ، لأنه مقصود بمنفعته الحى) .

وهذا تبرير للدعوى ، ببيان أن شق صدر الميت وانتزاع قلبه منه ، ليزرع فى صدر مريض ، لا يلحق بالميت إهانة ولامساسا بكرامته ، لأن القصد من وراء ذلك ، هو نفع غيره من الاحياء .

وفى هذا التبرير مجال لقول ، لأن سلامة القصد لا تغير من طبيعة الفعل . ارايت لو أن شخصا صفع آخر على وجهه فى مجتمع عام ، فذهب المضروب يشكو الى القاضى ما لحق به من إهانة ، فأدلى الضارب أمام القاضى بما جعله يقتنع بأن لهذا الصفع ما يبرره ، فماذا يقول القاضى للشاكى ؟ انه لا يقول له : أنت لم تهن ؟ بل يقول له : انك تستحق ما نزل بك من اهانة ، فتبرير الاهانة لا ينفى أنها اهانة، كذلك الجمع الذى شهد الصفع ، يقول عن الضارب إنه ظالم لأنه أهان المضروب ، لكنه بعد أن يعلم أن الضارب ينتقم لنفسه من ظلم سبق وقوعه عليه ، يقول : ان المضروب يستحق ما نزل به من إهانة ، وايضا فالمضروب نفسه حين يلقى هذا الجمع بعد الضرب ، يحس بالخزى من الاهانة التى لحقت به ، ولا يمحو عنه الشعور بالخزى علمه بأن هذا الجمع مقتنع بعدالة ما لحق به .

واذن فالحق أن يقال : إن شق صدر الميت وانتزاع قلبه منه ، اهانة له ، ومن أجل ذلك اعتبر ذلك محظورا ، لكن دعت الى ارتكاب هذا المحظور ضرورة

وعند ذلك نجد انفسنا وقوفا أمام القاعدة القائلة : (الضرورات تبيح المحظورات) كما فعل فضيلة المفتي في فتواه التي سنعرض لها فيما بعد .

جـ — (أن الانسان لم يخلق لنفسه فقط بل لنفسه ومجتمعه ، فهو مطالب بالجهاد والتضحية بالنفس في سبيل الذود عن الأمة والوطن ، وإن أخذ جـزء من الميت لينتفع به الحي ، أيسر عملا ، واهم شأنا من التضحية بالنفس في باب المنفعة العامة) .

وهذا تبرير آخر للحكم ، وهو أشبه بعمل قياسي ، مفاده : أن شق صـدر الميت وانتزاع قلبه منه ليزرع في صدر حي آخر تتوقف حياتـه على زرعه يقاس على تضحية الانسان بحياته دفاعا عن امته ووطنه .

فأركان القياس كما تؤخذ من الفتوى هي ما يلي :

(١) الفرع المقيس وهو نقل قلب الميت الى جسم شخص مريض .

(٢) الأصل المقيس عليه ، وهو بذل المجاهد روحه ، دفاعـا عن وطنه وامته .

(٣) ومنه الشبه الجامع بينهما الذي هو علة الحكم ، وهو بذل ما تدعو إليه المصلحة ، الشامل (لبذل قلب الميت ، للمريض المحتاج اليه) و (بذل روح المجاهد دفاعا عن وطنه وامته) .

ويلاحظ على هذا القياس ما يلي :

أ — أن حكم البذل في الأصل المقيس عليه ، هو الوجوب ، فان الجهاد في سبيل الأمة والوطن حين تتوفر أسبابه ، يكون واجبا . وحكم الأصل يثبت للفرع ، فعلى هذا يكون حكم نقل قلب الميت الى المريض المحتاج إليه ، واجبا . ولكن صاحب الفتوى لم يشأ أن يسير مع القياس الى نهايته ونتيجته ، فعـدل بالجهاد عن حكمه الذي هو الوجوب ، الى شيء آخر أسماه المطالبة ، والمطالبة كلمة عامة تشمل الطلب الحتمي الذي هو الوجوب ، والطلب غير الحتمي الـذي هو الاستحباب .

فان أخذناها بمعنى الوجوب ، وقعنا فيما وقعنا فيه سابقا . وأن أخذناها بمعنى الاستحباب ، غيرنا حكم الجهاد الذي هو الوجوب . وان أخذناها الى جانب نقل القلب بمعنى الاستحباب ، وإلى جانب الجهاد بمعنى الوجـوب ، خالفنا طبيعة القياس ، فان القياس هو إلحـاق شيء بشيء في حـكم لمعنى جامع بينهما هو علة الحكم .

وفضلا عن هذا كله : فإن الدعوى التي كان هذا القياس من أجل اثباتها هي أن نقل قلب الميت الى جسد المريض جائز ، ولا سبيل الى جعل الجهاد جائزا حين تدعو دواعيه وتتوفر أسبابه ، فالقياس على أية حال غير تام .

ب — أن الفتوى جعلت الفرع المقيس الذي هو نقل قلب الميت الى جسد المريض أولى بالحكم من الاصل المقيس عليه الذي هو الجهاد وذلك حيث تقول (وان أخذ جزء من الميت لينتفع به الحي أهم شأنا من التضحية بالنفس في باب المنفعة العامة) .

ثم هي تجعل حكم الفرع ، المقيس ، الجواز ، وذلك ينزل بحكم الجهاد الى ما دون الجواز .

جـ ـ وهل صحيح ما تدعيه الفتوى من أن المنفعة الخاصة اهم شأنا من المصلحة العامة ، ان المعروف أن الأمر على العكس ، وأن المصلحة العامة اهم من المصلحة الخاصة .

د ـ ثم إن الفتوى تقول : (ان أخذ قلب الميت لينتفع به الحى أيسر عملا من التضحية بالنفس) وقضية اليسر فى العمل أمر غير واضح ، فان المرء فى الحرب قد يقتل بضربة ، أو طعنة برمح ، أو بسيف ، أو بشظية من قنبلة ، وشق الصدر وانتزاع القلب منه ، أشد من ذلك كله عنفا ، واكثر مشقة . اللهم الا أن يقال : ان الفتوى تقصد أن شق صدر الميت وانتزاع قلبه منه ، يتم دون أن يشعر الميت بألم ، مع أن التضحية بالنفس دفاعا عن الأمة والوطن ، تتم مصحوبة بألم ، ولكن اذا كان هذا هو المراد فصحة العبارة (أيسر ألما) على أنى لا أسلم أن عملية شق صدر الميت وانتزاع قلبه منه ، تتم بدون ألم ، فقد مر بى من الآثار ما يفيد أن الميت يتضرر كما يتضرر الحى .

هـ ـ ثم ان الدعوى قد سيقت سياقة عامة تشمل نقل قلب الميت المؤمن الى جسد المشرك وبالعكس . فهل القياس الذى أوضحناه فيما سبق ينتج أن نقل قلب الميت المؤمن ، الى جسد المريض المشرك . أهم شأنا من الجهاد فى سبيل الأمة الاسلامية والوطن الاسلامى ، أو يساويه ، اللهم لا .

خامسا : ويقول البيان (ومما قاله مفتى الديار المصرية ، تقرر القاعدة الاسلامية « بأن الضرورات تبيح المحظورات » ففى ضوء هذه القاعدة نقرر أن استعمال القلب بأخذه من جسم انسان أمر غير جائز ابتداء ومحظور ، لأن الواجب تكريم جثة الميت والمحافظة عليها الا اذا دعت الضرورة الى غير ذلك ، فيجوز العدول عن هذا الأساس بالقدر الذى تقتضيه الضرورة ، فاذا قرر الاطباء المختصون أن زرع القلب فى جسم آخر ، مما يفيد وينقذ من الموت ، جاز ذلك وأيدته الشريعة الاسلامية ، فى الحدود السابقة) .

ولا شك أن القاعدة المذكورة فى الفتوى هى من مقررات الفقه الاسلامى ، ولكن تطبيقها يتطلب دقة واحتياطا شديدين ، رغم ما يظن بها من السهولة والوضوح . فمثلا لو كان لرجل بيت الى جانب المسجد ، وضاق به البيت ، وظن أن له الحق فى أن يضم اليه قطعة من المسجد بناء على قاعدة (أن الضرورات تبيح المحظورات ورفع الأمر الى أولى الأمر قائلا : انى أعلم ان أخذ قطعة من المسجد محظور ، ولكن ضيق بيتى ضرورة تبيح لى هذا المحظور ، فلا شك أن أهل الفقه فى دين الله يرفضون طلبه رغم ما يبدو من أن القاعدة تشهد له ، وتؤيد وجهة نظره ، لان تأييد القاعدة الفقهية لوجهة نظره انما هو فى الظاهر فقط ، أما بعد أن نتبين مقدار الحظر ومقدار الضرورة ونقارن بينهما فسوف يظهر أن الواقع على خلاف الظاهر ، هكذا :

المسجد هو المكان الذى يؤدى فيه المسلمون الصلوات ، ويعكفون فيه على

عبادة ربهم أوقاتا متفرقة من العام ، ويتلقون فيه دروسا فى الدين ، ويجمعون فيه التبرعات للأعمال الخيرية ، وفيه يتدارسون مشاكلهم الدينية والسياسية والاجتماعية والحربية ، وهو مملوك لله ليس من حق أحد أن يتصرف فيه الا بما يرضيه ، وفى تضييقه تفويت لهذه المصالح أو لبعضها وفى تفويت هذه المصالح أو بعضها مضار تلحق بجماعة المسلمين .

أما البيت فهو مملوك ملكية خاصة ، تعود منفعته على صاحبه خاصة وفى ضيقه مضرة تلحق بصاحبه خاصة .

وفى الاخلال بمصالح المسلمين فى هذه النواحى كلها ، مضار اعظم من مضرة ضيق المنزل التى تلحق بصاحبه خاصة . ولا يضحى بمصلحة كبيرة صيانة لمصلحة صغيرة ، لذلك فانه اذا كان ظاهر القاعدة يؤيد وجهة نظر من يطالب بتوسيع بيته باضافة جزء من المسجد اليه ، فواقع أمرها يشهد ضده ويعارضه ولا يؤيده . .

فهل تمنا بتطبيق هذه القاعدة الفقهية على فكرة نقل قلب الميت الى شخص مريض ، على هذا النحو من المقارنة بين الضرورة التى تدعو الى هذا النقل ، وبين الحظر الذى يمنع هذا النقل .

ان الفتوى تعترف صراحة بأن هذا النقل محظور شرعا ، ولكنها اقتصرت حين تعرضت لذكر أسباب هذا الحظر على ما ورد الامر به من وجوب تكريم جثة الميت والمحافظة عليها ، كأن لم يكن هنالك من الاسباب سوى ذلك ، فما رأى صاحب الفتوى فيما اشترطه بعض رجال القانون من ضرورة استئذان الميت قبل موته ، أو استئذان صاحب الحق فى ذلك بعد موت الميت اذا فات الحصول على اذن منه نفسه . وأنه اذا لم يتم الحصول على هذا الإذن فلا يجوز نقل القلب ؟ وما رأى صاحب الفتوى أيضا فيما أثر من أن جسد الميت يتضرر كما يتضرر جسد الحى ، فهذان سببان مانعان ينضمان الى السبب الذى ذكرته الفتوى نفسها فتكون الأسباب ثلاثة . ولعل هنالك أسبابا أخرى يكشف عنها البحث ، لو اعطينا الامر من العناية ما يستحقه . هذا هو جانب الحظر وهذه هى أسبابه .

أما جانب الضرورة ، فهو الأمل فى شفاء المريض ، وهذا الأمل قد يكون من وجهة نظر رجال الطب يقينا أحيانا — رغم أن علم البشر المحدود لا يمكن أن يبلغ فى مثل هذا الأمر درجة اليقين ، لأن أمر الحياة والموت بيد من لا يملك الطب ورجاله ان يعترضوا طريق ارادته — وقد يكون هذا الامل أحيانا أخرى ظنا راجحا ، وقد يكون امكانا صرفا ، وقد لا يكون هناك أمل قط ، وهذه الحالات ليست كلها جديرة بالاعتبار ، فينبغى أن لا يؤخذ منها الا ما يكون يقينا أو ظنا راجحا .

وقد احتاطت الفتوى فذكرت — كشرط لجواز نقل قلب الميت — أن يقرر الاطباء المختصون أن زرع القلب فى جسم آخر مما يفيد وينقذ من الموت .

ولكن هل هذه الفائدة المذكورة فى جانب الضرورة ، تعدل الامور الثلاثة المذكورة فى جانب الحظر — امتهان ما أمر الله بتكريمه ، والاعتداء على حق

الغير بدون اذنه ، وايقاع ألم بالغ به — ولا سبيل الى الحكم بجواز نقل قلب الميت ما لم يتم التأكد من أن هذه الفائدة الواحدة ترجح هذه الأمور الثلاثة ، أو على الاقل تعدلها ، وعندى أن هذا التأكد أمر بعيد المنال ، ثم لو كان هذا المريض مشركا ، أيرجح انتفاعه بقلب الميت المسلم ، هذه الامور الثلاثة ؟ إن الحكم بالايجاب جرأة ليس لها ما يبررها .

— ● —

انى لا اشك فى اخلاص النوايا التى تكمن وراء هذه الفتاوى ، انها تريد عقد لقاء بين الاسلام والمدنية الغربية ، حتى لا يتهم الاسلام بالتخلف والرجعية ، ولكن اية مدنية هذه ، تلك التى يراد للاسلام أن يلتقى معها أهى التى أباحت الزنا والخمر والميسر والربا وأكل الميتة ، والاجهاض والتلقيح الصناعى ، وسلبت الحريات ، وقتلت الأبرياء ، وكفرت بأنعم الله ؟ ان الاسلامقد نزل لاصلاح مثل هذه الجاهلية التى أطلقوا عليها زورا وبهتانا اسم المدنية . وكيف يتم اللقاء بينهما والأمر كما قال القائل :

سارت مغربة وسرت مشرقا   شتان بين مشرق ومغرب

انى لأذكر أنه حينما ثار جدل فى الصحف والمجلات حول جواز أو عدم جواز تشريح جثة الميت لمعرفة تكوينها ، وأمراضها ، ووسائل علاجها ، صارت رؤوس الموتى توجد ملقاة هنا وهناك فى الازقة والطرقات ، وتهتم الشرطة ظانة أن جنايات ارتكبت ، فيهديهم بحثهم الى أن بعض طلبة الطب اشتروا هذه الرؤوس من حراس المقابر لفحصها ، ثم بعد أن يتموا عملهم عليها ، يلقون بها من نوافذ حجراتهم ، والعلوم ومنها الطب تتقدم بسرعة مذهلة ، فربما يصبح فى امكان رجال الطب زرع العين والاذن واللسان والمخ والرئة والكبد والكلية والمعدة والايدى والأرجل ، وعندئذ يصبح الموتى من الاهمية بمكان للأحياء ، وعندئذ يقال : ان الضرورة تقضى بحفظ الصالح من أجسام الموتى فى الثلاجات والفترينات كقطع غيار طبيعية عوضا عن قطع الغيار الصناعية .

فيا عباد الله اتقوا الله فى دين الله ، ولا تكونوا أحرص منه على دينه فهو اعرف بمصلحة عباده واحرص عليها من غيره ، وحسبكم أن تبلغوا الدين كما بلغ اليكم ، فالله تعالى يقول لرسوله صلى الله عليه وسلم (فانما عليك البلاغ) ويقول جل شأنه لعامة خلقه (من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها)

تراثنا الحضاري

علم مؤمن وعمل عامر

للشيخ : محمد الصادق عرجون

تقوم الحضارات كيفما كان لونها وزمنها على دعائم العلم فى صوره وأشكاله وفنونه التى أبدعها ويبدعها الفكر الانسانى منذ انطلق العقل البشرى جوابا فى أودية الحياة ، يمهد لها ، ويدفعها فى مدارج التقدم العملى ، تبنى وتشيد ، وتجدد .

فالعلم هو الأصل فى بناء الحضارات ، والعمل ثمرته وتطبيقه ، فلا وزن لعلم لا يثمر عملا ، ولا ثمرة لعلم لا يأخذ مجاله من التطبيق الايجابى الذى يعطى الحياة قوتها الدافعة ، ويدفعهـــا الى مداها المقدور لها فى آفاق الرقى الفكرى والاجتماعى ، والعمرانى ، ليسعد فى ظلها الذين يواكبونها فى سيرها المنطلق من أغلال الجمود ، والذين يسيرون معها فى موكبها التقدمى حذرين ، يخافون الطفرة ، ويخشون المزالق ، ولكنهم لا يتخلفون فى الطريق ، لأنهم يعرفون أن للعلم نزواته وأن للجهل سقطاته ، فلا يطغيهم العلم ببريقه فيندفعون معـــه دون تقدير لموضع خطوهم ، ولا يتقاعسون عن وثبة جهالة لمسالكه ، فـــاذا علموا عملوا ، واذا عملوا جددوا ، واذا جددوا كان تجديدهم دعما لركائز الحياة الكريمة ، والحياة الكريمة لا ترتكز الا على دعائم الايمان بقيوم السموات والأرض ، والايمان بسننه التى جعلها وشـــائج فى نظام الكون ، تعتمـــد عليها روابط ذراته فى جميع أنحائـــه « إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا ولئن زالتا إن أمسكهمـــا من أحد من بعده » ، « ألم تر أن الله ســـخر لكم ما فى الأرض والفلك تجرى فى

البحر بامره ويمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه ان الله بالناس لرءوف رحيم » .

وسنن الله فى الكون هى آياته التى لا ينفرد العقل الانسانى بادراك اسرارها التى تكمن وراء ظواهرها ، فلا بد له من مرشد يرشده ويوجهه ، وينصب له فى طريق سيره منائر الهداية حتى لا يضل الطريق ، اولئك رسل الله الذين يصطفيهم الله لهدايه الانسانيه بمقود الوحى الذى يطلع الرسل على غيب الله ، فيريهم مكنون صنع الله تعالى فى ملكه مشهودا لهم ، لأنه تعالى يرفع عن بصائرهم حجب الغيب فيشهدون الحقائق الكونية كما هى فى واقعها من الكون ، فاذا أخبروا عن حقيقة من هذه الحقائق الكونية كان إخبارهم عن يقين الشهود الذى خصهم الله به ، ليرشدوا العقل الانسانى فى سيره الى كشف حقائق الكون بطريقته النظرية المتدرجة حتى لا يفجأ بما ليس فى طاقته احتماله .

وهذا الايمان بالله تعالى قيوم السموات والارض ، والايمان بسننه فى نظام الكون وآياته ، والايمان بضرورة مرشد للعقل يهديه الطريق فى سيره للتعرف على أسرار الكون ومظاهره وآياته الدالة على جلال الله وحكمته فى تدبير ملكوته ، وانعامه على الانسان بما سخر له من عوالم الملك والملكوت ، ومعرفة أن هذا المرشد الذى يتهدى به العقل هو رسول من الله ، يدعو الخلق الى اخلاص الايمان لله تعالى ، وتفريده بالعبودية له وحده ، والقيام بحق شكره على إنعامه وفضله .

هذا الايمان بضروبه وانواعه هو فيصل التفرقة بين تراثنا معشر المسلمين الذى قامت على دعائمه حضارتنا الاسلامية ، واحتلت مكانها فى تاريخ البشرية ، وبين تراث غيرنا الذى قامت عليه حضاراتهم فى الماضى والحاضر .

فتراثنا الحضارى علم مؤمن يعتمد على معرفة الله تعالى مدبر الكون وخالقه ، وإفراده بالتعبد له ، والشكر على إنعامه وفواضله ، ويعتمد على الاعتراف برسالات الله وتصديق رسله فيما أخبروا به عن الله تعالى من آيات ودلائل وبراهين ، وشرائع للتعبد ، وارشاد الى ما يصلح الحياة للناس حتى يمكنهم تسخيرها والافادة منها فيما يعود عليهم بالنفع والاصلاح ، وأن هؤلاء الرسل هم الذين يستهدى بهم العقل فى سيره لكشف آيات الله فى الكون ، وهذا الاستهداء بالرسل هو العاصم من الوقوع فى المزالق التى يواقعها العقل اذا جمح واستقل بنفسه فى سيره ، كما هو مشهود فى وثبات العقل التى انطلقت متحررة من مراشد الاستهداء برسالات الله تعالى ، وما جاءت

به من آيات بينات ، ترسم للعقل محجته التي يسلكها في اقامة الحياة الفكرية على دعائم الايمان .

هذا هو العنصر الأول في تركيب التراث الحضاري في الاسلام ، وهذا العنصر لم يقف به تاريخ الاسلام والمسلمين في عصور ازدهار الحضارة الاسلامية عند حد التفكير والنظريات المجردة ، والشطحات المثالية ، ولكنه حوله الى عمل يعمر الحيـــاة ، ويقيمها على ركائز الاصلاح والتقدم في سبيل منفعة الانسان وسعادته ، ومنفعة الانسان وسعادته ليست شهوات تقضى ، ورغائـب غرزية تحقق ، وانمـا هي تطبيب للحياة ، واحلاء لتذوقها بمقاييس تعتمد على التناسق في مظاهر الوجود الحسي ليتناسب مع عمل الفكر .

فالعمل العامر للحياة هو العنصر الثـاني في تركيب تراثنـا الحضاري ، ذلـك التراث الذى خلفه الرعيل الأول من بنـاة المجتمـع الاســلامي على دعائم العلم المؤمن ، والعمل العامر ، فالايمان عند المسلمين اكسب علمهم قوة الدفع الى خوض مجالات التعرف على الظواهر الكونية ، بما أتاحه الله تعالى للانسان من نعمة تسخير تلك الظواهر ، حتى يملك الانسان زمامها ، ويخضعها لارادته في الافـادة منها والانتفاع بها تحقيقا لمعنى قوله عز وجل « الم تروا أن الله سخر لكم ما في الســموات وما في الأرض وأسـبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة » .

ولا يمكن أن تتحقق نعمة التسخير الا بالعمل الذى ينهض الحياة ويجدد ديباجتها ويعمرها بمظاهر الحضارة والتقدم في كل جانب من جوانبها .

وقد كان للتراث الاسلامي القـائم على العلم المؤمن ، والعمل العامر ، أثره القوى في بناء الحضارة الاسلامية وتوجيهها في مجالات الفكر والاجتماع ، والتربية السلوكية للأفراد والجمـاعات ، والأمم والشعوب ، توجيها وضع في يد هذه الحضارة المؤمنة زمام القيادة الانسانية ، ردحا من الزمن ، كانت فيه تلك الحضارة رائدة الاصلاح والتقدم في الحياة ، يوم أن كانت حضارات الغابرين رسوما وأطلالا ، لا حس فيها ولا شعور لها ، وانما هي ذكريات جامدة لا تحلى ولا تمر ، ويوم لم يكن لمعاصري الحضارة الاسلامية أثر من آثار حضرية توضع معها في ميزان .

والتاريخ شاهد على تفرد الحضارة الاسلامية في اعطاء الحياة صورتها التقدمية الناهضة ، قبل أن تستلب منها أسبابها وعواملها ، بما منيت به الأمة الاسلامية من فرقة شتتت جمعها ، ومزقت شملها ، وأخفتت صوتها ، وأوقفت ســيرها ، وعطلت عملها في العمران

والتشييد ، وجمدت تفكيرها ، وحلت عقد نظامها الاجتماعى ، وفصمت عروة وحدتها ، وبددت أهدافها ، وقلصت آمالها ، وناءت كواهل أبنائها عن تحمل عبء تراثها ، فلم يستطيعوا أن يسيروا فى طريق أسلافهم ، ولا أن يهتدوا بهديهم ، فلم يحسنوا توجيه تراثهم ، بل عجزوا عن حراسته والحفاظ عليه ، فتبدد منهم فى متاثه الحياة ، وتخاطفته ذئاب الأمم المتربصة بالاسلام وحضارته ، الحاقدة على المسلمين وتقدمهم ، فحرفوا تراثهم إلحادا ، بما أدخلوه عليه من مذاهب ونحل وخرافات وأساطير ، وآراء ونظريات لا يعرفها الايمان ، ولا تعرفها شرائع الاسلام .

وغفى المسلمون فى ظل هذا التحريف اغفاءة طال فيها غطيطهم ، وامتد فيها زمن جهالتهم التى صحوا منها على حشرجة كابوسها وهو يكتم انفاسهم ، وتحسسوا حياتهم فاذا هى فراغ يلفه فراغ ، يفكرون بغير عقولهم ، ويعيشون فى أوطانهم على غير شخصيتهم الاسلامية ، ويحيون حياة مستعارة لا تمثل شيئا من خصائصهم الحضارية التى كانت لهم ، يوم أن كانوا باسلامهم أمة التراث الحضارى العليم المؤمن العامل العامر .

وشغلنا تفرقنا شيعا وأحزابا ، ومذاهب وآراء عن حقيقة أمرنا فى واقعنا وتاريخنا ولم تشغل أعداء الاسلام شهواتهم ومتعهم عن احتضان تراثنا الفكرى ، فتدارسوه ، وتخيروا منه لأنفسهم ما رأوا فيه خير دنياهم ، فعملوا به ، واتخذوه منهجا لحياتهم ، وآتاهم الله حرث الدنيا بأيدينا ومنهج تراثنا ، تحقيقا لسنته فى الحياة ، فانه سبحانه وعد من أراد الدنيا وعمل لها بجد وصدق أن يؤتيه منها ، قال عز شأنه : « ومن يرد ثواب الدنيا نؤته منها » . وقال تبارك اسمه « من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد » وقال جل جلاله « ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وماله فى الآخرة من نصيب » .

هذه سنة الله تعالى فى المجتمع البشرى ، يقررها القرآن الكريم فى مواضع منه متعددة يؤكد بعضها بعضا للتدليل على أن الله تعالى يحقق للعزائم القوية والارادات المصممة مقاصدها فى هذه الحياة التى لم يجعلها دار جزاء فى الثواب والعقاب ، ولكنه تعالى جعلها دار كفاح وكد ونصب من عمل فيها عملا فلا يحرمه الله ثمرة عمله ، عدلا منه تعالى مقرونا بالتفضل ، ابقاء على عمارة الكون ونهضة الحياة .

ولم تهمل السنن الاجتماعية التى يقوم عليها نظام الكون العاملين للدار الآخرة فى ظل العلم المؤمن اذا عملوا عملا عامرا تفيد منه الحياة ، فقرر القرآن الكريم جزاء هؤلاء من ثواب الله تعالى الذى أعده لهم فى دار الجزاء فقال متمما للآية الاولى « ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها » وقال جل شأنه معاقبا للآية الثانية « ومن أراد

الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكورا » وقال في مفتتح الآية الثالثة « من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه » .

فهذه الآيات الكريمة تجعل الارادة الانسانية هي مصدر تقويم العمل في هذه الحياة ، ووزنه بميزان الجزاء ، فالذى يريد الدنيا بعمله ، ويعمل لها بارادة قوية وعزيمة صادقة ، له جزاء عمله يناله في دنياه ، والذى يريد الدار الآخرة بعمله في هذه الحياة وهو مؤمن بسنن الله وعدله وفضله ، له جزاؤه في دار الجزاء ، وله ثمرة عمله في هذه الدار ، لا يحرمه الله تعالى من هذه الثمرة ، كما يشير الى ذلك قوله تعالى « نزد له في حرثه » ، وهذا معناه أن الله تعالى يؤتيه حصيلة عمله ، وثمرة جده وكده ، ويؤخر له عظيم ثوابه الى الدار الآخرة التى هى دار المجازاة بالثواب والعقاب .

فالمؤمن الصادق في ايمانه العامل المجد في عمله ، الذى أراد الله والدار الآخرة بعمله يعطى ثواب عمله وجزاءه مزدوجا ، لأنه زاوج بين ارادة الآخرة والعمل لها في دنياه ، فالعامل القوى الذى أراد الدنيا بعمله يعطى ثمرة عمله فيها ، تحقيقا لسنة الله تعالى في عدم حرمان العامل من ثمرة عمله .

والعمل العامر للحياة اذا قام على أساس العلم المؤمن كان من أعظم مقاصد التراث الحضارى في شريعة الاسلام ، وهو الذى نهضت به الأمة الاسلامية في بناء حضارتها ، التى كانت لها أرفع منزلة في تاريخ الحضارات البشرية .

فلما انصرف المسلمون عن العلم المؤمن بفنونه ومعارفه ، ولاسيما الفنون التجريبية والمعارف العملية ، صرف الله حياتهم عن العمل العامر الناهض بحياتهم ، وأخلدوا الى الأرض ، يستجدون ما تساقط من فتات موائد الناهضين ليجعلوا منه وسائل نهوضهم وتقدمهم ، بينما الذين نهضوا واستعلوا عليهم بالعلم والعمل انما نهضوا معتمدين على تراث المسلمين الذى استلبوه من أيديهم في غمرة الفرقة وتمزيق الوحدة الاسلامية في الأندلس وغيرها من أوطان العزة الاسلامية .

لقد أخذ هؤلاء المستلبون للتراث الاسلامى من هذا التراث جانبه العملى فأقاموا على دعائمه دنياهم حتى جعلوها على أرفع شرف من السلطان والقوة والحمية والتعزز المستكبر ، ونالوا به من رفغ العيش وترف مظاهر الحياة الوانا أخذ بريقها أبصار المسلمين المستضعفين ، وملكوا بهذا التراث الاسلامى عناصر العلم الطبيعى والمعارف الكونية التى كشفوا بها عن كثير من ظواهر الطبيعة ، فسخروها لحياتهم ، وأفادوا منها قوة فكرية ، وأنظمة سياسية واقتصادية ، وتحولا اجتماعيا

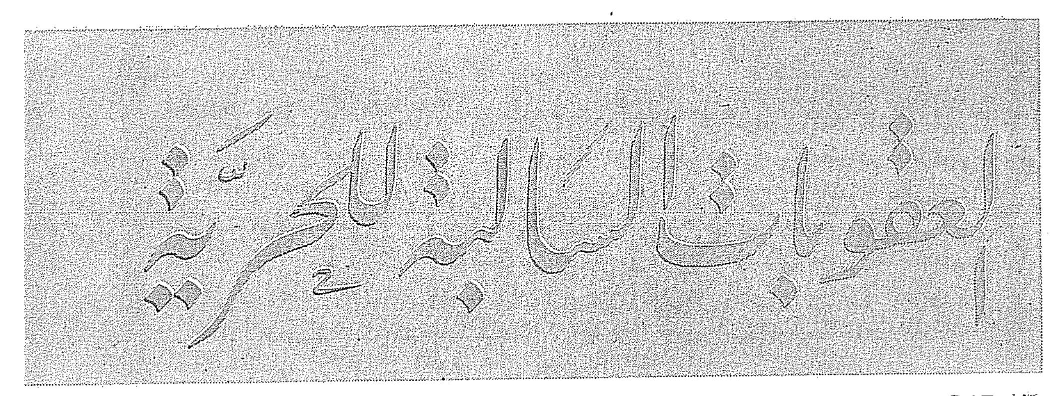
جعل منهم قادة الانسانية يوجهون الحياة فى أوطانهم وجهة تضمن لهم السلطان والغلبة وقهر الامم المستضعفة ليتمكنوا بسلطانهم العلمى واستبدادهم السياسى من امتصاص دمائها واغتصاب خيراتها واستعباد أفكارها ، وافساد اخلاقها ، والتحكم فى مصائرها .

واذا كان التراث الاسلامى علما مؤمنا ، وعملا عامرا ، فالعلم المؤمن يعتمد أول ما يعتمد على رسوخ العقيدة التوحيدية فى القلب ، تملؤه نورا وهدى ورحمة ، وهذه العقيدة التى هى أصل أصول التراث الاسلامى يجب أن تقوم على معرفة الله بأسمائه الحسنى وصفاته العليا ، كما يجب أن تقوم على الايمان برسالات الله وشرائعه التى انزلها على رسله نورا وهدى للناس ، وختمها بشريعة الاسلام ، المنزلة على خاتم النبيين محمد عبد الله ورسوله وخيرته من خلقه .

لكن الذين استلبوا من التراث الاسلامى جانبه العملى حولوا علمه المؤمن الى علم كفور ، يلحد فى آيات الله ، ويتخذها هزوا ، ويجحد معرفته بأسمائه وصفاته ويكفر بالغيب ولا يؤمن الا بالمادة العمياء ، وهؤلاء قد ابتدعوا فى علمهم مذاهب فلسفية فاسدة ، وأباطيل من الآراء والأفكار أشبه بخيالات المبرسمين وهلوسة المرورين .

بيد أنهم حاولوا أن يزينوا ذلك كله بزينة التفلسف الخادع والعلم المغرور ، واستمرأ كثير من شباب المسلمين هذه الترهات الخادعة ، لأنهم كانوا خلوا من العواصم الدراسية الواقية فى فهم التراث الاسلامى ، لتعصمهم من الوقوع فى حبائل ضلالات هذا التفلسف الملحد وتحفظهم من السقوط فى مزالق الخداع الفكرى ، ولا سيما أن الاستقامة الخلقية كانت مفقودة من فهارس هذه الفلسفات الضالة ، وحل محلها التحلل الخلقى ، والانطلاق من قيود الفضائل وموجبات استقامة السلوك .

وقد حاولت هذه الفلسفات الضالة المخربة أن تلبس الايمان ، وهو صنو العقيدة فى التراث الاسلامى ، جلابيب المذلة والاستسلام لمكاره الحياة ، ومظالم العباد ، وطغيان الاستبداد لتوحى الى عامة المسلمين المستضعفين فى الأرض أن العنوان المميز للمسلم فى ايمانه هو الخنوع ، والرضا بما يناله وينال دينه ووطنه وأمته من مكاره ظالمة ، ومظالم منكرة ، حتى لا يحاول المسلم صدها عن نفسه ، ولا عن أمته ، ولا عن دينه ولا عن وطنه بزعم الرضا بالقضاء والقدر ، وقد كذب المتفلسفون وتلاميذهم من المخدوعين وافتروا على الايمان وقوته ، لأن عقيدة الرضا بالقضاء والقدر فى التراث الاسلامى هى القوة التى فتح بها المسلمون البلاد ، وقلوب العباد ، وهى القوة التى نشرت الدعوة الى الله حتى بلغت عقيدة التوحيد أقاصى الشرق والغرب ، وهى التى كتبت بدماء العزة تاريخ أبطال الاسلام فى فتوحاتهم المجيدة .



للدكتور : أحمد على المجدوب

ليس هناك ما هو ادعى لحزن المرء من رؤيته للعلماء فى جهلهم او تجاهلهم لتراث أمتهم الحضارى .

ولقد عانيت من هذا الاحساس الجارف بالحزن ذات يوم فى مؤتمر علمى حضرته ، كانت المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي التابعة لجامعة الدول العربية قد نظمته لدراسة ما يسمى بقواعد الحد الأدنى فى معاملة المسجونين . وحرص فيه المجتمعون وبالذات الذين اهتموا بتقديم مذكرات فى الموضوع والذين اشتركوا فى المناقشة ، على ذكر البيانات الخاصة بنظام العقوبات السالبة للحرية ونظام ادارة السجون فى بلادهم وما طرا على هذا وذاك من تطور ربطوه كله فضلا عن نشأته بالنظريات التى ظهرت فى الغرب فى نهاية القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر بشأن السجون ومعاملة المسجونين وبالفلسفات التى نادى بها بعض فلاسفة الغرب أمثال جان جاك روسو وبنتام ومونسكيو وبيكاريا وغيرهم .

وعز على ان نتجاهل العلماء والفقهاء المسلمين الذين سبقوا بآرائهم فى هذا الصدد نظراءهم فى الغرب بمئات السنين والا نشير لهم ولو من طرف خفى ، طالما أن التصريح قد يعود علينا بالوبال ويجعلنا هدفا للسخرية والاستخفاف ، فطلبت الكلمة ودعوت المشتركين فى المؤتمر الى اعطاء جزء ولو ضئيل من اهتمامهم لآراء بعض هؤلاء العلماء الاجلاء الذين اسعفتنى الذاكرة باسمائهم أمثال ابو يوسف وتاج الدين السبكى وابن تيمية وابن قيم الجوزية وابن سهل وسحنون وابن عبد الحكم .

ولشد ما كانت دهشتى عندما رأيت كلمتى تقابل بردود فعل لم تشمل فيما شملته ، على قدر اختلافها وتباينها ، الترحيب أو التأييد أو حتى التصديق ،



وكان اخفها وطأة الرثاء ، ووصلت فى اقصاها الى التحدى الممتزج بالسخرية ان اثبت صحة ما اقول بل ووقف احد الأعضاء لينفى بصورة جازمة أن عقوبة السجن او الحبس فضلا عن نظام الحبس ذاته قد عرفها المسلمون فى تاريخهم الطويل قبل أن يستعيروها من الغرب ، وقبلت التحــدى ووعدت بالكتابة فى الموضوع عند عودتى الى القاهرة ، الا أنه شغلتنى أمور عديدة عن الكتابة وان لم تحل بينى وبين التصدى للمشكلة فى المحاضرات التى القيتها والندوات وحلقات البحث التى اشتركت فيها وهأنذا اليوم أكتب لهؤلاء الذين نفوا وسخروا والذين رثوا واشفقوا وايضا للذين تظاهروا بالتصديق أو حتى صدقوا دون أن يكلفوا أنفسهم عناء البحث ومشقة الدراسة ، بالرغم مما يقال عن علمهم الذى أهلهم للاشتراك فى مؤتمر علمى متخصص .

واذا كان الغرب قد خرج من الثورة الفرنسية بتلك الكلمة المأثورة التى تقول : أيتها الحرية كم من الآثام ترتكب باسمك ، فحرى بنا أن نخرج من مأساتنا الحضارية بكلمة تقول « أيها العلم كم من الآثام ترتكب باسمك » . ولكم الله يا علماء الاسلام وفقهاءه يا من تركتم ميراثا عظيما لورثة سفهاء .

الهــدف الاصلاحى للعقوبــة : ـــ

لعل هؤلاء العلماء الذين يرددون ترديدا ببغائيا ما يقرأونه فى كتب الغرب عن الهدف الاصلاحى للعقوبة زاعمين أن أول من صرح به ودعا اليه هو بيكاريا ؛ لا يعلمون أن أول من ذكر ما يجب أن يكون للعقوبة من هدف اصلاحى هو ابن تيمية فى السياسة الشرعية فى اصلاح الراعى والرعية (١) حيث قال

(والقصد من العقوبة رحمة الخلق ، بكف الناس عن المنكرات ، ولذلك يجب أن يكون ولى الأمر فى تنفيذه لها بمنزلة الوالد اذا أدب ولده ، فإنه لو كف عن تأديب ولده ، كما تشير به الأم رقة لفسد الولد، وانما يؤدبه رحمة به واصلاحا لحاله) ، وقد يتسرع المتسرعون وتلاميذ الغرب المخلصون وحفظة كتبه الواعون لما تتضمنه من أضاليل الى القول فى حماس الجهل متساءلين : كيف يمكن أن يكون هناك أصلاح للمذنبين والغالبية العظمى من العقوبات فى الشريعة الاسلامية ، كما يزعم علماء الغرب عقوبات بدنية ، أما رجم أو جلد أو قطع ، بينما الاصلاح يستلزم وضع المذنبين ، وبدون أدنى مساس بسلامة اجسامهم ، فى مؤسسات عقابية يخضعون خلال وجودهم فيها لاجراءات وتدابير علاجية اصلاحية تهدف الى تأهيلهم واعادتهم الى المجتمع مواطنين صالحين زاهدين فى الجريمة كارهين للاجرام .. ؟

والحقيقة خلاف هذا على طول الخط فالعقوبات البدنية فى الشريعة الاسلامية لا توقع الا فى جرائم قليلة تنحصر فيما يسمى بجرائم الحدود وهى الزنا والقذف والسرقة وشرب الخمر والردة والبغى يضاف اليها عدد قليل آخر من الجرائم التى يمكن فيها القصاص من الجانى بالحاق اذى به مماثل لما الحقه بالمجنى عليه كالقتل والجرح العمديين ، وهذه وتلك لا تكاد تبلغ عشر جرائم من اجمالى الجرائم التى بلغت فى قوانين العقوبات الحديثة نيفا وثلاثمائة جريمة فضلا عما تزدحم به القوانين الفرعية التى تعالج العديد من صور السلوك المضاد للمجتمع التى يستحدثها المشرع لسبب أو لآخر ، كجرائم التموين والتسعير والمرور وغيرها وهذه وتلك يصح أن توقع على مرتكبيها عقوبات سالبة للحرية مما تقرره القوانين الحديثة بل وغيرها من العقوبات والتدابير الاصلاحية كالغرامة والمصادرة والمراقبة والمنع من الاقامة والابعاد والايداع فى مؤسسة اصلاحية أو فى مؤسسة علاجية أو سحب الترخيص بمزاولة مهنة معينة أو القيام بنشاط ما ، أو اغلاق المحل ، أو النشر عن الجريمة أو الحرمان من بعض المزايا والحقوق مما تمتلىء به القوانين المختلفة وما عرفته الشريعة الاسلامية منذ ثلاثة عشر قرنا .

العقوبات البدنية فى القوانين العقابية الغربية :

إن من يدرس قوانين العقوبات الغربية فى الماضى أو يتتبع بطريقة علمية محايدة تاريخ العقوبات فى الغرب سوف يصاب بالفزع عندما يعرف الحقائق المروعة لهذا التاريخ الحافل بالتعذيب والتنكيل والتمثيل المبالغ فيه ، فقد كانت عقوبة الاعدام هى العقوبة الغالبة فى التشريعات الجنائية الغربية يعقاب بها على جرائم تبدو اليوم فى نظر الناس بسيطةأو قليلةالاهمية فالقتل كان يتم بعشرات الطرق التى تمثل أبشع ما تفتقت عنه قريحة الانسان ، فمن فصل الرأس بالسيف الى فصلها بالبلطة أو بالمقصلة ومن القاء للمحكوم

عليه فى البحر حيا وقد اثقلته الحجارة الى القائه من فوق الصخور حتى تمزقه وتشوه جسده ووجهه الى وضع المحكوم عليه فى الزيت المغلى أو سحقه تحت صخرة أو تمزيقه أربا بين أربعة خيول جامحة أو اسالة دمه بوضعه فى تابوت برزت المسامير الحادة من ضلفتيه الى وضعه على خاذوق أو شده على آلة تفصل أطرافه ، الى تقطيع هذه الأطراف وغيرها بالتدريج . ولعلنا لم ننس تلك الصور البشعة التى امتلأت بها كتب التاريخ تصف فيها حفلات التعذيب التى كانت تقيمها الحكومات فى روما القديمة وتقدم خلالها المذنبين الى الحيوانات المفترسة ، وغير ذلك من الوسائل الوحشية التى كانت الحكومات الغربية تلجأ اليها عند معاقبة المذنبين ، ولقد بلغت الجرائم التى كان يحكم فيها بالاعدام أكثر من ثلاثين جريمة بعضها من البساطة بحيث لا يستحق فاعله ان توقع عليه مثل هذه العقوبة القاسية ، ففضلا عن اعدام القاتل والساحر والمجدف فى الدين والخائن لوطنه او للملك ، فأن السارق للمرة الثالثة كان يعاقب بالاعدام فى عهد الامبراطور الفرنسى شارلمان فى حين كانت تفقأ عينه فى السرقة الاولى ويجدع أنفه فى السرقة الثانية .

كذلك كان الوضع فى المانيا طبقا لقانون كرولين الصادر سنة ١٥٣٢ فقد كانت المادة ١٦٢ منه تنص على ان من يسرق للمرة الثالثة يعدم وكذلك من يسرق لاول مرة مستخدما الاكراه وكانت طريقة الاعدام هى الشنق بالنسبة للرجال والاغراق فى الماء بالنسبة للاناث .

وكانت النساء اللاتى يفسدن اخلاق الشباب يعدمن اذا عدن الى ارتكاب هذه الجريمة طبقا للامر الذى أصدره لويس الحادي عشر فى ١٤ مارس سنة ١٤٧٨ .

ويقول العالم الفرنسى ايسمان انه فى فرنسا فى القرن الخامس كانت العقوبات التى فرضها الملوك ورجال الكهنوت بالغة القسوة فقد جعلوا عقوبة الاعدام تطبق على من يرتكب جرائم مثل الخيانة وعدم الولاء للملك والهروب من الجيش وتزييف النقود وشهادة الزور وقطع الطريق والسرقة من الكنائس .

واحياناكانت جثث الموتى تعاقب باعتبارها مسئولة جنائيا مثال ذلك ما حدث فى فرنسا سنة ١٩٧٠ عندما صدر أمر ملكى ينظم العقوبات التى توقع على انواع من المجرمين بعد اعدامهم وبالذات الذين ادينوا بارتكاب جريمة العيب فى ذات الملك والمنتحرون .

أما البقية الباقية من الجرائم فكان يعاقب عليها بعقوبات بدنية تتسم بالبشاعة وعدم التماثل بين الضرر الذى وقع والألم المحقق للردع أو للتكفير مما جعل العقوبات مجرد اجراءات انتقامية خالصة .

فقد عرفوا أنواعا من العقوبات لا تقل بشاعة عن الصور السابقة ، منها عقوبة قطع لسان المجدف فى الدين وبتر الاعضاء التناسلية والكى بالنار ووسم المذنب بوضع علامات بالحديد المحمى من النار على جسده ، وغير ذلك

الكثير من العقوبات التي لم يكن هناك مبرر لها اللهم الا ما جبل عليه الغرب منذ فجر تاريخه من حب القسوة ومبالغة فى التنكيل جعلت تاريخه كله مخضبا بالدماء سواء فى ذلك دماء المذنبين أو دماء الابرياء من ابناء الشعوب التى نكبت به وباستعماره البشع وعنصريته البغيضة التى أصابت مشاعره بالبلادة ازاء جرائم ابادة الجنس التى ارتكبتها جيوشه ضد الشعوب المختلفة وراح ضحيتها مئات الالوف بل شعوب بأكملها بالرغم مما هو معروف عنه من رقة المشاعر والاحاسيس ازاء اضرار تافهة أو شديدة تصيب غير الادميين من حيوان أو طير وما قصة حزنه على فقد الكلبة (لايكا) فى الفضاء ببعيدة عن الذاكرة .
ومع ذلك فان هذا الغرب يعبر عن ضيقه الشديد واشمئزازه من معاقبة من يزنى بالاعدام طبقا لأحكام الشريعة الاسلامية ، بل يستنكر قطع يد السارق أو جلد شارب الخمر ، بالرغم مما تنطوى عليه هذه الجرائم من أضرار محققة تصيب المجتمع ويتعلل علماء الغرب ذوو القلوب الرقيقة فى ذلك بأنه لا يجوز الاعتداء على سلامة جسم أو حياة الجانى سواء كان قاتلا أو زانيا أو سارقا أو شارب خمر ، لافتقار المجتمع الى السند الذى يمنحه الحق فى توقيع هذا النوع من العقاب ويمضون فى دفاعهم عن الجناة وانسانيتهم وكرامتهم وحريتهم حتى يحسب المرء أنهم سوف يطالبون بمنحهم أوسمة أو مكافأتهم بمبالغ من المال ، ويكاد يحمد لهم هذه الغيرة على الانسانية لولا ما يلاحظه من سكوتهم المشبوه ازاء مذبحة دير ياسين فى فلسطين أو مذبحة ماى فى فيتنام ، فيدرك على الفور أن الحمية ليس مبعثها الايمان بفكرة أو الاعتقاد بمبدأ أو حتى مجرد موقف أخلاقى أملته المثل العليا وانما سببها التعصب ومصدرها الرياء بل فى كثير من الأحيان شذوذ الفكر وانحراف الطبع .

العقوبات المالية فى الشريعة الاسلامية : ــ

طبقت الشريعة الاسلامية هذا النوع من العقوبات فى نطاق ما يسمى بجرائم التعزير وهى التى ترك أمر فرض عقوباتها وتقديرها لولى الامر بحيث يمكنه أن يعاقب عليها بعقوبة بدنية أو بغيرها من العقوبات كالحبس أو الغرامة أو المصادرة أو النفى .
وقد كان طبيعيا أن يظهر هذا النوع من العقوبات فى هذه المرحلة بعد ان اتاح التطور فى القيم والعادات والتقاليد والاعراف وبصفة عامة الاوضاع والظروف الاجتماعية وجود ونمو حقوق عديدة لم تكن موجودة من قبل أو كانت موجودة ولكنها ضعيفة عاجزة فنمت بحيث أصبح المساس بها من جانب المشرع يحقق الايلام لصاحبها الذى خرج على النظام وخالف القانون .
فبعد أن حصل الناس على حريتهم ومارسوها بالفعل وتخلصوا من أصفاد العبودية ونير الخضوع لسواهم أصبح سلب حريتهم بحبسهم أو سجنهم محققا لعنصر الايلام المقصود من العقوبة وللردع بنوعيه الخاص والعام .

كذلك الحال بالنسبة للعقوبات المالية التى تمس الذمة المالية للخارجين على القانون ، ففي ظل الحرية الشاملة واستقلال الناس بعضهم عن بعض اقتصاديا ، وحماية الدولة للحرية الاقتصادية وكفايتها الرزق الكريم للرعية ، لم يعد هناك فرد يعتمد على غيره فى الحصول على رزقه ، ونمت التجارة وامتلأت الذمم المالية للناس واصبح الايلام متحققا بمجرد المساس بذمة الجانى وبحقوقه المالية . فعرفت عقوبات مالية جديدة لم يكن لها وجود من قبل ..

وقد اعترف الفقهاء المسلمون بالتعزير بالعقوبات المالية ، واقروا بمشروعيته فى مواضع مخصوصة فى مذهب مالك واحمد بن حنبل واحد قولى الشافعى ، وقد جاءت السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن اصحابه بذلك فى مواضع كثيرة منها : امره بكسر دنان الخمر وشق ظروفها ، وأمره بتحريق متاع من يغش البضاعة ومضاعفته الغرم على الشخص الذى سرق مالا قليلا لا يجوز فيه الحكم بقطع يده ، ومضاعفته الغرم على من وجد مالا ضائعا واخفاه لنفسه ، وصادر نصف مال من امتنع عن اداء الزكاة كذلك حرق عمر وعلى رضى الله عنهما المكان الذى يباع فيه الخمر وحرق عمر قصر سعد ابن ابى وقاص لما احتجب عن الرعية .

العقوبات السالبة للحرية فى الشريعة الاسلامية : —

اما العقوبات السالبة للحرية فقد عرفها المسلمون منذ أيام الرسول صلى الله عليه وسلم ثم عرفوا نظام السجون فى عهد الخليفة عمر بن الخطاب الذى اشترى بيتا فى المدينة اتخذه سجنا ، وتبعه الولاة فى مختلف الامصار فاتخذوا بدورهم سجونا أودعوا فيها الجناة فى الاحوال التى يرتكبون فيها جريمة من جرائم التعزير ..

واعترف الفقهاء المسلمون للحبس بطبيعته كعقوبة فقالوا « ان الحبس عقوبة ، والعقوبة انما تسوغ بعد تحقق سببها وهى من جنس الحدود فلا يجوز ايقاعها بالشبهة بل يتثبت الحاكم ويتأمل حال الخصم ويسأل عنه »(٢) .

وبانتشار السجون وزيادة عددها تبعا لزيادة الجرائم المعتبرة من التعازير نتيجة للتغير الشامل الذى أصاب الحياة فى المجتمع الاسلامى والتطور العميق فى العلاقات الاجتماعية مما ادى بالمشرع الى التوسع فى تطبيق عقوبة الحبس فأتاح ذلك للعلماء أن يلمسوا مضار الحبس ويعاينوا بانفسهم الاذى المترتب الى الحد الذى جعل الامام مالك يرى أن الحبس أشد وطأة من الضرب(٣) وهو رأى لابن قيم الجوزية أيضا الذى قال « لا ريب ان الحبس من جنس الضرب ، وقد يكون أشد منه »(٤) .

وهذا النظر راجع الى تقديرهم لحرية الانسان التى ينال منها الحبس

بتقييده لحركة الجاني وتعطيله لمواهبه وقدراته وتحويله الى مجرد حيوان خطر وكائن ضار فقد اعتزازه بنفسه وتقديره لذاته ، مما جعلهم يذهبون الى قصر هذه العقوبة على المجرمين الخطرين والمعتادين ويروى مطرف عن الامام مالك انه قال فى هؤلاء الذين عرفوا بالفساد والاجرام ان الضرب لا ينكلهم ولكن أرى ان يحبسهم السلطان فى السجون حتى تظهر توبتهم وتثبت عند السلطان فيطلق سراحهم(٥) .

وفى احكام ابن سهل انه « اذا شهد عند الحاكم على رجل انه من اهل الشر والأذى للناس ومن أهل الفساد والردى فيجب عليه الأدب الموجع والحبس الطويل(٦) .

وهو ما يدل على ان لجوءهم الى الحبس كان فى أضيق الحدود وفى الاحوال التى تبلغ فيها خطورة الشخص حدا يجعل بقاءه طليقا فيه اضرار بالناس ، لذلك فقد تجنبوا العقوبات الطويلة المدة ولم يتصوروا امكان حبس شخص مدة تزيد على سنة ، لما فى ذلك من ظلم وافساد له .

كذلك ناقشوا المشكلات التى تترتب على سلب حرية الشخص وايداعه السجن ومن أهمها ما يتعلق بحاجاته الجنسية فرأى البعض أنه يحق للمحبوس ان تأتى اليه زوجته فى السجن بين وقت وآخر ليعاشرها حتى لا يؤدى حرمانه من هذه العلاقة الى انحرافه .

ولكن الفقيه سحنون عارض هذا الرأى قائلا « لا يمكن الرجل من دخول امراته اليه فى الحبس وان كان مسجونا فى حقها ، لان المقصود من السجن التضييق ، ولا تضييق عليه مع تمكينه من لذته »(٧) ، فى حين يرى ابن عبد الحكم ان يقتصر ذلك على من كان معروفا بشدة خطورته دون الشخص قليل الخطورة فيكون لهأن يلتقى بزوجته ، كذلك يرى ان للزوجين ذلك اذا حبسا مبوضع خال حتى ولو طلب الغرماء أن يفرق بينهما .

وهو ما تأخذ به بعض الدول الاسلامية الآن كالمملكة العربية السعودية التى تسمح للمحبوسين بالسجون بالالتقاء بزوجاتهم وازواجهم بين وقت وآخر .

هذا فضلا عما دعا اليه الفقهاء المسلمون من وجوب معاملة المحبوس معاملة انسانية فالحبس الشرعى عندهم « ليس هو الحبس فى مكان ضيق ، وانما هو تعويق الشخص ومنعه من التصرف بنفسه »(٨) فلا يجوز أن يتجاوز هذا الحد فيمتد الى حقه فى سلامة جسمه أو سلامة عقله أو عقيدته أو شرفه أو سمعته وهذه جميعا مما دعت اليه قواعد الحد الأدنى فى معاملة المسجونين وطالبت به المؤتمرات العديدة لعلماء الجريمة والعقاب .

العقوبات السالبة للحرية فى التشريعات الغربية : ــ

لم يصبح تقييد الحرية وسيلة عامة من وسائل العقاب الا فى القرن

السابع عشر فى اعقاب حركة اصلاح التشريع الجنائى وبعد أن ثار الناس على ما اتسمت به العقوبات السائدة من قسوة بلغت حد البشاعة الا أن العقوبات المقيدة للحرية سواء كانت سجنا أو حبسا لم تكن لتأخذ مكانها بين العقوبات لولا التطور الذى صادفته المجتمعات الغربية وادى الى ظهور مبادىء الحرية والعدالة والمساواة مما جعل تحقيق عنصر الايلام المقصود من العقوبة وبلوغ هدف الردع ممكنا يعكس ما كان عليه الوضع فى السابق حيث لم يكن الافراد يتمتعون بأى قدر من الحرية وليس لهم الحق فى شىء اللهم الا الحق فى الحياة مما كان سمة عامة فيما يسمى بالعصور الوسطى وما تلاها ، فلم يكن تقييد الحرية محققا الغاية من العقوبة بل كان على العكس ضارا بالامير أو الاقطاعى الذى كان حبس الجانى يؤدى الى حرمانه من عمله باعتباره أحد رقيق الارض .

ولذلك كانت العقوبات بالغة القسوة معبرة عن ثورة الحاكم أو الاقطاعى أو الامير على عبده أو تابعه الذى جحد نعمته وانكر فضله بخروجه على قوانينه ونظمه وشريعته وحتى بعد ان اصبح الحبس أو تقييد الحرية وسيلة من وسائل العقاب لم تتوقف عمليات تعذيب الجانى والتمثيل به والتفنن فى الحاق كافة صنوف الايذاء به وحرمانه من كافة حقوقه كإنسان ومواطن مما يزخر به تاريخ السجون الرهيب .

وكان جديرا بالعلماء ان يثوروا على هذه الاوضاع ويتنكروا لها ويطالبوا بالقضاء عليها ووضع الحدود أمام سلطة العقاب حتى لا تتجاوزها فتنال من حقوق ليس لها أن تعتدىعليها وارتفع من بينهم صوت يردد ما سبق أن قاله ابن قيم الجوزية من أن الحبس هو تعويق للشخص ومنعه من التصرف بنفسه اى أنه منع للشخص من أن يأتى من الافعال ما يدعم به موقفه غير المشروع أو ما يؤدى الى ارهاب الغير أو ما يترتب عليه فوزه بثمرة عمله الاجرامى وعدم مقابلته باجراء رادع يمنعه من العود الى الجريمة ويردع غيره فلا يقلده أو يحاكيه .

كذلك ترددت من جديد أصداء كلمات أبى يوسف وتاج الدين السبكىالتى تقول أن الحق فى العقاب لا يجب أن يمتد الى حق المحبوس فى سلامة جسده وعقله ودينه وشرفه وانما يقتصر فقط على تعويقه ومنعه من التصرف بنفسه كما يتصرف الاسوياء من الناس لما فى ذلك من اهدار لمعنى الجزاء . الا ان التطرف يؤدى دائما الى التطرف ، فكما تطرف الحكام فى الماضى فى فرض العقوبات الصارمة بل القاسية وبالغوا فى تنفيذها ، فقد تطرف العلماء فى مطالبتهم بالتخفيف من وطأة العقوبات والتحلل من شدتها فذهب بعضهم الى حد اقتراح الغاء العقوبات واحلال ما يسمى بالتدابير محلها .

وبطبيعة الحال فقد تدرجت هذه الدعاوى فى تطرفها فبدأت بالمطالبة بالغاء بعض العقوبات التى كان الغاؤها منطقيا بلا جدال كالنفى والوسم بعلامة

تطبع بحديد محمى بالنار الى غير ذلك من العقوبات ، فضلا عن التنفيذ الـــذى يتسم بالوحشية ولا يحقق أى غرض اضافى يمكن ان يقال انه يحققه كالاعدام بالاغراق فى الماء أو بالقطع أو بالالقاء من فوق جبل الى آخر هذه الصور التى عرفتها الشعوب الاوروبية حتى القرن الثامن عشر . وكذلك التكليف باشغال شاقة اثناء فترة السجن .

ثم امتدت المطالبة بالالغاء الى عقوبات معينة كعقوبة الاعدام بغض النظر عن طريقة تنفيذها أو الجرائم التى تطبق بشأنها . وثار الجدل حول حق المجتمع في تطبيق هذه العقوبة وسنده فى هذا التطبيق وفي غمرة الاهتمام بالجانى الذى اصبح قطب الرحى في كل ما يدور من نقاش أو يثور من جدل حول العقوبات نسى العلماء الجريمة وما تحدثه من اضطراب فى المجتمع وما تلحقه بالافراد وبالجماعة من اضرار ، بل الادهى من هذا ان العلماء اصيبوا بما يشبه انفصام الشخصية فهم حين يناقشون مشكلة الجريمة والحد الذى بلغته من الاستفحال والخطورة ينعون على المشرع ضعف الجزاءات وبساطة العقوبات وحين يبحثون مشكلة المجرمين والمنحرفين يبدون أسفهم لشـــدة العقوبات وقســــوتها وتظهر من بينهم الآراء التى تنادى بإلغـــاء العقوبات والسجون بل وقانون العقوبات وتستبدل كل هذا بمـــا يسمى بالتدابيـــر والمؤسسات العلاجية وقانون الدفاع الاجتماعى وكلها مسميات مختلفة لنفس الاشياء . والجدل يدور وبقدر دورانه واشتداده تدور عجلة الاجرام وتشتد فتزداد نسبة الجرائم وتتضاعف معدلاتها .

ويحضرنى فى هذا المقام قول الفقيه ابن الجوزية(٩) « أعظم المعاقبة ان لا يحس المعاقب بالعقوبة وأشد من ذلك ان يقـــع الشرور بمـــا هـــو عقوبة » . .

---

(١) ص ٨٥ .
(٢) ابن قيم الجوزية ـ الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية ص ٧٥ .
(٣) تبصرة الحكام فى اصول الاقضية ومناهج الاحكام لابن فرحون الجزء الثانى ص ١٦٢ .
(٤) الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية ص ٧٥ .
(٥) تبصرة الحكام الجزء الثانى ص ١٦٢ .
(٦) المرجع السابق ص ١٦٣ .
(٧) المرجع الســابق ص ٢٠٥ .
(٨) ابن قيم الجوزية ـ الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية ص ١١٩ .
(٩) صيد الخاطر الجزء الاول ص ٣٨ .



آخر كلمات في حديث الوداع مع الشيخ أبو زهرة

للأستاذ : محمد نعيم

فقد العالم الاسلامى مؤخرا علما من أعلام الشريعة الاسلامية المبرزين ورائــداً من روادها الاوائل ، هــو فضيلة الأستاذ الشيخ محمد أبــو زهرة ، الأستاذ بالأزهر والدراسات العليا ، وعضــو مجمع البحــوث الاسلامية .

ــ قبل وفاته كنت أزوره بمنزله .

وامتدت جلستنا اكثر من ساعتين .

ثم ودعنى وداعــا حــارا وكان وداع الحياة ..

هكذا ذهب الجســـد وبقيت الكلمات ..

وترددت هل أنشر حديثه معى فى جريدة (الجمهورية) القاهرية حيث اعمل ، أم اخص به (مجلة الوعى الاسلامى) الكويتية لتقرأه جمــاهير المسلمين فى العالم .. وكان هذا هو الاختيار ..

انه أقل واجب نحو شيخ جليل قل ان يجود الزمان بمثله فى علمه وفكره وشجاعة رأيه .. كان عملاقا فى كل شيء ، لم يعرف المجــاملة أو المهادنة على حســـاب الدين وفى أصعب الظروف تصدى للأيدولوجيات الوافدة والغزو العقــائدى وحارب بايمانه وكلمته دعاة العلمـــانية

ومستحدثات العصر وفضح أهدافهم الخبيثة لتقويض شريعة الله فى أرضه ..

وكان شجاعا فى وقت قلت فيه شجاعة الرجال فى مواجهة السلطان .. وعالما اثرى بعلمه الحياة الاسلامية دعوة وفكرا وتعريفا ودرسا لأصول الفقه الاسلامى وفروعه ..

ولنبدأ حديث الوداع مع الشيخ العلامة ابو زهرة من أوله ، وكما كان معدا لنشره في حياته دون تغيير أو تبديل أو اضافة ..

— ● —

على
امتداد خمسين عاما ..
عرفته محافل العلم هنا
وهناك ..
ودانت بفضله حلقات
الدرس فى الازهر والجامعات ودور العلم والمساجد ..

واهتزت بآرائه منابر الصحافة والاعلام ..

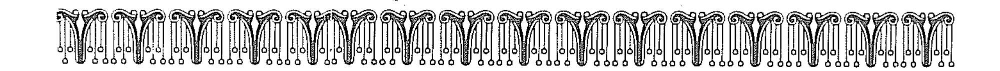
سعادته أن يرى تلاميذه الالوف وقد ازدادوا تلميذا جديدا ..
وأن يضيف الى مؤلفاته الستين كتابا آخر ..

.. ويدور الحديث مع الشيخ العلامة محمد ابو زهرة وحديثه دوما يفيض ..

☐ قلت : انا حر .. وانا حرة ، عبارة يرددها بعض الشباب لتبرير تصرفاتهم وان كانت خاطئة ، أو للخروج عن التقاليد والعادات الاصيلة فى المجتمع .. فما هو المفهوم الاسلامى للحرية .. وما هي الحدود التي يرسمها الدين لحرية الفرد .. ؟

— قال الشيخ الجليل :

ان قال قائل ان الاسلام دين الحرية الكاملة العاملة الهادية فذلك حق لا ريب فيه ، انه دين الحرية من رق التقاليد والعادات غير المعقولة فهو يدعو دائما الى تحكيم العقل فى كل شيء ، لما دعا المشركين الى التوحيد قالوا له بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا فقال القرآن الكريم : « أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون » ودعا الى الحرية وجعل الكرامة ملازمة للحرية ، فلا كرامة الا مع الحرية ، ولما ضرب ابن عمرو ابن العاص الفتى القبطى لأنه سبقه فى سباق خيل وقال له : أتسبق ابن الاكرمين ؟ ذهب الشاب القبطى الى عمر فأمره بأن يضرب ابن عمرو فى حضرته كما ضربه ، ثم التفت الى عمرو وقال كلمته فى الحرية التى تنبعث بالنور فى هذا الوجود ، ويستشهد بها أحرار الاوروبيين تلك الكلمة هى قوله : يا عمرو . متى



استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم احرارا .. فالحرية والكرامة متلازمان ، فلا حرية من غير كرامة ، ولا كرامة الا بين الاحرار . وان كلمة عمر تفيد أن كل انسان مولود حر .. وعبارة القرآن السامية التى تلوناها تفيد بأن الحرية كما تسير مع الكرامة سيرا مطردا هي أيضا تسير مع العقل ، فالحرية الحقيقية لا تخالف أحكام العقل ، ولا تنأى عنها وان معنى كلمة حرية فى اللغة العربية يؤدى تفسيره الى أن تكون الحرية الحقيقية مقيدة بالعقل وضبط النفس، لأن كلمة حرية من نوع ما يسميه النحويون المصدر الصناعى ، فهى مأخوذة من الحر ، والحر هو الرجل الذى يسود نفسه ويسيطر عليها ، فلا تكون نفسه أمة لشهوة جارفة ولا هوى مترف ، بل يجعل العقل هو السائد ، والاهواء والشهوات أمة ذلولة للعقل وليست سيدا مطاعا .

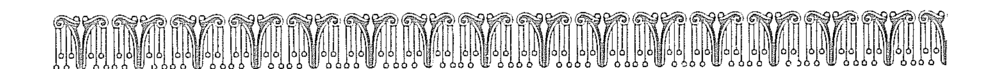
وفرق بين الحرية والانطلاق ، ان الحرية مقيدة أولا بالعقل ، ومقيدة ثانية بعدم الاضرار بالغير ، وأما الانطلاق فهو استرسال فى اجابة سلطان الهوى وسلطان الشهوة ، وامتناع عن مراعاة حرية الغير ،وان الحر الصادق فى حريته يقدر الحرية فى غيره كما يقدرها فى نفسه ، فاذا كان حرا فى أن يعمل ويقول فانه يراعى فى قوله وعمله أيمنع حرية الغير أم لا يمسها ، فان كان يمسها توجب عليه الحرية الا يفعل، وان كان لا يمسها فهو حر فى أن يفعل ، فاذا كنا لا نتصور الحرية الا مقيدة ، فانها مقيدة بأن لا تضر بحرية الغير ..

الحرية فى ظل المجتمع الفاضل

وأضاف الشيخ الجليل :

وتعجبنى كلمة لرجل الحرية والقانون سعد زغلول اذ يقول : كل تقييد للحرية لا بد أن يكون له مبرر من قواعد الحرية ذاتها .. أى أن كل تقييد للحرية يلاحظ فيه ألا تمس حرية الغير ، وهذا بخلاف الانطلاق ، فانه لن يكون الانطلاق الا اذا كان منع الحرية فى جانب آخر .. ولنضرب مثلا اذا كان كاتب تنطلق به شهوة التجريح لمخالفه والنيل من كرامته فان ذلك بلا ريب يقيد حرية من يخالف ذلك الكاتب المنطلق ، وقد يكون وراءه من يؤيده ، فهذا واضح من أن انطلاقه منع غيره من حرية القول وهكذا كل انطلاق هو جناية على الحرية وليس من الحرية فى شىء ..

ويجب أن تكون الحرية فى ظل المجتمع الفاضل ، فلا ينطلق الفتى والفتاة باسم الحرية تهجما على كل رباط اجتماعى فاضل ، فليست الحرية ترك الحياء ، ولا البعد عن اللياقة ، لأن النبى صلى الله عليه وسلم يقول : « الحياء خير كله » .. ويقول : « لكل دين خلق وخلق الاسلام الحياء » .



حرية الوطن فى ظل الله وحرية المرأة فى ظل زوجها

ويستطرد الشيخ الجليل :

.. وتعجبنى كلمة للمرحوم لطفى المنفلوطى صدر بها روايته (الفضيلة) تعجبنى الشجاعة فى الشباب ، والحياء فى الفتاة .. وقد كان رحمه الله ورضى عنه يرى أن الحرية لا تنمو وتترعرع الا فى ظل جو اجتماعى وأدب خلقى فهو يقول :

« تعجبنى حرية المرأة فى ظل زوجها ، وحرية الرجل فى ظل وطنه ، وحرية الوطن فى ظل الله » .

ويضيف الشيخ الجليل :

ان أخشى ما نخشاه فى وطننا العربى والاسلامى عامة هو شيوع الاقوال والافكار التى تدعو الى الانطلاق فى كل شىء ، كما نرى فى الروايات الماجنة ، وفى المعابث الساخرة ، وفى الكتاب الذين لا يعرفون واجبهم من قيادة الفكر العربى ، ومن كتب تدعو الى هتك الحياة الانسانية فى علاقة الرجل بالمرأة ، ومن انحرافات يسمونها مذاهب تحارب الأديان والسلوك الانسانى أينما كان ، مثل ما يسمونه بالوجودية والهيبز وغيره .. هذا ما نخشاه ، وهو وباء سيطر على كل وسائل التوجيه النفسى والخلقى والاجتماعى ، ولا مانع يمنع الا اذا علمنا أنه وباء تفشانا وان علينا أن نتخذ كل أساليب الوقاية من الاعتصام بدين ، ومراعاة للمقومات الخلقية ، ودعوة الى ضبط النفس ، وأن نعمل على تشجيع كل من يستعصم بخلق ودين ونتجه اتجاها كاملا الى الفضيلة ..

الطموح والزهد فى الحياة

□ قلت .. وماذا عن الطموح والزهد وهل يتعارض أحدهما مع الآخر .. وما هى الحدود المشروعة لكل منهما .. ؟

ـ قال الشيخ الجليل :

الطموح اتجاه الى طلب الرفعة والعلو الى أعلى المعانى والسمو على سفاسفها ، ولا شك أن هذا أمر مستحسن فى ذاته ، ومن نوع الطموح يمكن الحكم على الشباب والرجال ، فمنهم من يطمح الى خدمة قومه وأن يكون فى المنزلة العليا بين المجاهدين أو المدبرين لمصلحة الكافة، ومنهم من يتجه به الطموح الى ناحية المادة وهذا منه ما يكون خيرا كأولئك الذين يعملون على تنمية الاقتصاد القومى ، وانشاء المصانع واقامة معالم الحضارة فيكون عاملا للنفع العام ، والنبى عليه الصلاة والسلام يقول : « خير الناس أنفعهم للناس » .. ومن الطموح ما يكون معنويا بحتا أو دينيا بحتا كبعض المتصوفة

الزاهدين فى ماديات الحياة الطالبين للسمو الروحى فهؤلاء فى زهدهم يعدون طامحين أيضا ، ولكن السؤال الذى يحوم دائما حول الطموح : أمن الخير للجماعة أن يكون الطموح فى المعنويات الصرفة كعمل الزهاد أم فى الماديات الصرفة كعمل الاقتصاديين ؟ . الجواب على ذلك أن عمل الاقتصاديين وأمثالهم من الماديين ان كان يتجه الى المصلحة الشخصية دون غيرها فليس فى ذلك خير ، أما اذا كان يتجه الى النفع العام والى تنمية ثروات الأمة لتكون قوية بالمال ونحو ذلك فاننا نرى أن ذلك أولى من الزهد المطلق ونقول فى ذلك : إن الزاهد ينمى روحه وعبادته وذلك يعود على شخصه هو ، أما الذى يعمل للمادة للنفع العام أو يجاهد لحماية الامة أو يدبر سياستها عاملا لخيرها فان عمله يعود على الجماعة بالخير .. سئل الامام أحمد عن أميرين للجيش أحدهما ضعيف تقى والآخر قوى غير تقى مع أيهما ينبغى أن يعمل المجاهد فقال رضى الله عنه يعمل مع القوى غير التقى لأن قوته للمسلمين وعصيانه على نفسه ، ولا يعمل مع الضعيف التقى لأن تقواه لنفسه وضعفه على المسلمين ..

مستحدثات العصر للشريعة .. والعكس خطأ

☐ قلت : فضيلة شيخنا الجليل .. البعض يردد أن الاسلام (كنظام) لم يعد صالحا لحل مشكلات العصر .. فما القول .. ؟

— وأجاب الشيخ الجليل :

ان الاسلام نهى عن أمور وحث على أمور فان كان المستحدث ينطوى تحت ما أجازه الاسلام أصبح مقبولا وحسنا ما دام فيه نفع للناس ، وان كان المستحدث يدخل فى أمر منهى عنه كفوائد البنوك والقمار .. الخ . فان ذلك لا يجوز ويدخل فى قوله عليه السلام : « ان شر الامور مستحدثاتها وكل مستحدث بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة فى النار » .

ان باب الحلال متسع يسع كل مستحدثات هذا العصر ، ان أريد الاستمساك بالدين ، فشركات المساهمة حلال ، والشركات الصناعية حلال ، والمؤسسات الزراعية حلال ، وهكذا ان تجنبنا المنهيات فان باب الحلال واسع .

وأرى أن كثيرين ممن يتكلمون فى الشريعة الاسلامية أو باسمها يريدون أن يطوعوها لمستحدثات العصر بمعنى أنهم يحاولون التأويل فيما لا يحتمل التأويل ليخضعوا الشريعة للعصر مع أن الواجب أن يخضع العصر للشريعة والا كنا غير مسلمين .



كتاب الشهر

الاجتهاد

ومدى حاجتنا اليه فى هذا العصر

تأليف : سيد محمد موسى توانا
عرض وتحليل : محمد عبدالله السمان

هذه الدراسـة التى بين أيدينا والتى تقع فى نحو سـتمائة صفحة من القطع الـكبير ، نال بها مؤلفها الدكتوراه فى أصـول الفقه من كلية الشريعة بالأزهر ، والمؤلف افغانى الأصل وهو عضو الآن بهيئة التدريس بكلية الشريعة بجامعة (كابل) افغانستان .

يشير المؤلف فى مقدمته الى أن الحاجة ماسة اليوم الى التشبث بأذيال الاجتهاد والانتفاع به حسب اقتضاء الظروف ، ومتطلبات الزمن ، وذلك بعد ان أصبحت الأمة الاسلامية وقد توانت عن أداء رسـالتها ، بل لقد فقد بعض افرادها استقلاله الفكرى ، وثقته بتعاليم دينه واحكام فقهه ، واصبح العمل بالفقه مظهرا من مظاهر التخلف ، واثرا من آثار الماضى البغيض — على حد بعض التعبيرات — وهذا ما دعا المؤلف الى الاسهام فى خدمة الفقه الاسلامى ، والقيام بعمل ما لأجل المسلمين ، ولا سيما أن موضوع الاجتهاد — لكونه مفتاح باب الدخول فى حلبـة الصراع الثقـافى ، وسـبيلا الى النهوض بالشريعة الاسلامية ، ووسيلة لاثبات صلاحية الفقه الاسـلامى لأن يكون قانونا للوطن الاسلامى الكبير — قد جلب اهتمام المؤلف الى الموضوع الذى بذل فيه جهدا مضنيا بحثا وتنقيبا .

والمؤلف يقسم دراسته الى احد عشر بحثا قدم لها بتمهيد مسهب عرض فيه لتاريخ الاجتهاد منذ وجوده الى عهد بلوغه ذروة الكمال ثم أخذه فى النزول ، وبخاصة بعد أوائل القرن العاشر الهجرى ، حيث لم يبق من الاجتهاد الا اسمه فى ظل سلطان التقليد ، واصبحت دعوى الاجتهاد بل دعوى امكان وجوده ذنبا لا يغفر وقد ساعد على استحكام التقليد فى نفوس العلماء وجود الرغبة فى تقييد القضاة ، وقصر التدريس على مذهب معين ، ووجود تلاميذ للأئمة ذوى مكانة علمية ومنزلة رفيعة بين العامة ، كذلك تحاسد العلماء وتزاحمهم فى الفتوى ، وايضا وجود المؤلفات فى الفقه وسهولة المراجعة اليها ، مما أضعف بدوره روح الاستقلال بالاضافة الى أن التعصب لمذهب فى العصور الاخيرة

اضر بالمنتسبين اليه ، فلم يفيدوا بآراء غير إمامهم ، مما يفتح أمام الباحث افاقا أخرى غير أفق معلوماته الخاصة على الأقل .

فى البحث الأول تناول المؤلف تعريف الاجتهاد وما يتفرع عنه ، وفى البحث الثانى تناول شروط الاجتهاد وآراء العلماء فيها ، وفى البحث الثالث تناول حكم الاجتهاد وحكمة تشريعه ، وفى البحث الرابع تناول كيفية اجتهاد المجتهد ثم أسباب الاختلاف ، وفى البحث الخامس تناول مراتب الاجتهاد المطلق ، والمقيد ، والعام ، والخاص ، ثم مراتب المجتهدين ، وفى البحث السادس تناول أزمة المجتهدين فى بعض العصور ، وفى البحث السابع تناول تكرار الاجتهاد واعادته وسبب ما ينسب الى مجتهد واحد من أقوال مختلفة فى مسألة واحدة ، وحكم ذلك ، وفى البحث الثامن تناول موضوع نقض الاجتهاد وعدم نقضه فى الحالات المختلفة ، وفى البحث التاسع تناول الاجتهاد غير الفقهى أى الاجتهاد فى المسائل الاعتقادية ، والالهام ، والاجتهاد الصوفى ، وفى البحث العاشر تناول آراء بعض المستشرقين فى الاجتهاد ، وفى البحث الحادى عشر والاخير تناول المؤلف الحاجة الى الاجتهاد ، وكانت الخاتمة بعد ذلك التى اشتملت على بيان مواضيع التفويض ، والتقليد ، وخلاصة موجزة للبحث .

لا شك فى أن المؤلف قد بذل غاية جهده الفكرى بحثا وتنقيبا واستقراء فى موضوع ذى أهمية خاصة فى حياة المجتمعات الاسلامية ، وبخاصة اليوم ، بل فى موضوع له متاعبه الخاصة لدى كل باحث يريد تناوله فى دراسة متكاملة ، وقد يبدو الموضوع للمثقف العادى سهلا ميسرا تناوله لكثرة ما كتب فيه قديما وحديثا .

وينسى أن مصدر المتاعب للدارس لهذا الموضوع هو كثرة ما كتب فيه ، وتشعب الآراء المختلفة حوله ، اذ تكون مهمة الكاتب عسيرة حين يحاول تجلية الموضوع تجلية تيسر للناس استيعابه والاقتناع به ، ليس هذا وحسب بل يجب ان يأتى الكاتب بجديد فى الموضوع يوائم تطور الحياة وتشعب مشكلاتها الاجتماعية والاقتصادية والفكرية معا .

فى البحث الأول أشار المؤلف الى أركان الاجتهاد الاربعة — الحدث أى بذل الجهد ، والمجتهد أى الفقيه ، والمجتهد فيه وهى الاحكام الشرعية : الفرعية والظنية ، ثم الأدلة الشرعية التفصيلية بمساعدة الأدلة الاجمالية ، ويرى المؤلف أن وجه جعل التفصيلى هو الركن مع عدم الاستغناء عن الاجمالى بحال من الاحوال ، هو أن التفصيل أصل للاجمالى ، كما أنه أصل للأحكام أيضا ، وهذه الأركان الاربعة ليست على سبيل الحصر ، لأن من العلماء من أضافوا اليها غيرها ، ومنهم المرحوم الدكتور عبد الله دراز الذى عد من أركان الاجتهاد علم اللغة ، وعلم أسرار الشريعة ، وهذا خلاف لما يراه بعض علماء الأصول — لا جميعهم — من أن علم اللغة وعلم أسرار الشريعة من شروط الاجتهاد ، ومن الفقهاء أيضا من اقتصر على أركان ثلاثة مع حذف الأدلة الشرعية ، كالغزالى ، والزركشى ، ومنهم من اقتصر على ركنى المجتهد والمجتهد فيه .

الا أن المؤلف ذكر أن المجتهد فيه هى الاحكام الشرعية : الفرعية والظنية ، وحسب ، لأن الاحكام الأصلية ليست مما يبحث عنها الفقيه بصفته فقيها ، ولأن القطعية للحكم لا تأتى الا من قبل الدليل القطعى الثبوت والدلالة ، فالحكم الذى يجتهد فيه لا بد وأن يكون ظنيا ، ومثل هذا الرأى فى حاجة الى توقف ، أو على

الأقل فى حاجة الى تعقيب ، والمؤلف نفسه فى البحث الذى عقده للاجتهاد فى عصر الصحابة يسرد علينا اجتهاد عمر فيما فيه نص قطعى الدلالة والثبوت ، فقد منع الزواج من الكتابيات مع النص القرآني الصريح بحلهن ، ولجأ عمر الى ذلك درءا للمفسدة المقدم على جلب المنفعة ، أو كما قال : « وكفى بذلك فتنة لنساء المسلمين » كذلك سرد علينا اجتهاد أبى بكر وغيره ، والاستاذ الإمام المراغى شيخ الأزهر الأسبق يقول فى رسـالة له عن الاجتهاد ، نشرت فى العدد الحادى عشر من سلسلة الثقافة الاسـلامية ــ القاهرة ــ يقول : « وتغيرت الفتوى بتغير العرف ، وحكم بعضهم ــ أى الفقهاء ــ العرف فى تخصيص النصوص الصريحة ، وما اباحة رعى حشيش الحرم دفعا للحرج مع النهى عنه صراحة ، واباحة تبادل النقود عدا وان اختلف وزنهـا ، واباحة الاستصناع مع النهى عن بيع ما ليس بموجود ، الا نوع من هذا .. ولعل تتبع فروع المصالح المرسلة والاستحسان ، وفروع العرف العام والخاص يكشف الى حد بعيد عن مرامى الفقهاء » .

فى الفصل التاسع تناول المؤلف مسألتى الالهام والاجتهاد الصوفى ، وكم كنت أود الا يلجأ المؤلف الى حشر هذا البحث فى مثل هذه الدراسة الجادة فقد امتعنا بالفصول السابقة من حيث احاطته الشاملة بكل ما يتصل بقضـايا الاجتهاد فى اطار من آراء كبار الفقهاء والأصوليين ، فاذا به ينقلنا فجأة من جو هادىء ممتع الى حلبة مزدحمة بالجلبة والمتاهات ، والعجيب أن المؤلف فى تمهيده للبحث يصدر حكمه كمسلمة من المسلمات فى مسألة كثر فيها الجدل فيقول : « من الثابت أن المسلم اذا تخلق بالأخلاق الفاضلة وتأدب بآداب نبيه زكت نفسه فأخرج من قلبه محبة ما سوى الله تعالى ، ووزن كل ما يعرض له بميزان الشرع ، وراقب المولى جل جلاله فى السر والعلانية ، وحاسب نفسه على ما فعل وما ترك لظهرت على يديه الكرامات .. وقد يكون منها معرفة بعض الحقائق معرفة غير المعرفة العقلية والحسية ، وقد يعرف بعض ما يعرفه المجتهدون بطرقهم الاجتهادية المعروفة » .

بل ان المؤلف يذهب الى أبعد من هذا فيقول : « ان الفقيه من علمـاء الظاهر يستنبط الحكم من الأدلة الفقهية من الكتاب والسنة ، وبالنظر العقلى ، بخلاف الإلهام ، فانه ليس كذلك ، وبخلاف الملهم ، فانه يعرف الحكم بالذوق ، ولا يستدل له بما وكما يستدل علماء الظاهر ، ويعتبر الصـوفية علمهم علم مشاهدة وعيان بينما الفقيه يعترف بأنه قد يصيب الحق وقد يخطئه » .

معنى هذا أن الصوفى يرى فى الكتاب والسنة والعقل أيضا قصورا ، ولكل هذه القيم ضوابطها ، فيلجأ الى الإلهام حيث لا ضوابط على الاطلاق ، والعجيب أن المؤلف يضع فى كفتى الميزان أمثال ابن الهمام الحنفى ، وابن السبكى الشافعى وغيرهما من جلة الفقهاء الذين لا يرون فى الالهام حجة على الاطلاق ، وأمثال بعض الصوفية الذين يقولون بحجية الالهام ، بل والجعفرية الذين نسب اليهم : أن لا دليل سوى الالهام ، بل الروافض الذين نسب اليهم القول بعصمة ائمتهم مثلما هو شأن الأنبياء ، وأعجب من هذا أن المؤلف يسوق الأدلة على السنة أمثال أبى يزيد البسطامى ، وغيرهم ممن بلغوا شوطا بعيـدا فى الشطحات ، ثم يذكر لنا بعد ذلك قول الجنيد وهو من ائمة الصـوفية : مذهبنا هذا مقيد بالأصول : بالكتاب والسنة ، فمن لم يحفظ الكتاب ويكتب الحديث ، ولم يتفقه لا يقتدى به .

ويبدو أن المؤلف فى نهاية هذا البحث قد أحس بالقلق فى الزج بمسألة

لا تليق بها رسالة علمية ، فبعد أن اشار الى أن حجية الالهام تثبت على الملهم نفسه فيما اذا لم يخالف ادلة الشرع الثابتة ، لأنه هو الذى يدرك هذه الحجة دون غيره ، والى أن جواز العمل بما علمه الانسان علم يقين لا يقبل المناقشة على فرض وقوعه — ولست أدرى من أين له هذا الحكم .. ؟ راح يقول : « ولا يمكن أن يهمل جانب الاحتياط ولا سيما فى مثل هذا العلم ، ولا يلزم مما قلناه عدم التعرض لكل من يدعى الالهام ، فيكفينا ما عانيناه من ادعياء الكرامات واشباه الصوفية ممن افسدوا عقيدة المسلمين وشوهوا التصوف الحق ، وقدموا صورة غير صحيحة من مثالية الاسلام » .

والبحث العاشر « الاجتهاد والمستشرقون » عرض فيه المؤلف لآراء بعض المستشرقين حيال الاجتهاد ، كجولد تسيهر ، وهنرى ماسيه ، وماكدونالد ، وادوارد سخاو ، وعرض المؤلف لآراء جولد تسيهر فى الاجتهاد فيما قد يقبل منه ، بدون تعليق مسهب ، أما ادعاء هذا المستشرق اليهودى بأن الفقه الاسلامى تأثر بثقافات أجنبية منها الفقه الرومانى ، فقد آثر المؤلف الا يناقش هذا الادعاء بعد أن رد عليه غير واحد من العلماء ، واكتفى بقوله : ان كل جزئية من جزئيات الفقه الاسلامى يمكن ردها الى أصل قريب لها أو بعيد منها من أصول الأحكام الفقهية المعروفة ، وان من استعان بها فى سن القوانين واستخراج الاحكام لم يحتج الى غيرها لذلك .. ثم ان لكل مذهب من المذاهب الفقهية التى كتب لها البقاء أصحابا أسسوا مذهبهم على اصول ومناهج معروفة وموجودة .

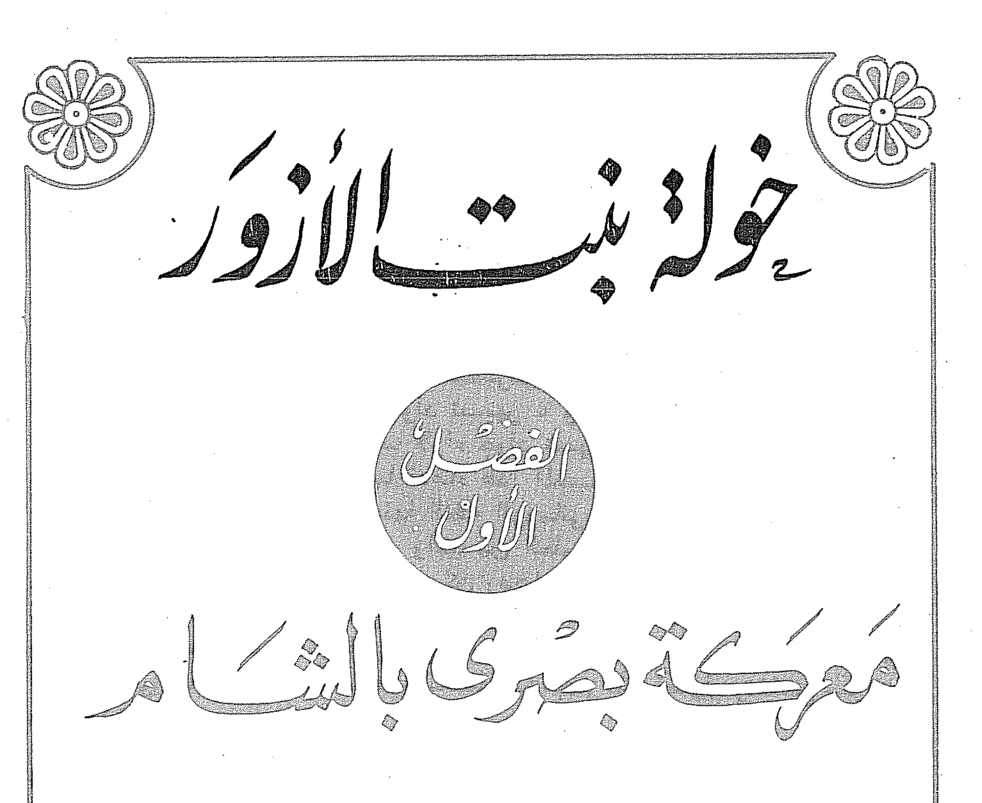
وقد تعقب المؤلف بقية المستشرقين المذكورين وكم كنت أود أن يكون لهذا البحث عناية أكبر من المؤلف ، ولا أظن أن اقل من عشر صفحات كفيل بتغطية قضية من أخطر القضايا ، قضية الغمز الملفوف فى غلالة من الحرير ، فليس هؤلاء المستشرقون وحدهم هم الذين حاولوا الاقلال من شأن الفقه الاسلامى ، وجهود رجاله ، بل كثير غيرهم .

أما البحث الختامى (الحادى عشر) فقد تناول فيه المؤلف « حاجتنا الى الاجتهاد » فعرض لموقف العلماء من الفقه الاسلامى ، ومن المصادر الأصلية للفقه ، وبلوغ مرتبة الاجتهاد ، وضرورة التوصل الى الاجتهاد المطلق والدعوة الى العمل بالفقه الاسلامى ، ثم التلفيق ..

ونحن مع المؤلف فى ضرورة التوصل الى الاجتهاد المطلق بعد أن دخلت الانظمة الحديثة فى حياتنا ، فى مجال الاقتصاد وغيره ، ولا بد من وجود من يجد لمشكلاتها حلا من الفقه الاسلامى بالاجتهاد فى المذهب ، أو بالاجتهاد المطلق ، كما أن هناك أمورا يتغير حكمها بتغير الزمان والمكان ، ولا يمكن أن يحكم فيها بما حكم فى الأزمنة الماضية ، ولذلك لا بد من اللجوء الى الاجتهاد المطلق كما يقول المؤلف ..

والدعوة الى العمل بالفقه الاسلامى هى أمنية كل مسلم ، لكن يجب أن يسبق ذلك فقه مدون صالح للعمل ، يتوافر فى اعداده الفقهاء الاسلاميون ، وعلماء القانون المخلصون لدينهم ووطنهم ، وبذلك نسد الطريق أمام بعض الفقهاء المنحرفين الذين لا مانع لديهم من أن يرتدوا رداء المجتهدين ، ويبذلوا ما فى وسعهم لإرضاء شهوات السياسة ورغباتها .

وبعد — فالمؤلف — والحق يقال — أمتعنا بدراسة جادة بدا فيها إخلاصه لدينه ، وحرصه على أن يساير الفقه الاسلامى الحياة ، ليكون فى مقدمة الركب ، وما ذلك على الله بعزيز .

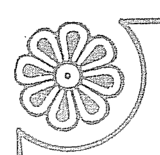
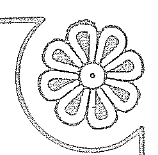


الدكتور : احمد شوقى الفنجرى

المنظر : خيمة كبيرة جلس فيها على الارض خالد بن الوليد بقلنسوته المشهورة ولحيته المريضة السوداء .. وفى يده عود من الحطب يخط به خريطة على الرمال وقد جلس حوله شرحبيل بن حسنة كاتب وحى رسول الله وقائد جيش الحصار على بصرى .. والفارسى المظيم ضرار بن الأزور وعبد الرحمن بن أبى بكر الصديق ورافع بن عميرة الطائى ..

وخلف الرجال بمض النسوة فى الخيمة يتناقشن بدورهن فى شئون الاسعاف والطعام والتموين والحرب .. وبينهن الفارسة خولة بنت الأزور أخت ضرار التى لا تترك سلاحها اينما سارت ومعها أم تميم زوجة خالد بن الوليد وعفرة وامامة وأم ابان ..

وخلف الخيمة من بميد تبدو ساحة الحرب .. كما ترى مدينة بصرى بأسوارها والطعام والتموين والحرب .. وبينهن الفارسة خولة بنت الأزور أخت ضرار التى السلاح والصلبان ويرفعون الرايات الرومانية .

خالد : يا أخى شرحبيل .. لقد طال حصاركم لمدينة بصرى .. وانت تعلم ان امير المؤمنين أبا بكر قد اقلقه تاخر فتح الشـــام .. فطلب منى أن اترك أرض فارس واتوجه اليكم على عجل لقيادة جيوش الشام .

شرحبيل : والله لقد فرحت بقدومك يا أبا سليمان فلعل الله يعجل على يديك بالفتـــح فانت سيف الله المسلول .. وقد دعا لك رسول الله بالنصر .

خالد : اكرمك الله يا كاتب وحى رسول الله .. فهلا تخبرنى يا أخـــى لماذا تاخرتـــم فى حصار هذا البلد شهرا كاملا ..

شرحبيل : يا أبا سليمان .. انك ترى أن هذه مدينة حصينة فيها قلاع واسوار عالية .. وقد جمعوا فيها زادا يكفيهم شهورا .. ولديهم ينابيع ماء وفيرة ..

خالد : فهل حرزتم قوة دفاعها .

شرحبيل : نعم .. فيها حامية من اثنى عشر الف فارس على قيادتهم ثلاثة من كبار قادة الرومان هم بطرس واخوه بولس والدرنجار .. ونحن هنا ثلاثة الاف فارس غير الالف فارس الذين قدموا معك من ارض العراق .

خالد : يا لهم من شجعان يحتمون بالحصون وهم ثلاثة اضعافنا فى العدد .. ولكنى اعرف يا شرحبيل ان مدنا اقوى واكبر من هذه قد سلمت لكم من قبل ..

ضرار : هذه المدينة يا ابا سليمان تختلف عن مدن الشام الاخرى .. كنا فى المدن الاخرى نجد المساعدة من اهل الشام كى يتخلصوا من ظلم حكامهم الرومان . وكانوا يقولون حكم العرب ارحم واعدل .. اما بصرى فيحكمها بطريق رومانى عادل اسمه رومانوس يحبه اهل البلد ومن اجله يساعدون الحامية ويحاربون معها وهذا هو ما جعل الرومان يصمدون لنا كل هذه المدة ..

خالد : هل درستم أسوار المدينة ودفاعاتها لعلكم تجدون فيها ثغرة .

شرحبيل : لقد بعثت يا ابا سليمان عيوننا من العرب المتنصرة فدخلوا المدينة وخرجوا منها أكثر من مرة دون أن يجدوا من اهل المدينة تعاونا .. ولم ياتونى بما يفيد ..

خالد : اترون لو تخلصنا من هذا البطريق .. الا يساعدنا ذلك ..

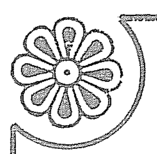
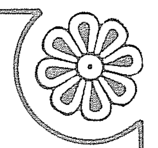
ضرار : لقد حاولت ذلك ايضا يا ابا سليمان .. لقد خرجت بالامس اطلب منهم المبارزة .. وطلبت ان يظهر لى البطريق نفسه ..

خالد : وهل خرج لك يا ضرار ..

ضرار : نعم .. فوالله ما وجدت فى فرسان الروم من هو اثبت منه ولا أكثر خبـــرة بفنون الحرب والطعان .. لقد ظللت انا وهو ساعة نتبارز ونتحاور دون ان يتمـــكن احدنا من صاحبه ..

خالد : عجبـــا لامرك يا ابن الأزور .. ما كنت احسب ان احدا من الروم او الفرس يثبت لسيفك هذا فماذا دهاك ..

ضرار : لقد حانت لى من هذا اللعين فرصـــــة واحدة فضربته بملء عزمى ولـــكنه أسرع وتلقى السيف بدرعه فتكسر سيفى على الدرع فقال لى بلغة عربية : والآن تمكنت منك يا بدوى .. اما كان خيرا لك أن تبقى ســــالما مع غنمك !! فقلت له ومع ذلك فلا بد لى من قتلك ولو بسيفك الذى فى يدك .. ثم ترجلت عن حصـــانى .. واخذت

اتلقى ضرباته بدرعي واطعنه برمحي . الى ان رايت أختي خولة قادمة نحوي بفرسها لتعطيني سيفا جديدا ..

خالد : لك الله يا خولة من بطلة .. دائما نعرف قدرك عند الشدة ..

خولة : لقد كنت ملثمة يا ابا سليمان فلم يتبين الرومانى اننى امرأة واخذ يصيح فى وجهى : يا معشر العرب .. هل من اخلاقكم الغدر .. هل اتيت ايها الفارس لتساعد زميلك بعد أن كدت أنال منه .. والله لأقتلنك قبله .. ثم انقض على يهاجمنى .

شرحبيل : والله يا أبا سليمان لقد ظلت خولة تكيل له الضرب والطعان وترينا من حيل وفنون الحرب حتى قال المسلمون لولا أن خالد بن الوليد غائب فى العراق لقلنا أن خالد هو هذا الفارس نفسه ..

خالد : وماذا فعلت بالبطريق يا خولة .. ؟

خولة : لقد كدت أنال منه لولا أنه عندما احس بالتعب انهزم ورجع الى الحصن .

خالد : فماذا ترون أن نفعل يا صحابة رسول الله .. لقد أمرنا الله بالتشاور فاخبرونى برأيكم .

عبد الرحمن : الرأى عندى يا أبا سليمان أن نترك هذه المدينة فهى غير هامة وقد يطول صبرهم على الحصار .. وأن ننتقل الى دمشق فى الشمال فاذا سقطت دمشق انقطعت عنهم الامدادات واضطروا الى التسليم دون قتال .

شرحبيل : هذا هو ما كنت أريد أن اكتب به الىّ أبى عبيدة ولكن ما دام أمير المؤمنين قد ولاك امارة الجيش مكانه فهذا هو رأيى انا ايضا يا أبا سليمان .

خالد : الديكم أفضل من ذلك فانى لا أحب أن اترك وراء ظهرى عدواً متحصنا .

عبد الرحمن : لقد مكثنا هنا شهراً كل يوم نجرب حيلة أو ندرس خطة فلعلك يا أبا سليمان تجد الحل الذى يعيى كل الحيل .

خالد : ليست الحيلة وحدها يا صحابة رسول الله .. ولكن بالاخلاص لله فوالله لقد نصرنى الله فى مواقع كثيرة على قوم اكثر منى حيلة ودهاء .. فكنت أدعو الله وأنشده النصر الذى وعده لجنوده المؤمنين المخلصين العاملين اذ يقول تعالى : « وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدوننى لا يشركون بى شيئا » فلتتوجهوا الى الله بصلاتكم ودعائكم أن ينصرنا .. فانتم يا صحابة رسول الله قوم مباركون ..

ووالله يا اخوتى اننى أحس ببركة رسول الله الذى دعا لى بالنصر فى كل موقع .. أحس بان الله سيفتح علينا حصن بصرى هذه الليلة ..

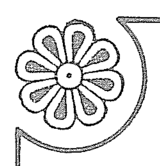
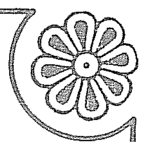
(ضرار وعبد الرحمن وشرحبيل وخولة وأم تميم يقولون فى وقت واحد) .

الجميع : هذه الليلة يا أبا سليمان .

خالد : والله ما أدرى كيف تكون .. ولكنى رأيت فى منامى وكاننا هذه الليلة ناكل داخل الحصن ورسول الله يزورنا فيه ..

الجميع : الله اكبر ..

(تسود فترة صمت ودعاء .. تقطعها خولة بقولها) ..

خولة : يا أبا سليمان .. وانى أرى البطريق الذى بارزنى فى الصباح قد خرج من باب الحصن ..

ضرار : والله لقد سعى الى حتفه بظلفه .. فهذه المرة لن يفلت منى ولعل الله يحقق رؤياك يا أبا سليمان .

خولة : يبدو أنه لم يخرج للمبارزة فهو يشير الينا يريد المفاوضة يا ابا سليمان .

خالد : اشيروا له ودعوه يقدم علينا فلعل الله يمكننا منهم بالحيلة ..

رومانوس : يا معشر العرب .. لا يبرز لى اليوم الا اميركم فانا حاكم بصـــرى وبطريقها ..

الجنود المسلمون : تقدم ايها العلج فهذا هو اميرنا ..

(يذهب رومانوس فى زينة عظيمة وعليه بيضة موشاة بالذهب والياقوت وفوقها صليب الذهب وعليه درع وزرد يلمع منه الذهب .. ويظهر له خالد بن الوليد خارج الخيمة ..) .

رومانوس : هل انت أمير القوم ..

خالد فى تواضع : كذلك يزعمون أنى اميرهم ما دمت على طاعة الله ورســـوله فان عصيته فلا طاعة لى عليهم .

رومانوس : هل أنت خالد بن الوليد .. ؟

خالد : نعم هو أنا ..

رومانوس : وأنا رومانوس حاكم بصرى وقد رايت ان افاوضـــكم لحقن دمائنا ودمائكم ..

خالد : تفضل يا رومانوس لنجلس ونتكلم .

(يشير خالد الى ارض الخيمة ويهم بالجلوس .. فيتردد رومانوس ويقول له) :

رومانوس : اتجلس على الارض وانت أمير القوم .. أهذا من أوامر دينكم .. ؟

خالد : كلا يا أخا الروم .. ولكنها سنة عن نبينا أن نتقشف فى مجلسنا وملبسنا .. فمن الارض أتينا ومنها غذاؤنا وحياتنا .. واليها مصيرنا .. فماذا يضـــيرك لو جلست عليها ..

(يراه خالد مترددا فيخلع عباءته ويقول له) :

خالد : هذا ثوبى فاجلس ان أردت ..

رومانوس : كلا والله أجلس مثلك على الارض ..

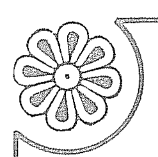
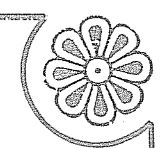
خالد : ومن أين لك هذا اللسان العربى يا أخا الروم ..

رومانوس : ان بصرى قريبة من أرض العرب .. وقد تربيت فيها عندما كان أبى حاكمها من قبلى .. وبها تمر قوافلكم الى الشام . وقد سمعت الكثيـــر عن دينكم قبـــل ان تدخلوا هذه البلاد ..

خالد : فماذا تريد أن تفاوضنا عليه .

الحق أننى أريد أن استعلم منك عن اشياء كثيرة وارجو أن تصدقنى الجواب ..

خالد : اسال ما بدا لك .. فكما وجدتنا صادقين فى الحرب والضرب ، فستجدنا باذن الله صادقين فى القول .

رومانوس : قبل أن نبدأ بالحديث هل لك ان تعرفني بالفارسين الذين بارزتهما بالامس .. احدهما كان يحارب عاريا الا من سرواله .. والآخر كان ملثما لا يبين منه الا عينه .

خالد : أيهمك أن تعرفهما يا اخا الروم .

رومانوس : نعم والله يهمنى .. لا لهذا التناقض فى الملبس .. ولا لما ابداه كل منهما من مهارة وفروسية .. ولكن ..

خالد : ولكن ماذا .. !!

رومانوس : لقد قيل لى أن الفـــــارس الملثم الذى بارزته امرأة بدوية .. فهل هذا حق .. ؟

خالد : من قال لك ذلك فقد صدق .. اما الفارس العارى فهذا هو امامك ضرار بن الأزور قائد ميمنتى ولعلمك انت الوحيد بين علوج الروم الذى صمد لضرار فى المبارزة وهذه شهادة كبيرة فى حقك ..

(رومانوس يمد يده الى ضرار ويسلم عليه قائلا) ..

رومانوس : لقد سعدت بلقائك يا ضرار ..

خالد : أما الفارس الملثم فهذه هى اخته خولة بنت الأزور وقد حسبتها انت جاءت تساعد اخاها ولكنها فى الواقع كانت تريد تسليمه سيفه ..

خولة : اتريد أن تبارزنى مرة اخرى يا اخا الروم .

رومانوس : ما لهذا جئت يا اخت العرب ..

خالد : لقد جاءنا رومانوس ضيفا مسالما يا خولة وما احســــبه جاء متحديا أو مبارزا ..

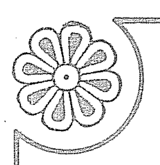
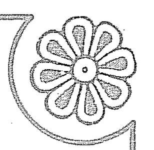
رومانوس : صدقت يا خالد .. والله ما جئت متحديا .. ولا مقاتـــــلا .. ولكنـــى جئت لأمر عظيم افكر فيه طوال يومى وأمسى .. لقد حكمت بصرى وعشت فيهـــــا .. وكانت قبائل العرب واولها قريش تمر بهذه البلد فى طريقها الى الشام . فكنت ارى قوما جياع الاكباد ، وكانوا اذلة فى هذه البلاد .. نفرض عليهم الضرائب وهم صاغرون ونضرب رجالهم بالسياط وكان بعض الرومان يسبون نساء العرب ويبيعونهم فى اسواق العبيد .. فماذا غير احوالهم حتى اصبحت راعية الغنم فارسة تصمد فى القتال .. وماذا جعلهم يزهدون فى الحياة ويقبلون هكذا على الموت .. واذا فلا بد أن فى الامر معجزة من السماء .. وهذا هو ما جئت لأسالك عنه .

خالد : والله انك لرجل عاقل من عقلاء الروم .. وان الحــق لا يخفى على ذى بصيرة . وما أصدق قولك ان فى الامر معجزة .

لقد كنا كما قلت ياكل بعضنا بعضا كالوحوش فى الغاب .. وكانت حياتنا على السطو وطعامنا ما نستخلصه من أيدى بعضنا فارسل الله لنا المعجزة التى غيرت حياتنا ووحدت كلمتنا وبعثت المحبة فى قلوبنا .. الا وهى الاسلام ..

رومانوس : خبرنى بالحق والصدق يا خالد .. احقا ان الله ارسل على نبيكم سيفا من السماء فاعطاكه فلا تسله على قوم الا هزمتهم .

خالد : لا ..

رومانوس : فيم سميت سيف الله .

خالد : ان الله عز وجل قد بعث فينا نبيه صلى الله عليه وسلم فدعانا فنفرنا وابينا ونأينا عنه جميعا ثم ان بعضنا صدقه وتابعه وبعضنا باعده وكذبه فكنت فيمن كذبه وباعده وقاتله ثم ان الله اخذ بقلوبنا ونواصينا فهدانا به فتابعناه فقـــال لى الرسول « أنت سيف من سيوف الله سله الله على المشركين » ودعا لى بالنصر فسـميت بذلك سيف الله فانا من أشد المسلمين على المشركين .

رومانوس : صدقتنى يا خالد .. فاخبرنى الام تدعونى .. ؟

خالد : الى شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله والاقرار بما جاء به من عند الله ..

رومانوس : فمن لم يجبكم ..

خالد : فالجزية ونمنعهم .

رومانوس : فان لم يعطها ..

خالد : نؤذنه بحرب ثم نقاتله ..

رومانوس : ولماذا لا تكون هناك رابعة .

خالد : ما هى الرابعة .

رومانوس : ان تتركونا فى سلام ونترككم لا تقاتلوننا ولا نقاتلكم ..

خالد : اذا تفسد الارض والله يريد صلاحها ..

رومانوس : كيف الا يكون صلاحها الا بالقتال ..

خالد : نعم يا اخا الروم .. هل انتم تحكمون بالعدل بين الناس .

رومانوس : لا والله .. ولكن اين هو العدل فى هذه الارض .

خالد : هذا هو ما جئنا من اجله وما حملنا الله به . فديننا هو العـــدل .. (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض) .

رومانوس : اهذا فى كتابكم .. ؟

خالد : نعم .

رومانوس : والله لقد كنت أفكر فى هذا المعنى طوال يومى فاذا به عندكم فى كلمات قليلة .. فما منزلة الذى يدخل فيكم ويجيبكم الى هذا الامر اليوم ..

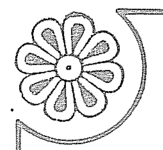
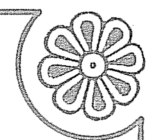
خالد : منزلتنا واحدة فيما افترض الله علينا .. شريفنا ووضيعنا واولنا وآخرنا .

رومانوس : هل لمن دخل دينكم اليوم يا خالد مثل ما لكم من الاجر والذخر .

خالد : نعم وأفضل .

رومانوس : كيف يساويكم وقد سبقتموه ..

خالد : انا دخلنا فى هذا الامر وبايعنا نبينا صلى الله عليه وسلم وهو حى بين اظهرنا تاتيه اخبار السماء ويخبرنا بالكتب ويرينا الايات .. وحق لمن يرى ما رأينـــا ويسمع ما سمعنا أن يسلم ويبايع .. وانكم انتم لم تروا ما راينا ولم تسمعوا ما سمعنا من العجائب والحجج فمن دخل فى هذا الامر بحقيقة ونية كان افضل منا ..

رومانوس : بالله صدقتني ولم تخادعني ولم تالفني .. ؟

خالد : بالله لقد صدقتك وما بي اليك ولا الى احد منكم وحشة وان الله لولي ما سالت عنه ..

رومانوس : اذا كان هذا مكانه في الاخرة فما حظه بينكم في الدنيا ..

خالد : يكون كواحد منا .. له ما لنا وعليه ما علينا ..

رومانوس : حسبي هذا والله انكم لعلى حق .. ودينكم هو العدل .. ومن يتاخر عنكم اليوم فقد خسر الدنيا والاخرة .. واني اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ..

(ضرار وشرحبيل وعبد الرحمن وخولة وام تميم في وقت واحد) :

الجميع : الله اكبر .. الله اكبر ..

(يقوم خالد ورومانوس فيحتضنان بعضهما في تاثر ..)

رومانوس : والان أعطني اسما مسلما يا خالد ..

خالد : خذ لك اسم واحد منا ..

رومانوس : ايحق لي ان اتسمى باسم نبينا احمد بن عبد الله .

الجميع : نعم نسميك أحمد بن عبد الله رومانوس .

خالد : ما دمت قد اصبحت واحدا منا فاني اقدم اليك كل فوادي واعقد الاخوة بينك وبينهم كما كان يؤاخي رسول الله بين المهاجرين والانصار .

(يشير خالد الى ضرار الذي يتقدم الى رومانوس ويحتضنه) :

خالد : هذا اخوك ضرار بن الازور . بالامس كنتما تتقاتلان قتال الموت واليوم قد الف الله بين قلبيكما في الاسلام .

رومانوس : أهلا بك يا اخي ضرار .

ضرار : اهلا بك يا أخي رومانوس .

خالد : « واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا » (١٠٣ آل عمران) .

رومانوس : ما أحلى هذا الكلام يا خالد لا بد ان هذا ايضا من الكتاب .. ؟

خالد : نعم .

رومانوس : ان أعطاني الله العمر فلا بد ان احفظ هذا الكتاب .

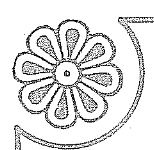
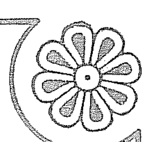
(يشير خالد الى شرحبيل الذي يتقدم ويحتضن رومانوس) .

خالد : وهذا اخوك شرحبيل بن حسنة كاتب وحي رسول الله وقائد جيش الحصار .

شرحبيل : اهلا بك ياأخي احمد .

رومانوس : انت والله من بركات رسول الله ..

خالد : وهذا عبد الرحمن بن خليفتنا ابي بكر الصديق وجندي من جنود الله ..

عبد الرحمن يحتضنه .

عبد الرحمن : اهلا بك يا اخى فى الله .

رومانوس : سبحان الله .. ابن الخليفة جندى كغيره من الجنود .. وعندنا ابن الرئيس يصبح رئيسا ولو كان طفلا فى المهد .

خالد : وهذه اختك التى بارزتها اليوم خولة بنت الأزور اخت ضرار ..

تسلم عليه خولة فيقول رومانوس اهلا بالفارسة البطلة .

خالد : وهذه زوجتى أم تميم لا تفارقنى فى حرب أو سلم ..

رومانوس : نعم الزوجة والرفيقة من تشارك زوجها ..

خالد : خبرنى بالله يا رومانوس .. لقد احسست منذ لحظة ندائك على انك تريد الاسلام .. فمتى فكرت فى أن تسلم .

رومانوس : ان لهذا قصة طويلة وقديمة لعلك تعجب لها ..

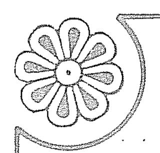
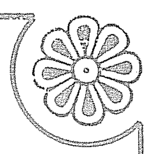
لقد كان ابى حاكم هذه المدينة قبلى .. وقد قص على انه راى نبيكم فى دير بحيرا الراهب القريب منا منذ ثلاثين عاما .. فذات يوم وصلت عير قريش وفيها تجارة .. فنظر بحيرا الى القافلة ونبيكم فى وسطها .. فرأى سحابة على رأسه تظله من حر الشمس وتسير معه اينما سار .. فقال بحيرا لأبى ان فى الكتب ان نبيا يبعث من تهامة اسمه احمد وأنا دائما أنتظره فلعله يكون هذا الرجل .. فدعا بحيرا القوم الى دخول الدير وأعد لهم طعاما فنظر فى القوم فلم يجده بينهم .. فقال هل تخلف احد منكم .. قالوا نعم تخلف فتى يتيم اسمه محمد بن عبد الله ليرعى الابل ويحرس التجارة قال : هل مات أبوه وأمه وهو صغير قالوا : نعم . قال هل كفله عمه وجده ؟ قالوا : نعم ، قال هل له اسم غير هذا : قالوا اسمه احمد ونحن نلقبه بالأمين لعظم امانته .. قال بحيرا لأبى : لعله يكون صاحبنا الذى ننتظره وبشرت به الاديان كلها .. فهيا نذهب لننظر ماذا يصنع .. فذهبا اليه .. فوجداه نائما تحت شجرة فقال بحيرا :

— وحق المسيح هذه الشجرة كانت يابسة منذ سنوات وهذه هى قد اخضرت وأورقت لكى تظله .. فليتنى اعيش حتى يبعث ويأتيه امر السماء فاكون أول من يؤمن به ..

وكان ابى يؤمن بما يقوله بحيرا .. فقبل أن يموت ابى قال لى : يا بنى لقد اختارك الملك بعدى حاكم بصرى ، فلا تكن كغيرك من حكام الرومان وسر فى الناس بالعدل .. واذا سمعت بهذا النبى الذى من تهامة فلا تتاخر عن نصرة دينه .. قلت يا ابى وكيف لى ان اعرفه .. قال : يا ولدى سيملأ خبره الدنيا وسياتيك خبره هنا بين عينيك ..

خالد : هذه كلها والله صفات نبينا عليه افضل الصلاة والسلام .

رومانوس : وذات يوم دعانى الملك هرقل الى القسطنطينية .. وقال لى انت خبير بشئون العرب وتعرف لغتهم .. وقد وصلنى هذا الخطاب من نبيهم يدعونى فيه أن اتبع دينه .. فلما قرات الخطاب اصابتنى رجفة فقد تذكرت قصة ابى .. فقال لى الملك : ماذا بك .. فاخبرته بقصة بحيرا الراهب .. وقلت له أن هذا رجل مبارك .. وقد تنبا بانتصارك على ملك الفرس قبل موعده بعشر سنين .. والرأى عندى أن

تكرم رسوله وان تحسن الرد اليه ولا تكون مثل كسرى الذى مزق خطابه فدعا عليه ان يمزق الله عرشه شر ممزق .. فقـــال لى اكتب انت الرد .. فكتبت الرد بيدى رغم اعتراض البطارقة الآخرين وسخطهم على .

خالد : جزاك الله خيرا يا رومانوس ..

ضرار : ولكن هل لى ان اسالك يا رومانوس .

اذا كنت تريد ان تسلم فلماذا حاربتنى وبارزتنى بهذه الشدة حتى كاد احدنا ان يقتل الآخر .. ؟

خولة : ولماذا حاربتنى انا ايضا حتى كدت اقتلك .. ؟

(الجميع يضحكون) ..

رومانوس : والله ما حسبت يا خولة انك امراة فخبرتك بالمبـــارزة وضربات ذراعك لا تختلف عن اخيك ضرار حتى قلت لنفسى والله كانهما اخوان او ان معلمهما واحد ..

اما انت يا ضرار فانت الذى طلبت قتالى ولعلك رايتنى اسرع بالخروج وكاننى على موعد .. فقد كنت والله ارجو هذه الفرصة حتى لا تظنوا اننى اسلمت خوفا منكم او طمعا فيكم .. وحتى لا يظن اهل المدينة اننى خذلتهم عن خيانة او جبن ..

خالد : هذا والله نعم الراى ولو كنت مكانك لفعلت ذلك ..

رومانوس : هل تعلم ان هذه المبارزة يا ضرار هى التى اعطتنى القرار الاخير فى اسلامى وهى التى حسمت ترددى .

ضرار : كيف يا اخى .. لعلى يكون لى فضل عند الله فى اسلامك .

رومانوس : بعد هذه المبارزة ظللت طوال نهارى افكر فى امر هذا الدين الذى ملك عليكم كل حواسكم وجعلكم تستهينون بالموت .. وعندما نمت فى الليل رايت ابى فى الحلم .. يقول لى يا بنى لماذا لا تعمل بوصيتى لك .. هؤلاء اصحاب هذا النبى قد جاءوا حتى بابك فلماذا تحاربهم .. الى متى تتردد .. فقمت منزعجا ثم نمت مرة اخرى فرايت انكم جالسون معى تاكلون الطعام فى قصرى داخل المدينة .. فاقسمت اذا جاء النهار ان اخرج من المدينة باى حجة او سبب لكى اتصل بك يا خالد واعلن اسلامى ولم اخبر بذلك حتى زوجتى واطفالى الصغار ..

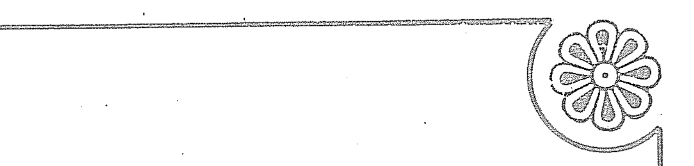
ضرار : سبحان الله هذه هى نفس الرؤيا التى رايتها يا خالد بالأمس .

خالد : نعم والله وكاننا على موعد .. وفى نفس الليلة ..

ولكن خبرنى يا رومانوس باى حجة خرجت من المدينة لتقابلنا ..

رومانوس : لقد ذهبت الى بطرس قائد الجيش وقلت له اننى اعرف لســـان العرب ولى منهم معارف .. فدعنى اذهب اليهم وافاوضهم على السلام فلعلى احقن دمائكم وتسلم المدينة من التخريب .. فرفضوا اول الامر وقالوا ان حصـــوننا منيعة ولدينا مؤن تكفينا عاما كاملا .. فلماذا نطمعهم فينا بالتفاوض .. فلم احاول الالحاح حتى لا يشكوا فى امرى ثم اخذ بطرس واخوه والدرنجار يتناقشون .. ثم قالوا لى :

اذهب الى اصحابك العرب .. وقابل اميرهم وقل له اننا سنعطيهم زادا وهدية لكل واحد منهم ولاميرهم عشرة امثالها على ان يعودوا الى بلادهم ولا يحاربوننا ..



فكدت اضحك من جهلهم .. ولكني قلت لهم السمع والطاعة فانتظرونى آتيكم بالراى .

خالد : اننا يا رومانوس نقدر موقفك ووجود اهلك فى ايديهم .. فلك كل الخيار .. اما ان تعود اليهم ويبقى ما بيننا سرا الى أن يفتح الله علينا البلد فتعلن اسلامك كما تشاء .. واما ان تبقى بيننا وتحارب معنا ..

رومانوس : ليس هذا بالراى يا خالد .. اننى لم اسلم لكى اقعد فى بيتى .. او اطلب لنفسي وأولادي الامان .. بل اسلمت لاجاهد مثلكم ويكون أجرى كاجركم ..

خالد : اذا تبقى معنا .

رومانوس : ولا هذا ايضا .. فلو بقيت وعلموا باسلامى لقتلوا زوجتى واولادى .

خالد : فماذا ترى .

رومانوس : ارى ان اعود الى المدينة واخبرهم انكم رفضتم عرضهم ثم اعمل فى الليل على فتح الحصن سرا ليتم النصر وترتفع كلمة الله ..

خالد : كيف بالله يا رومانوس ..

رومانوس : ان قصرى ملاصق للسور . .وسوف اجعل اهلى وخدمى ينقبون ثغرة فى القصر فاذا جاء الليل اشرت اليكم فيدخل عشرة من خيرة رجالكم فيقتلون حراس الابواب ويفتحون لكم المدينة .

خالد : هذا والله الجهاد الحق يا رومانوس .. وهؤلاء اخوتك عبد الرحمن بن أبى بكر ، وضرار بن الازور تعطيهما تفاصيل خطتك واشارتك وموعدك حتى يكونوا على اهبة ..

رومانوس : حبذا لو كانت لديكم ملابس جنود الرومان .

ضرار : لدينا منها الكثير يا اخى مما اخذناه من الغنائم ..

رومانوس : ان لى شرطا واحدا أطلبه منك يا خالد .. ولا مطلب لى سواه .

خالد : اطلب يا رومانوس .

رومانوس : اذا تم فتح هذا البلد بهذه الطريقة ان تعتبروها فتحت صـــلحا لا حربا ..

خالد : وماذا يهمك من هذا الامر .. ؟

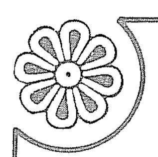
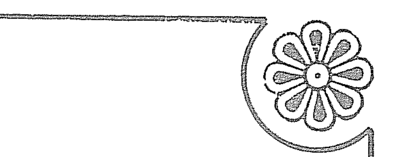
رومانوس : يهمنى ان اكسب قلوب اهل البلد للاسلام . وان يعرفوا اننى ما خنتهم ولكن حفظت دماءهم واموالهم فى ظل الاسلام .

خالد : لك هذا العهد بينى وبينك يا رومانوس .

رومانوس : حتى لو قتلت فى هذه المعركة يا خالد يظل هذا العهد ساريا ..

خالد : حتى لو استشهدت يا رومانوس .

رومانوس : بقى أهم شىء لا أريد أن يفوتنى فقد حضر من الأمر ما رايت وقد أقتل فى المعركة فهل تعلمنى ماذا أفعل لكى يتم اسلامى فاموت مسلما .

خالد : لقد دخلت الاسلام فعلا بهذه الكلمات القليلة التى نطقت بها الساعة فديننا بسيط وغير معقد وليس فيه طقوس ويمكنك بعد ذلك أن تغتسل وأن تصلى ولكن هـــذا أمر نعلمك اياه بعد المعركة .

رومانوس واذا مت فى المعركة قبل أن اغتسل وأصلى اينقص ذلك من أجرى فى الجنة .. ؟

خالد : لا والله لا ينقص ذلك من اجرك شيئا . فالله يحاسبنا على نيتنا وما فى قلوبنا .

رومانوس : سمعتم ذلك من رسول الله .. ؟

خالد : نعم سمعناه من رسول الله .. وهذا هو أخوك شرحبيل بن حسنة كاتب الوحى يحدثك بما سمعه من رسول الله ..

شرحبيل : نعم والله أخبرك بالصدق : خرج رجل من صفوف المشركين وتقدم من النبى وقال له : اشهد أن لا اله الا الله وانك عبده ورسوله . ثم تقدم فقـــاتل مع المسلمين حتى قتل فقال الرسول « عمل هذا يسيرا وأجر كثيرا » .

رومانوس : أين كنتم من هذا العلم كله .. والله هذا اعجاز الهى ..

والآن أيها الاخوة فى الله أستودعكم الله والملتقى فى الجنة ..

ضرار : انما ندعو لك يا أخى بالسلامة وطول العمر ..

خولة : وفقك الله لنصرة الاسلام وحماك لخدمته ورفع رايته وباذن الله تخرج من الحرب سالما وتتفقه فى هذا الدين ..

رومانوس : بفضلكم يا اخوتى دخل الاسلام قلبى وباذن الله بعد اسلامى سوف يسلم أهل بصرى جميعهم فلى تاثير كبير عليهم ..

خالد : انتظر يا رومانوس ..

ان رجعت الى القوم بغير قتال بينى وبينك وبعد طول حديثنا شكوا فى أمرك .. وخصوصا اننى أرى الدرنجار وبطرس يرقباننا فوق الاسوار .. فقم الى فرسك واحمل على وقاتلنى حتى لا يتهموك أو يشكوا فى أمرك ..

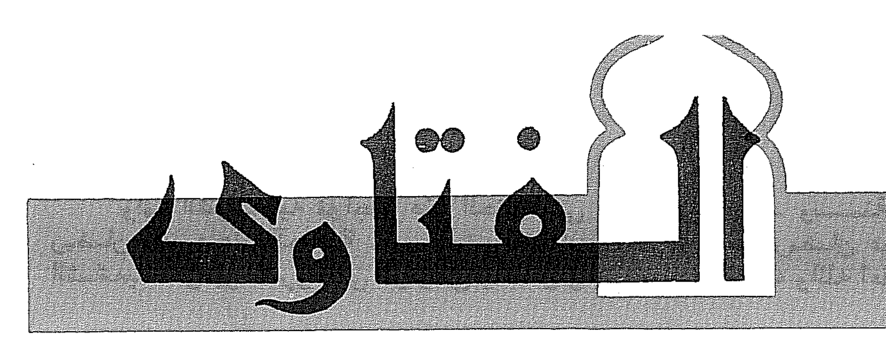
(يقوم الاثنان الى سلاحهما وفرسيهما . ويتحاوران ويتبارزان) .

خالد : والله انك لفارس ضرغام حقا .. فما يفلت من ضرباتى هذه الا خبير بفنون الحرب .. والآن عليك أن تنهزم امامى وتعود الى قومك .. وموعدنا داخل القلعة .

رومانوس : اذا كتب الله لى السلامة اليوم فلن افارقكم فى الجهاد أبدا وساذهب معكم الى فتح دمشق وباقى مدن الشام وكل بلاد العالم حتى يعم نور الاسلام الدنيا كلها .

خولة : على بركة الله .

(يتبع)



دجـــــل

الســـــؤال :

تدعى امرأة أنها متصلة بمن يكشف عن الغيب ، ويخبرها بالسرقة ومكانها وأسماء السارقين ، وبالمرض وعلاجه ، وكثيرا ما تصف الحشيش دواء للمرض وتتهم الأبرياء ، وتسبب بين الناس عداوة وفتنة ، فما حكم ذلك شرعا ؟

الاجـــابة :

اتخذ الدجالون هذه المزاعم خداعا للبسطاء من العامة ، وطريقا للكسب الحرام ، وهى ضرب من الكهانة المحرمة شرعا ، ولا فرق بين من يستعين فى تكهنه بالنجوم أو الضرب بالحصى أو قراءة الكف ونحوه مما هو محرم شرعـــا ، وبين من يزعم كذبا أنه يستعين بقرين من عالم الجن يسميه سيدا أو خادما ، ويوهم الناس أنه يحدثه ويخبره عن الغيب ، فان الــكل فى الضرر والحرمة سواء .

وكما تحرم هذه الأعمـــال على ، ويحرم التكسب بهـــا ، يحرم على المسلمين أن يذهبوا اليهم لمثل هذه الأغراض ، وأن يصدقوهم فيما يزعمون ، وأن يعطوهم أجرا على ما يفترون .

واذا كان الحجر واجبا شرعا على من يضر العامة كالطبيب الجاهل والمكارى المفلس والمفتى بغير علم ، فهو على هؤلاء الدجالين أوجب والزم ، لخطورة عملهم وعظم مفسدتهم وأكلهم أموال الناس بالباطل . وعلى المسلمين أن يتواصـــوا بالقضاء على هذه المفاسد ، وينصحوا العامة حتى لا يقعوا فى حبائلهم ، والله ولى المصلحين .

صـــلاة الوتر

الســـــؤال :

ما حكم صـــلاة الوتر ؟ وما مقدار ركعاته ؟ وما حكم القنـــوت فيه فى رمضـــــان ؟

الاجـــابة :

أعلم أن الوتر واجب عند الحنفية وسنة مؤكدة عند الأئمة الثلاثة ، وهو ثلاث ركعات عنـــد الحنفية . وركعة واحدة عند المالكية . واقله ركعة عنـــد الشافعية والحنابلة . وتجوز صلاته جماعة فى رمضان دون سائر الشهور عند الحنفية وتندب عند المالكية . وتسن عند الشافعية والحنابلة .

وأما القنوت فيه فواجب عند الحنفية فى رمضان وغيره . وسـنة فى رمضان وغيره عند الحنابلة . وسنة فى النصف الثانى من شهر رمضان عنـد الشافعية . وغير مشروع فى الوتر فى رمضان وغيره عند المالكية ، والله أعلم .

هل المسجد شرط فى صحة الجمعة ؟

السـؤال :

أراد أهل بلدة تجديد مسجدهم فهدموه ليقيموا بدله ، وليس فيها مسجد سواه ، فهل يتركون أداء الجمعة فى مدة اقامة البناء لعدم وجود مسـجد أو يصح أن يقيموها فى غير المسجد ؟

الاجـابة :

ذهب الحنفية والشافعية والحنـابلة الى انه لا يشترط لصحة الجمعـة اداؤها فى المسجد ، قال ابن قدامة الحنبلى فى المغنى : لا يشترط لصحة الجمعة البنيان ، بل يجوز اقامتها فيما قاربه من الصحراء وبهذا قال أبو حنيفة لما رواه كعب بن مالك قال : « أسعد بن زرارة أول من جمع بنا فى هزم النبيت فى حرة بنى بياضة ، فى نقيع يقال له نقيع الخضمات » (رواه أبو داود) .

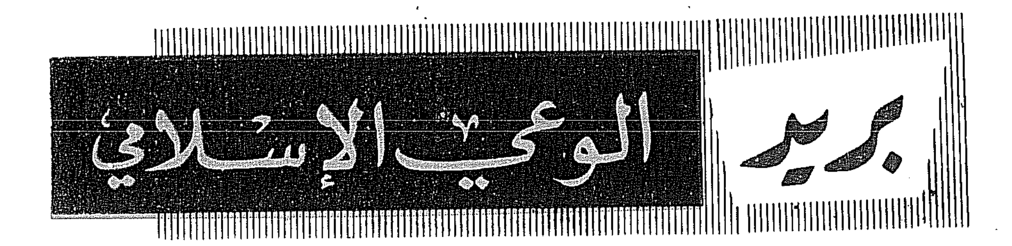
وقال عطاء : وكان ذلك بأمر الرسول صلى الله عليه وسلم ، والنقيع بطن من الأرض يستنقع فيه الماء مدة ، فاذا نضب نبت الكلأ وحرة بنى بياضة قرية على ميل من المدينة ، وكان الأصل عدم اشتراط ذلك ، ولا نص فى اشتراطه ولا معنى نص ا هـ .

وفى المجموع للنووى ولا يشترط اقامتها فى مسجد ، ولكن تجوز فى ساحة مكشوفة بشرط أن تكون داخلة فى القرية أو البلدة معدودة فى خطتها فلو صلوها خارج البلدة لم تصح بلا خلاف سواء كانت بقرب البلدة أو بعيدا عنها ، وسواء صلوها فى ركن أم ساحة ، ولو انهدمت أبنية القرية ، أو البلدة ، فأقام أهلها على عمارتها لزمتهم الجمعة فيها سواء كانوا فى سقائف ومظال أم لا ، لأنه محل الاستيطان قال القاضى أبو الطيب : ولا يتصور اقامة الجمعة عند الشافعى فى غير بناء الا فى هذه المسألة .

أما المالكية فذهبوا كما فى الشرح الكبير الى أن المسجدية شرط وجـوب وصحة معا أو شرط صحة فقط ، ولا تصح فى براح أحيط بأحجار من غير بناء ، لأنه لا يسمى مسجدا ، اذ المسجد ماله بناء وسقف على المعتمد ، فلا يصح لأهل القرية انهدم مسجدهم وبقى بلا سقف أن يؤدوا الجمعة فيه الا على القول الأول .

وقال الشوكانى فى نيل الأوطار : قال أبو حنيفة والشافعى وسائر العلماء أن المسجد ليس شرطا لاقامة الجمعة اذ لم يفصل دليل وجوبها ، وأيده بما روى أنه صلى الله عليـه وسلم ، صلى الجمعـة فى بطن الوادى ، وقد روى ذلك أصحاب السير ومنهم ابن سعد . اهـ ملخصها .

ومن هذا يعلم أن أهل هذه القرية يلزمهم أداء الجمعة فى الأرض البراح التى فى قريتهم على بعض المذاهب ، وعلى ما ذهب اليه الجمهور من وجـوب الجمعة على أهل القرى أيضا كالأمصار ، وهذا هو الأحق بالاعتبار حتى لا تهجر الجمعة بها ، والله أعلم .



اعداد : عبد الحميد رياض

الفيلم الممنوع

أوقفت المغرب تصوير الفيلم السينمائي الذى قامت احدى شركات السينما باخراجه عن حياة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، فلماذا ، وما هى الاخطار الجسيمة التى تنجم عن ظهور مثل هذا الفيلم .

اسماعيل الغزنوى — سوريا

عندما أعلن عن انتاج هذا الفيلم قامت الهيئات العلمية الاسلامية بدراسته من الناحية الدينية ، واستقر رأيها بالاجماع على وجوب الحيلولة دون اتمامه ، وتدخلت مراجع اسلامية عليا ، وطلبت من حكومة المغرب ايقاف تصويره ، واستجابت الحكومة مشكورة لهذا الطلب ، وصدرت عن هيئات علمية اسلامية بيانات مستفيضة تشرح اسباب الايقاف منها مجمع البحوث بالازهر الشريف ، ورابطة العالم الاسلامى بمكة ، وهيئة الافتاء بلبنان ، وهيئات اخرى فى الهند وباكستان ، ونشرت الصحف والمجلات آراء كثير من علماء المسلمين ، وممن أخذ رأيهم فى هذا فضيلة الشيخ أحمد حسن الباقورى قال فضيلته :

(الموضوع ببساطة اما ان نجنى على التاريخ ، واما أن نجنى على الشخصيات المقدسة التى ستظهر فى الفيلم ، فاذا ظهر أصحاب الرسول وآل بيته فى صورتهم التى كانوا عليها .. وهى صورة لا تعجب الذوق الحاضر ، فنكون قد اعتدينا على أشخاصهم المقدسة ، واما أن نلبسهم صورة أخرى تعجب الذوق الحاضر ، فنكون قد اعتدينا على التاريخ .. ولا خير فى الاعتداء لا على الشخصيات المقدسة ولا على التاريخ !

— أعداء الاسلام يصورون محمداً صلى الله عليه وسلم دائما بصورة الانسان الذى أقام دعوته الى الاسلام على القوة والسيف .. ومن بين أحداث الفيلم معركتا بدر وأحد ، وهذا يعنى تأكيد الدعوة الكذوب التى يقوم بها أعداء الاسلام من أن الاسلام قام بقوة السيف ، وليس بقوة الاقناع .

ـــ وقال : اخواننا الذين قدموا فيلما عن السيد المسيح عليه السلام فى امريكا اشترطوا على من مثل شخصيته ان يحكم على نفسه بالموت الاجتماعى .. فلا يرقص ولا يجلس فى مقهى .. ولا يأتى بأى صغيرة تمس كيانه بين الناس لأنـــه فى رأيهم سوف يكون صورة للسيد المسيح .. فاذا كان فى تضرفه عمل ناقص نسب الناس هذا العمل الى المسيح ، وسخروا منه ، وهذا معنى جليل يجب التنبه له ..

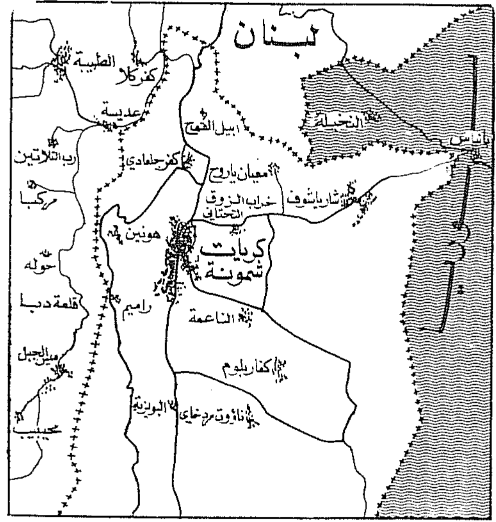
ثم قـــال :
وأنا لا أقول (لا) عن مثل هذا الفيلم .. ولا ممنوع قانونا .. ولكننى أقول (عيب) وهو أقوى تعبيرا من حرام ديناً ، وممنوع قانونا .

عمليـــة الخالصـــة

تعتبر عملية الخالصة نقطة تحول فى تاريخ العمل الفدائى الفلسطينى وقد أثلجت صـــدورنا وشفت غليلنا نحن المسلمين الذين يعيشـــــون فى الولايات المتحدة ويهمنا أن نعـــرف موقعها فى الارض المحتلة .

آدم محمد ــ واشنطن

قرية الخالصة تقع فى الجليــــل الاعلى وتعتبر من أكبر المســـتعمرات الاسرائيلية وأقدمها فى هذه المنطقة ، وقد سماها العدو مستعمرة (كريات شمونة) ومعناها القرية الثـــامنة ، وأكثر سكانها من اليهود الشرقيين .



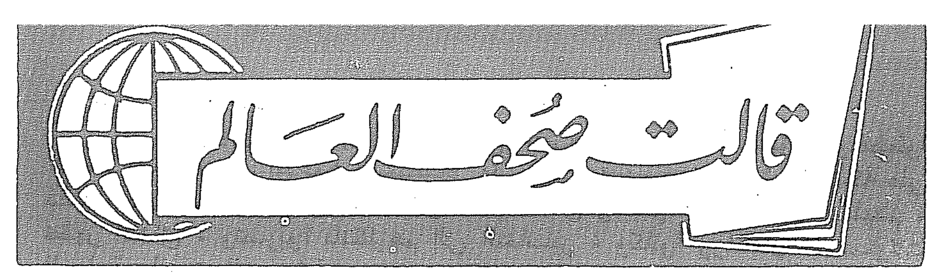
مصور جغرافى يحدد موقع الخالصة

خسائر اسرائيل فى حرب رمضان

عرفنا من الصحف والبيانات الرسمية عدد اسرى العدو فى حرب رمضان، ولم نعرف عدد القتلى والمفقودين من أفراده ، فهل لديكم حصر لهم ؟

عيسى الداعوق ــ استراليا

أصدرت وزارة الدفاع الاسرائيلية كتابا يضم أســـماء وصورا ومعلومات عن (٢٥٢٢) قتيلا ومفقودا من الجيش الاسرائيلى فى حرب رمضان . وقد رفضت ٥٠ عائلة ادراج أسماء ابنائها فى الكتاب (٣٢ قتيلا و ١٨ مفقودا) . وبين القتلى والمفقودين ٥٨١ ضابطا (لواء واحد ، وعقيدان ، و ٢٥ مقدما ، و٨٩ رائدا ، و ١٩٥ نقيبا ، و٢٣٤ ملازمـــا أول ، و ٣٥ ملازمـــا ، و ١٩٤١ جنديا . (دافـــار ١٩٧٤/٣/١٢ م الاسرائيلية) .



كرسي للقـــرآن

فى محاضرة بالمجمع العلمى الفرنسي بباريس وقف وزير خارجية فرنســا ليقول فى محاضرة علميــة سنوية لهذا المجمع .. وقف وهو ممســك بالقرآن ليقول أن هذا الكتاب هو العدو الوحيــد للاستعمار الذى قابلناه فى شـــمال افريقيــا وهو لم يقل ذلك الا بعد أن فشل الفرنسيون فى فرض اللغة الفرنسية بالجزائر وبعـــد أن يئس آلاف المستشرقين ورجال الأعمال من غزو الحيــاة المادية والذهنيــة لشعب الجزائر .

وقبل ذلك كان الأزهر الشريف هو الذى قاوم لدرجة أن دخلته جيوشـــها بالخيـــول لتجبره على الخضوع وبعد ذلك أيضا كانت نفحة بسيطة من التأثر بالقرآن هى التى صدمت اسرائيل يوم ١٠ رمضان .

كل هذا يشير الى ان القرآن فعلا فيه شيء ما يقاوم الاستعمار ويبقي على الأمة الاسلامية رغم ضعفها وفقرها وتخلفها .. ويبقى على اللغة العربية كمــا هى منذ ١٣٠٠ سنة فى حين أن اللغة الانجليزية مثلا أيام شيكسبير تختلف تماما عن اللغـــة الانجليزية اليوم وكم من لغة اندثرت بينما بقيت العربية .

وكم قامت حروب صليبية علنية وسرية ضد كل أجزاء العالم الاســلامى وافراده فلم نسمع أن مسلما دخل فى مسيحية او يهودية . وقد لفتت هــذه الظواهر انظار الغرب . فأنشئت كراسى لدراسة الدين والقانون والسيــاسة الاسلامية فى جامعات منيسوتا والينوى وهارفارد بل اننى أؤكد أن هنـــاك كرسيا لهذه الدراسات فى اسرائيل حتى أن ٦٠ رسالة قدمت للجامعة العبرية فى اسرائيل عن ابن خلدون وحده والأمر العجيب أن يكون عندنا كلية للاقتصاد والسياسة وليس فيها كرسى لدراسة القرآن من الوجهة السياسية علما بأن هذه الكلية تدرس النظم الوضعية من أمريكية وسوفيتية ، والأغرب من ذلك ألا يكون فى كليـــات الآداب فى مصر كرسى للأدب القرآنى كنـــوع راق من الآداب اللغـــوية .

عن مجلة الشبان المسلمين القاهرية

* * *

المواجهـــة الدائمــــة

النـــور والظلمـــة ..

من يوم كان النور كانت هناك الظلمة ، وكان العـــراك المستمر الدائم ، فالظلمة لا تريد للنـــور أن ينتشر والنور من طبعه الانتشار ، لأنه هو الحق ، وللحق العلو والديمومة والانتصـــار .

ظهر نور الاسلام ، ورأت الانسانيـــة فيه مخرجا من الأزمات وعـــلاجا للأمراض ، وتنظيما لشؤون الحياة ، فانشرحت القلوب لدين الله ، ولكن أعداء النور وقفوا فى وجـــه الحق فى عناد وجمـــود ، يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههـــم .

لقد وقف يهود فى وجه الحق . مع انهم يعلمون انه هو الحق ، وخططوا الخطط للقضاء على الدعوة ، بالقضاء على الداعية ، وحرضوا مشركى مكة على ذلك ولكن الدعوة انتصرت فما كان منهم الا أن وضعوا خططا اخرى للهدم ، فظهر النفاق ، وتسربوا بأفكارهم الى التفاسير ، وكانوا وراء كل المحاولات الهدامة والفرق الضالة .

وبقيت عداوتهم للاسلام تزداد على مر الأيام حتى جاء العصر الحاضر فظهر حقدهم ، ووجدوا من يؤازرهم ويساندهم من أعداء الاسلام — والكفر ملة واحدة — فوضعهم أولئك الأعداء فى قلب الوطن الاسلامى . لينطلقوا من فلسطين متوسعين فى البلاد العربية مؤملين أن يحققوا حلمهم فى الوطن الكبير من النيل الى الفرات .

واليوم .. بعد هزيمة ٦٧ وعودة الروح فى حرب رمضان .. ماذا ينتظر الأمة الاسلامية ؟

— ينتظرها ويتوجب عليها الصمود الدائم والمواجهة الدائمة والاستعداد المستمر ، فلا حل بالحلول السلمية ، ولا بالمهمات الكيسنجرية .
— يتوجب على المسلمين الاستعداد بالتصنيع والبناء الداخلى المتماسك لتكون القوة .
— يتوجب على المسلمين أن يعملوا للوحدة الاسلامية الشاملة وذلك بالعودة الى الاسلام وتحكيمه وجعله هو المنظم لشؤون الحياة .. آنذاك تقوم الوحدة وتباشير الخير يراها من له بصيرة ، وان نصر الله قريب من المحسنين .

عن مجلة النور المغربية

الحرب النفسية

ان المسلم الحق لا تؤثر فيه اشاعات الأعداء أو دعاياتهم ، لأنه لا يعتمد على قوته فقط فى حربهم بل يعتمد على عون الله وتوفيقه له . فاذا خوف العدو المسلمين من الموت ، وهددهم بالقاء المتفجرات عليهم فانهم لا يأبهون لذلك لأنهم يعلمون تمام العلم أن الموت والحياة بيد الخالق سبحانه .

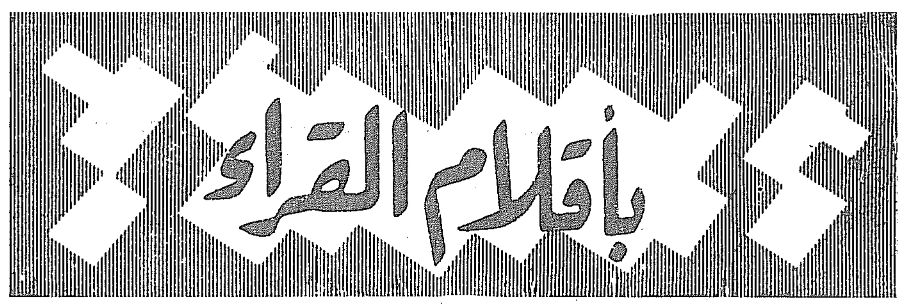
واذا حاول العدو ايهام المسلمين بأن قوته لا تقهر لم يأبهوا لذلك لأن الله سبحانه وتعالى معهم وناصرهم ، فليس النصر بقوة السلاح بقدر ما هو بقوة الايمان والصبر والمصابرة فالسلاح وحده ليس هو الوحيد فى المعركة . يقول صلى الله عليه وسلم : ((**نصرت بالرعب**)) ويقول الله سبحانه وتعالى : ((**وما النصر الا من عند الله**)) ويقول : ((**ان تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم**)) .

والمؤمن لا يصدق بالاشاعات التى يبثها الأعداء . يقول الله سبحانه وتعالى : ((**يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين**)) .

وقال تعالى : ((**واذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف اذاعوا به ، ولو ردوه الى الرسول والى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم**)) .

فاذا سمع المسلم أمرا لا يعلم حقيقته فلا يذيعه أو ينشره بين الآخرين بل يجب رفعه الى رؤسائه وقادته ليبينوا له حقيقة الأمر ، ويوضحوا ما خفى عليه لتكون الحقائق كلها وبصراحة أمام الناس .

عن صحيفة الدعوة الاسلامية



الاضـــطهاد الدينى

لقد قرأت مقالة الأستاذ عبد القادر طاش التركستانى فتألمت أشد الألم وحدثت نفسى متأوها آه لو كنت صاحب سلطة او قوة فأساعد هؤلاء بكل ما أوتيت من قوة ولقد اعتصرنى الألم لأن المسلمين شغلتهم الحياة الدنيا بملذاتهم وشهواتهم وشغلتهم المادة حتى أصبحوا عبيدا لها لا يحسون بما يحدث لاخوانهم المسـلمين فى بقاع الأرض ـــ ليت شعرى ما الذى أوردهم هـذا المورد المهلك أن أمامهم النور ويتركونه ليسيروا فى الظلام وأمامهم الحق ويتبعون الضلال كلما ظهـر منهم من يدعوهم للايمان ليجمع شملهم آذوه واضطهدوه تبا لكم أيها الغافلون من المسلمين كيف يهدأ لكم بال وتغمض لكم عين وأخوة لكم يؤمنون بالله وبرسوله ينكل بهم ويؤذون ويقتلون فى سبيل الله من أجل تمسكهم بعقيدتهم وايمانهم وأنتم تنظرون وكأن على أعينكم غشاوة ـــ ان العلاج ورب الكعبة سهل لا يفزع ولا يروع وانمـا يبشر ويسعد ذلك أن المسلمين يجب أن يعتصموا بحبل الله جميعا ولا يتفرقوا تجمعهم عقيدتهم الدينية القوية ويجب أن يعمل حكامهم على جمعهم على أسـاس من الحب فى الله حتى اذا ما قوى عـدوهم واشتدت شكيمتهم هبوا لنصرة اخوتهم فى كل مكان وانه لمن العار ومن الذلة والمسكنة ، ومن الهوان أن يسمع المسلمون بتعذيب وابادة اخوانهم المسلمين ولا تتحـرك مشاعرهم نحوهم ويثيرون العالم كله على أعدائهم ويمنعون معونتهم عنهم بترولا او غير ذلك كما فعلوا مع المتعاونين مع اسرائيل فلما لا تنذر الفلبين بقطع البترول عنها اذا لم تكف عن ايذاء المسلمين ولما لا نوجه نظر الدول التى تؤذى المسلمين ونتخذ الوسائل الكفيلة بردعهم عن ملاحقة المسلمين بالتشريد والتعذيب والقتل ، انا لن نعدم وسيلة نحن المسلمين اذا اخلصنا النية لله فسنجد كثيرا من الوسائل لوقف هذا التيار المجرم من الاضطهاد وكم أكون سعيدا اذا بعثت مجلة (الوعى الاسلامى) كما فعلت السعودية أكرمها الله وأكرم عاهلها العظيم جلالة الملك فيصـل حينما بعث لجنة لتقصى الحقائق للتعرف على أحوال المسـلمين ومد يد المعونة والمروءة اليهم فانهم أخوة فى الدين وفى العقيـدة والاسلام وما ينبغى لمؤمن مسلم يؤمن بالله ورسوله ، أن يهدأ له بال وتقر له عين ويغمض له جفن الا بعد أن يرى هؤلاء المسلمين وقد انقشعت عنهم غشاوة الظلم والاضـطهاد ونعموا بعيشهم واطمأنوا على حياتهم وحياة أولادهم واستطاعوا أن يقيمـوا شعائرهم فى ظل من الأمن والأمان لا يروعهم ظالم ولا يعتدى على حرماتهم معتد .

مصطفى مصطفى القرمانى

العصر الذهبى لعلم الحديث فى الهند

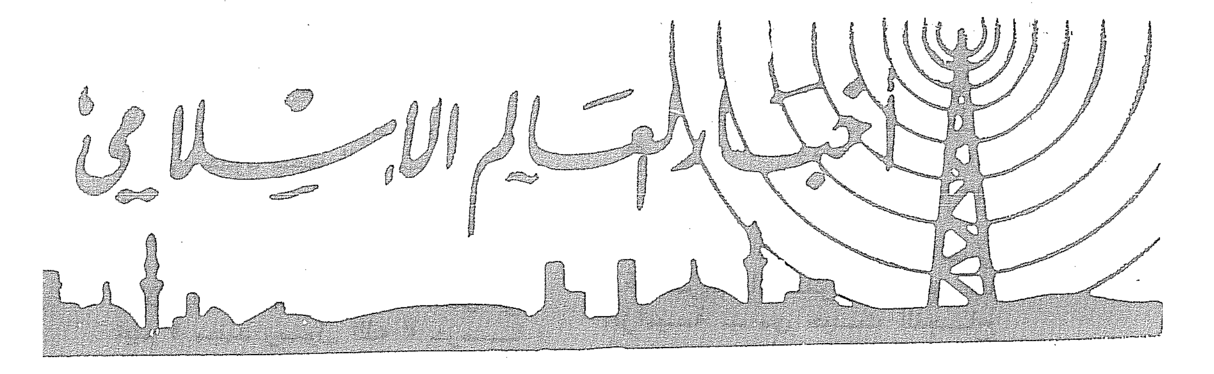
دخل علم الحديث فى أوائل الفتح الاسلامى فى بلاد الهند ، وكان من جملة من وفد اليها من المجاهدين فى سبيل الله الربيع بن الصبيح السعدى الذى قال عنه الحلبى فى (كشف الظنـون) هـو أول من صـنف فى الاسـلام ، ولا

شك أنه من أول المؤلفين فى علم الحديث ، وقد مات ودفن فى الهند سنة ١٦٠ ه ، وقد رافق علم الحديث العرب الذين غزوا هذه البلاد ، وكان يرافقهم فى كل غزوة علماء محدثون ، وكان فيهم من سكن الهند ومات فيها ، وانتشر علم الحديث فى الهند ، وادركت الهند العناية الالهية ، فأتحف الله هذه البلاد بالوافدين الكرام من المحدثين ، من الحجاز ، وحضرموت ، ومصر ، والعراق ، وايران ، وذلك فى القرن العاشر الهجرى ، ثم سافر بعض علماء الهند الى الحرمين الشريفين مصدر هذا العلم ومعقله وأخذوا علم الحديث ، ومن أشهرهم الشيخ على التقى صاحب (كنز العمال) المتوفى سنة ٩٧٥ ه وتلميذه الشيخ محمد بن طاهر الفتنى صاحب (مجمع بحار الأنوار) المتوفى سنة ٩٧٥ ه فخدما علم الحديث خدمة باهرة ، ثم جاء دور الشيخ العلامة عبد الحق البخارى الدهلوى المتوفى سنة ١٠٥٢ ه ، فأخذ علم الحديث من علماء الحجاز ونقله الى الهند واتخذ دار الملك (دهلى) مركزا له ، ونشر علم الحديث تدريسا وتعليما ، شرحا ، وتعليقا ، فأقبل العلماء على علم الحديث ، وانتشرت الصحاح ، ثم جاء دور شيخ الاسلام أحمد بن عبد الرحيم المعروف بولى الله المتوفى سنة ١١٧٦ ه فرحل الى الحجاز وأخذ علم الحديث ثم رجع الى الهند وشمر عن ساعد الجد لنشره ، فقامت دولة الحديث فى الهند ، وتقرر تدريس الصحاح الستة فى كل حلقة تدريس ، وانتشر تلاميذه ، وتلاميذ تلاميذه فى طول الهند وعرضها .

أشرقت الهند بنور هذا العلم وانتشرت فى جميع نواحيها كالكواكب الدرية ، وقامت فى وقت واحد فى مدن كثيرة حلقات مختصة لتدريس علم الحديث ، وتخرج منها علماء محدثون ، ولا تزال تتسع الدائرة الى ما يشاء الله ، وكذلك الفوا مؤلفات ضخمة فى شرح الحديث والسنة وفى الرجال ومصطلح الحديث وفى الدور الثالث من أشهر المحدثين فى الهند المحدث الجليل والمربى الكبير الشيخ خليل أحمد السهارنفورى صاحب (بذل المجهود فى حل أبو داود) المتوفى سنة ١٣٤٦ه .

و (بذل المجهود فى حل أبو داود) ليس شرحا وافيا لسنن أبى داود فحسب ، بل انه سفر ضخم يتضمن بحوثا ذات قيمة كبيرة فى علم الحديث وشرح كلام النبوة ، ورواة الحديث ومكانتهم ، وتراجمهم فى ضوء أقوال الأئمة والمحدثين الكبار ، ليس له مثيل فى شرح الحديث فى جميع مؤلفات علماء الهند قد طبع ونشر وتلقى بقبول عام من العلماء ، ثم قامت المكتبة الامدادية . باب العمرة مكة المكرمة . على طبعه بالحروف العربية الحديثة فى القاهرة ، وطبع الكتاب فى عشرين جزءا ، وكذلك فى عصرنا هذا من أشهر المحدثين فى الهند تلميذ صاحب (بذل المجهود) المحدث الكبير العلامة ، محمد زكريا المعروف فى شبه القارة الهندية — بشيخ الحديث ، نزيل المدينة المنورة ، كتب عنه المصلح الكبير الداعية الاسلامى أبو الحسن على الندوى : ليس الحديث له علماء صناعة بل هو ذوق وحال يعيش به ويعيش فيه عدد مؤلفاته مائة وخمسون ، بل أكثر من ذلك ومعظمها على علم الجدث ومن أهمها (أوجز المسالك الى موطأ الامام مالك) فى ثلاثة عشر جزءا . . يطبع حاليا فى القاهرة ، وصدر الجزء الاول على نفقة المكتبة الامدادية — مكة المكرمة ، فشكرا للمكتبة وصاحبها من جميع أهل العلم والمشتغلين بالحديث .

تقى الدين الندوى المظاهرى

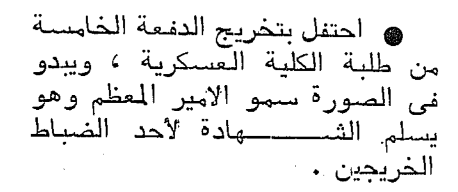


اعداد : الاستاذ فهمى الامام



الكويت — زار البلاد السيد مختار بن داده رئيس الجمهورية الاسلامية الموريتانية ويرى وهو يتحدث مع صاحب السمو الامير المعظم .





● احتفل بتخريج الدفعة الخامسة من طلبة الكلية العسكرية ، ويبدو فى الصورة سمو الامير المعظم وهو يسلم الشهادة لأحد الضباط الخريجين .

● تراس الاستاذ راشد الفرحان وزير الاوقاف والشئون الاسلامية أول اجتماع للجنة التقويم الاسلامى .. والتى ضمت ممثلين من العلماء المسلمين لكل من الكويت ومصر وتونس والجزائر .. وقد انتهت اللجنة الى تكليف السيد صالح العجيرى — الفلكى الكويتى — بوضع تقويم اسلامى موحد للاعياد والعطل الرسمية .. على أن يكون جاهزا لعرضه على مؤتمر وزراء الاوقاف والشئون الاسلامية القادم .

● زار البلاد السيد محمود رياض الامين لعام لجامعة الدول العربية ، وأجرى مباحثات مع المسئولين تناولت الاوضاع الخليجية ، ورغبة سورية فى عقد مؤتمر قمة عربى . وصرح سعادة الشيخ صباح الاحمد وزير الخارجية والاعلام بالوكالة : ان الكويت ترحب بالدعوة السورية ، وستحضر الكويت أى مؤتمر قمة عربى يحقق الخير للامة العربية .

● أبرم مجلس الامة الكويتى مشروعا يقضى بمد دول المواجهة

بمساعدة مالية تبلغ فى جملتها ١٥٠ مليون دينار كويتى .

القاهرة — ارسل الدكتور عبد الحليم محمود شيخ الجامع الازهر الى رئيس وزراء المملكة المغربية برقية تقول : « أرجو أن تنوبوا عنا فى تبليغ خالص شكرنا وتقديرنا لجلالة الملك الحسن لايقاف العمل فى فيلم « محمد رسول الله » حرصا على قداسة الرسول الكريم وجلال الصحابة » .

● بحث الدكتور عبد العزيز كامل نائب رئيس الوزراء للشئون الدينية ووزير الاوقاف مع السيد تنكو عبد الرحمن الخطوات التى قطعها البنك الاسلامى ويساهم البنك فى المشروعات الانتاجية .. ويبلغ راسماله الفى مليون دولار .

● خصصت وزارة الاوقاف نصف مليون جنيه للاحتفاظ بالتراث الاسلامى للمساجد الاثرية ، وتجديد وترميم ما تهدم منها . وقد بدأ العمل فعلا بمسجد عمرو بن العاص .

● تقوم بعثة تمثل المجلس الاعلى للشئون الاسلامية بجولة فى اوربا ، وستزور بريطانيا لدراسة الوسائل التى تمكن المجلس من تقديم الدعم العملى للنشاطات الاسلامية بما فى ذلك انجاز المسجد المركزى الذىيقام فى لندن ، والذى تبلغ تكاليفه ٢ر٥ مليون جنيه استرلينى .

● صدر بيان رسمى يفيد أنه لم يعتقل أى فرد من الاخوان المسلمين، وأن الذين تم استجوابهم فى حادث الكلية الفنية العسكرية منهم اطلق سراحهم فور استجوابهم .

السعودية — شكلت لجنة من كبار علماء الفلك لاستكمال الدراسات الخاصة بانشاء المرصد الاسلامى الذى تعتزم رابطة العالم الاسلامى انشاءه بمكة .

● تدور مباحثات جادة مع اسبانيا لاعادة مسجد غرناطة الى عهده الاول .

● قررت السعودية تقديم ٢٠ منحة دراسية فى جامعاتها لطلاب من أزاد كشمير المسلمة .

سورية — قررت سورية اعتبار مادة التدريب العسكرى من المقررات الالزامية — من حيث النجاح والرسوب — على طلاب الجامعات والمعاهد العليا والمتوسطة .

الاردن — تقوم وزارة الاوقاف والمقدسات الاسلامية باجراء مسح شامل للاملاك الوقفية فى البلاد كجزء من خطة الوزارة لتنمية مشاريع الاوقاف ورعايتها وصيانتها .

اليمن — أقيم فى مدينة «اريان» احتفال كبير بمناسبة وضع حجر الاساس لمدرسة اريان المقدمة هدية
الاساس لمدرسة اريان المقدمة هدية من دولة الكويت ضمن مساعدتها لليمن .

فلسطين المحتلة — صادف يوم ٥/١٥ الذكرى السادسة والعشرين لاغتصاب فلسطين . وتأتى الذكرى والفدائيون العرب يشنون هجماتهم الجريئة على العدو فى قلب الأرض المحتلة .

نيجيريا — خصصت السعودية مبلغ ٣٠ الف ريال للمساهمة فى بناء مسجد جامعة «ايفى» بنيجيريا .

موزنبيق — قام وفد من مسلمى موزنبيق بزيارة لباكستان . وقد ذكر رئيس الوفد ان عدد المسلمين فى موزنبيق يبلغ ثلاثة ملايين نسمة ، يشكلون ٣٣٪ من مجموع السكان .

كندا — عقد فى «تورنتو» أول اجتماع لمجلس الجالية المسلمة فى كندا . ويبلغ عدد المسلمين فى كندا حوالى ٨٥ر٠٠٠ مسلم ، منهم ٢٥ر٠٠٠ مسلم يعيشون فى مدينة تورنتو وحدها .

مواقيت الصلاة حسب التوقيت المحلي لدولة الكويت

أيام الأسبوع	جمادى الأولى ١٣٩٤	مايو ١٩٧٤	المواقيت الشرعية بالزمن الزوالي: فجر	شروق	ظهر	عصر	مغرب	عشاء	المواقيت الشرعية بالزمن الغروبي: فجر	شروق	ظهر	عصر	عشاء
			د س	د س	د س	د س	د س	د س	د س	د س	د س	د س	د س
الاربعاء	١	٢٢	٣١٠	٤٥٢	١١٤٤	٣١٩	٦٣٦	٨ ٦	٨٣٣	١٠١٦	٥ ٨	٨٤٣	١ ٣٠
الخميس	٢	٢٣	٩	٥٢	٤٤	١٩	٣٧	٧	٣٢	١٥	٨	٤٣	٣٠
الجمعة	٣	٢٤	٨	٥١	٤٤	١٩	٣٧	٧	٣١	١٤	٧	٤٢	٣٠
السبت	٤	٢٥	٨	٥١	٤٤	١٩	٣٨	٨	٣٠	١٣	٧	٤٢	٣٠
الاحد	٥	٢٦	٧	٥٠	٤٤	١٩	٣٨	٨	٢٩	١٢	٦	٤١	٣٠
الاثنين	٦	٢٧	٧	٥٠	٤٥	١٩	٣٩	٩	٢٨	١١	٦	٤٠	٣٠
الثلاثاء	٧	٢٨	٦	٥٠	٤٥	٢٠	٤٠	١٠	٢٦	١٠	٥	٤٠	٣١
الاربعاء	٨	٢٩	٥	٤٩	٤٥	٢٠	٤٠	١١	٢٥	٩	٥	٣٩	٣١
الخميس	٩	٣٠	٥	٤٩	٤٥	٢٠	٤١	١٢	٢٤	٨	٤	٣٩	٣١
الجمعة	١٠	٣١	٤	٤٩	٤٥	٢٠	٤١	١٣	٢٣	٧	٤	٣٨	٣١
السبت	١١	يونيو	٤	٤٨	٤٥	٢٠	٤٢	١٤	٢٢	٦	٣	٣٨	٧١
الاحد	١٢	٢	٣	٤٨	٤٥	٢٠	٤٢	١٤	٢١	٦	٣	٣٧	٣٢
الاثنين	١٣	٣	٣	٤٨	٤٦	٢٠	٤٣	١٥	٢٠	٥	٣	٣٧	٣٢
الثلاثاء	١٤	٤	٢	٤٨	٤٦	٢٠	٤٣	١٥	١٩	٤	٢	٣٧	٣٢
الاربعاء	١٥	٥	٢	٤٨	٤٦	٢٠	٤٤	١٦	١٨	٣	٢	٣٦	٣٢
الخميس	١٦	٦	٢	٤٧	٤٦	٢٠	٤٤	١٦	١٨	٣	٢	٣٦	٣٢
الجمعة	١٧	٧	٢	٤٧	٤٦	٢١	٤٥	١٧	١٧	٢	١	٣٦	٣٣
السبت	١٨	٨	١	٤٧	٤٦	٢١	٤٥	١٨	١٦	٢	١	٣٥	٣٣
الاحد	١٩	٩	١	٤٧	٤٧	٢١	٤٦	١٩	١٥	١	١	٣٥	٣٣
الاثنين	٢٠	١٠	١	٤٧	٤٧	٢١	٤٦	١٩	١٥	١	١	٣٥	٣٣
الثلاثاء	٢١	١١	١	٤٧	٤٧	٢١	٤٧	٢٠	١٤	٠٠	٠٠	٣٤	٣٣
الاربعاء	٢٢	١٢	١	٤٧	٤٧	٢١	٤٧	٢٠	١٤	٠٠	٠٠	٣٤	٣٣
الخميس	٢٣	١٣	١	٤٧	٤٧	٢١	٤٧	٢٠	١٤	٠٠	٠٠	٣٤	٣٣
الجمعة	٢٤	١٤	١	٤٧	٤٧	٢٢	٤٨	٢١	١٣	٩٥٩	٠٠	٣٤	٣٣
السبت	٢٥	١٥	١	٤٧	٤٧	٢٢	٤٨	٢١	١٣	٥٩	٠٠	٣٤	٣٣
الاحد	٢٦	١٦	١	٤٧	٤٧	٢٢	٤٨	٢١	١٣	٥٩	٠٠	٣٤	٣٣
الاثنين	٢٧	١٧	١	٤٧	٤٧	٢٢	٤٩	٢٢	١٢	٥٨	٤٥٩	٣٣	٣٣
الثلاثاء	٢٨	١٨	١	٤٨	٤٧	٢٢	٤٩	٢٢	١٢	٥٨	٥٩	٣٣	٣٣
الاربعاء	٢٩	١٩	١	٤٨	٤٧	٢٢	٤٩	٢٢	١٢	٥٨	٥٩	٣٣	٣٣
الخميس	٣٠	٢٠	٢	٤٨	٤٨	٢٣	٥٠	٢٣	١٢	٥٨	٥٩	٣٣	٣٣

أم المؤمنين

السيدة أم سلمة رضي الله عنها

اسـمها : هند بنت أبى أمية بن المغـيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم .
وأمها : عاتكة بنت عامر بن ربيعة بن مالك الكنانية .

هجـرتها : كانت زوجة للصـحابى الجليل عبد الله بن عبد الأسد بن المغيرة .. وهو ابن عمة الرسول .. هاجرت بصحبة زوجها الى الحبشة حيث ولدت هناك ابنهما (سلمة) . ثم عادا الى مكة ولما ضاقت بهما هاجرا الى يثرب .. فحال المشركون بينها وبين زوجها .. فهاجر زوجها أولا .. ثم لحقت به فى دار الهجرة الثانية .
فكانت (أم سلمة) — بين المهاجرات — أول ظعينة دخلت المدينة .. كما كانت أول مسلمة هاجرت الى الحبشة .. وكان زوجها أول من هاجر الى يثرب من أصحاب النبى .

فى المدينـة : ولدت لأبى سلمة : (عمر) و (درة) و (زينب) .. وبعد موقعة احد التى جرح فيهـا أبو سلمة جرحا خطيرا .. عقد له الرسول لواء سرية عدتها (١٥٠) رجلا لغزو بنى اسد الذين ارادوا بالمسلمين شرا .. وبعد أن انتصر عليهم .. اشتد عليه جرحه وظل به حتى قضى عليه ، فرحل الى جوار ربه .

ام المؤمنـين : وبعد انقضاء عدتها خطبها أبو بكر فرفضت فى رفق ، وتلاه عمر فكان حظه كحظ صـاحبه .. ومن بعدهما بعث النبى يخطبها .. فتمنت لو يتاح لها هذا الشرف ولكنها أشـفقت الا تملأ مكانها فى بيت النبى الى جانب عائشة وحفصة وقد جاوزت سن الشباب ومعها عيال صغار فأرسـلت للنبى تقول : « انها غيرى ، مسنة ، ذات عيال » فأجاب الرسول : « أما انك مسنة ، فأنا أكبر منك ، وأما الغيرة فيذهبها الله عنك ، وأما العيال فالى الله ورسـوله » وتمت خطبتهـا للرسول . ودخل بها فى شوال من السنة الرابعة للهجرة .

مكانتهـا : نزل الوحى على الرسول فى بيتها ، وكان لها فى (صـلح الحديبية) دور عظيم فقد أشارت على الرسول بعد أن أمر اصحابه بأن ينحروا ثم يحلقوا ولم يستجب أحد — أشارت عليه قائلة : « يا نبى الله ، أتحب ذلك ؟ أخرج ثم لا تكلم أحدا كلمة حتى تنحر بدنتـك وتدعو حالقـك فيحلقك » . ففعل وفعـل المسلمون مثله . وصحبت الرسول فى خروجه لفتح مكة ثم فى حصاره للطائف وغزوه هوازن وثقيف .

وفاتهـا : كانت آخر من مات من نساء النبى ، وصلى عليها (أبو هريرة) الصـحابى الجليل ، ودفنت بالبقيع .. ولم يبق بعدها من امهات المؤمنين غير ذكرى وتاريخ .. رضى الله عنها .

« الى راغبى الاشـــتراك »

تصلنا رسائل كثيرة من القراء بقصد الاشتراك فى المجلة ، ورغبة منا فى تسهيل الامر عليهم ، وتفاديا لضياع المجلة فى البريد ، رأينا عدم قبول الاشتراكات عندنا من الآن ، وعلى الراغبين فى الاشتراك أن يتعاملوا رأسا مع متعهد التوزيع عندهم ، وهذا بيان بالمتعهدين :

مصـــر : القاهرة : شركة توزيع الأخبار / شارع الصحافة.

السودان : الخرطوم : دار التوزيع ــ ص.ب : (٣٥٨) .

ليبيـــا : طرابلس الغرب : دار الفرجانى ــ ص.ب : (١٣٢) .
بنغـازى : مكتبة الخـراز ــ ص.ب : (٢٨٠) .

تونـس : مؤسسات ع بن عبد العزيز ــ ١٧ شـارع فرنسا .

المغرب : الدار البيضاء ــ السيد أحمد عيسى ١٧ شارع الملكى .

لبنـــان : بيروت : الشركة العربية للتوزيع : ص.ب : (٤٢٢٨) .

عـــدن : مؤسسة ١٤ اكتوبر للنشر والتوزيع: ص.ب :(٤٢٢٧).

الأردن : عمـان : وكالة التوزيع الأردنيـة : ص.ب : (٣٧٥) .

السعودية :
جـدة : مكتبة مكـة ــ ص.ب : (٤٧٧) .
الرياض : مكتبة مكـة ــ ص.ب : (٤٧٢) .
الخبر : مكتبة النجاح الثقافية ــ ص.ب : (٧٦) .
الطائف : مكتبة الثقافة ــ ص.ب : (٢٢) .
مكة المكرمة : مكتبـة الثقافة .
المدينة المنورة : مكتبة ومطبعة ضياء .

العـراق : بغداد : وزارة الاعلام ــ مكتب التوزيع والنشر .

البحـرين : المكتبة الوطنية : شارع بـاب البحرين .

قطـــر : الدوحـة : مؤسسة العروبة ــ ص.ب : (٥٢) .

ابو ظبى : شركة المطبوعات للتوزيع والنشر : ص.ب : (٨٥٧) .

دبـــى : مطبعة دبى

الكـويت : مكتبة الكـويت المتحـدة .

ونوجه النظر إلى انه لا يوجد لدينا الآن نسخ من الأعداد السابقة من المجلة

اقرأ في هذا العدد

مطابع مؤسسة فهد المرزوق الصحفية — الكويت